

الفكر السياسي عند الاباضية

من خلال آراء الشيخ محمد بن يوسف اطفيش
1914 - 1818 هـ / 1332 - 1236 م

مكتبة الصامری للنشر والتوزيع
السبیب - سلطنة عمان

هدية من

<http://www.ibadhiyah.net>

<http://www.istiqama.net>

إهداء

إلى والدي الكريمين: برا وإحسانا واعترافا بالجميل.....
إلى روح القطب الزكية: تخلidia لذكراه
إلى مشائخ وأساتذتي وزملائي: تقديرها واحتراما ووفاء
إلى كل مهتم بالفکر الإنساني: يتلمس سبل النجاة في عصر الأهواء
القيم الخالدة: إلى كل مجتهد لتحقيق مجتمع آدمي عادل، يقوم على أساس من
الخير والسلام والحب في الله
إلى هؤلاء أقدم باكورة بحثي.

ع. جهان

هل جزاء الإحسان إلا الإحسان

بعد أن اكتملت فصول البحث وتناقشت، لمؤلف هذا الكتاب المتواضع، أجده ملزماً من باب الاعتراف بالجميل وشعوراً بواجب شكر النعمة. أن أتقدم بالثناء الطيب والشكر الجليل لمن كان السبب في إخراج هذا الإنجاز إلى حيز الوجود. وأخص بالذكر أستاذي الدكتور أبو عمران الشيخ، إذ تكرم بالموافقة على موضوع الرسالة، وتحمل أعباء الإشراف على البحث، فرعاني رعاية الوالد لولده، وكان لي خير أستاذ وموّجه.

ثم لا أنسى فضل أستاذي الدكتور محمد ناصر على لما وجدت عنده من قلب مفعم بالإخلاص، وعقل نير مرشد، ولسان رطب نصوح لقد تعلمت منه أن الخلق الطيب والاستقامة في السلوك، والإخلاص في العمل، أهم وأولى من الثقافة والمنصب، فكان لي خير قدوة. كما أوجه خالص شكري وعظيم امتناني لكل يد بيضاء امتدت لتساعدني من قريب أو بعيد لإنجاز هذا العمل، راجيا من المولى العلي القدير أن يثيب الجميع بخير ما عنده من أجر عظيم وعطاء جليل، إنه سميع مجيب.

وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان

مصطلحات

الصفحة	ص	الأستاذ	أ
الطبعة	ط	توفيق	ت
القرن	ق	تحقيق	تح
التاريخ الميلادي	م	ترجمة	تر
مجلد	مج	تصحيح	تص
مجلة	مج	تعليق	تع
مخطوط	مخ	الجزاء	جز
مراجعة أو راجعه	مر	الجاج	ح
المصدر السابق	م.س	الدكتور	د.
المطبعة	مط	بدون تاريخ	دتا
الناشر	نا	رضي الله عنه	(رضي)
التاريخ الهجري	هـ	الشيخ	ش
		صلى الله عليه وسلم	(ص)

مقدمة

يعالج هذا البحث موضوع الفكر السياسي وما يتعلّق به من آراء حول الإمامة. ونظام الحكم عند الإباضية، مع التركيز على آراء الشيخ محمد بن يوسف اطفيش اليسجي المعروف بقطب الأئمة (1332-1818! 1914).

ولا شك في أن الإباضية قد ساهمت في إثراء الفلسفة الإسلامية بأن جمعت إلى آرائها الفقهية والكلامية مواقف واضحة ومبادئ ثابتة في السياسة، فشكلت بذلك نظرية مميزة ضمن الفلسفة السياسية عند المسلمين. وبما أن الإباضية لم تدرس آرائهم السياسي -بالخصوص-. كما درست آراء الأشاعرة والمعتزلة والشيعة قديماً وحديثاً. فإن موضوعاً يتناول بالبحث آراء الإباضية ويكشف الستار عن الجانب السياسي لفكر هذه الفرقـة الذي لم يخرج معظمـه من خزائـن المخطوطـات، لا ريب سيسـد فـراغـا في جانب من الفكر الإسلامي لم يحظـ باهتمـام الدارسين. ومن هنا تبرز أهمـية الموضوع.

ومن أهم الدوافع إلى اختيار هذا الموضوع ما نلحظهـ من غيـاب الدراسـات العلمـية حول الإباضـية الشـيء الذي جـعل هـذه لم تـعرف عـلى حـقيقـتها سـواء في أصـولـها العـقـيدـية أم آرـائـها الكلـامية أو السـيـاسـية إـلا عـند القـليل من الدـارـسـين الفـكـر الإـسـلامـي وهذا ما يستـوجـب العملـ الدـؤـوب لـدرـاسـة فـكـرـها درـاسـة أـكـادـيمـية مـوضـوعـية.

ومن البواعـث أـيـضاً ما نـلـحـظـهـ من الواقعـ السـيـاسـيـ للمـسـلـمـينـ الـذـينـ لمـ يـوحـدواـ فيـ السـيـاسـةـ رـأـيـاـ، وـلمـ يـسـتـقـرواـ فيـ نـظـمـ الـحـكـمـ عـلـىـ مـبـداـ، وـهمـ باـقـونـ عـلـىـ مـاـ هـمـ عـلـىـ ماـ دـامـواـ ذـوـيـ نـزـوـعـ إـلـىـ تـشـريعـ نـظـمـ وـسـنـ قـوـانـينـ تـبـعـدـ عـنـ الـفـطـرـةـ الـتـيـ فـطـرـ اللـهـ النـاسـ عـلـيـهـاـ.

وبـماـ أنـ الإـبـاضـيةـ فـرـقـ إـسـلامـيـ تـعـتـمـدـ فـيـ وـضـعـ مـبـادـئـهاـ عـلـىـ أـصـولـ التـشـريعـ الإـسـلامـيـ فـإـنـ الـآـرـاءـ السـيـاسـيـ عـنـهـاـ تـمـثـلـ رـاـفـدـاـ هـامـاـ لـلـتـيـارـ الإـسـلامـيـ فـيـ الـفـكـرـ السـيـاسـيـ بـمـاـ تـقـدـمـ فـيـ تـجـربـةـ نـاضـجـةـ فـيـ نـظـمـ الـحـكـمـ وـتـسـبـيـسـ الرـعـيـةـ بـمـقـضـيـ الشـرـعـ.

أما عن بواعـثـ التـركـيزـ عـلـىـ آـرـاءـ الشـيـخـ اـطـفـيـشـ فـتـتـلـخـصـ فـيـماـ يـلـيـ:

أـ. شـعـورـاـ مـنـيـ بـضـرـورةـ الـاهـتمـامـ بـعـلـمـاءـ الـمـغـرـبـ الـعـرـبـيـ الـذـينـ لمـ يـوـفـ نـصـيـبـهـمـ مـنـ الـعـنـيـةـ إـلـاـ قـلـيلاـ، وـلمـ تـدـرـسـ أـفـكـارـهـمـ درـاسـةـ جـديـةـ إـلـاـ نـادـراـ، هـذـاـ عـلـىـ الـأـقـلـ إـذـاـ قـارـنـاـ ذـلـكـ بـحـجمـ الـدـرـاسـاتـ الـتـيـ تـتـاـولـتـ فـكـرـ الـمـشـارـقـ مـنـ الـعـلـمـاءـ وـإـيمـانـاـ مـنـيـ بـقـيـمةـ التـرـاثـ الـمـغـرـبـيـ فـإـنـيـ أـرـاهـ أـولـىـ بـالـاهـتمـامـ مـنـ غـيرـهـ فـكـيفـ إـذـاـ كـانـ الـعـالـمـ جـازـئـيـاـ؟

بـ. عـنـدـمـاـ اـهـتـمـ الدـارـسـونـ بـالـفـلـسـفـةـ السـيـاسـيـةـ عـنـدـ الـمـسـلـمـينـ رـجـعواـ إـلـىـ مـصـادـرـ الـفـكـرـ السـيـاسـيـ الـإـسـلامـيـ فـبـحـثـوـاـ فـيـ تـرـاثـ الـفـارـابـيـ (تـ 339ـ هـ- 950ـ مـ) وـابـنـ أـبـيـ الرـبـيعـ(قـ 3ـ هـ- 9ـ مـ) وـالـغـزـالـيـ(505ـ هـ- 1111ـ مـ) وـابـنـ خـلـدونـ(تـ 808ـ هـ- 1406ـ مـ) وـغـيرـهـمـ دونـ الـالـتـقـاتـ إـلـىـ مـفـكـرـيـنـ إـبـاضـيـنـ لـاـ يـقـلـ تـرـاثـهـمـ أـهـمـيـةـ مـنـ غـيرـهـمـ فـتـسـأـلـتـ عـمـاـ إـذـاـ كـانـ لـلـإـبـاضـيـنـ إـسـهـامـ فـيـ الـمـجـالـ السـيـاسـيـ وـمـنـ ثـمـ كـانـتـ درـاستـيـ أـشـبـهـ مـاـ تـكـونـ بـعـلـمـيـةـ تـنـقـيـبـ عـنـ كـلـ مـاـ لـهـ عـلـاقـةـ بـمـوـضـعـ السـيـاسـةـ فـيـ تـرـاثـ أـبـاضـيـ، فـوـجـدـتـ مـعـظـمـ مـادـةـ الـبـحـثـ قـدـ تـتـاـولـهـاـ الشـيـخـ اـطـفـيـشـ بـالـدـرـاسـةـ مـوـضـحـاـ رـأـيـهـ فـيـهـ، وـهـوـ تـعـبـيرـ عـنـ رـأـيـ الإـبـاضـيـةـ فـيـ الـوقـتـ ذـاتـهـ. كـمـاـ وـجـدـتـ آـرـاءـهـ تـتـسـمـ بـعـقـمـ التـكـيـرـ وـبـعـدـ النـظـرـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـسـتـكـمالـ الـنظـرـيـةـ السـيـاسـيـةـ وـثـبـوتـ مـبـادـئـهـ لـدـيـهـ وـلـيـسـ ذـلـكـ غـرـيـباـ إـذـاـ عـلـمـنـاـ أـنـ الشـيـخـ اـطـفـيـشـ عـاـشـ فـيـ نـهـاـيـةـ الـقـرـنـ 13ـ هـ- 19ـ مـ وـيـكـونـ ذـلـكـ قـدـ استـقـادـ مـنـ التـجـربـةـ السـيـاسـةـ لـلـإـبـاضـيـةـ عـبـرـ مـراـحـلـ تـارـيخـهـ، فـضـلـاـ عـلـىـ اـطـلـاعـهـ عـلـىـ مـؤـلـفـاتـ مـنـ

سبقه من مؤلفي الإباضية وأخص بالذكر منهم: الشيخ تبغوريين بن عيس (ق 5 هـ - 1174 م) أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الورجلاني (ت 450 هـ - 1174 م) أبو عمار عبد الكافي الإباضي (ق 6 هـ - 11 م) أبو طاهر إسماعيل بن موسى الجيطالي (ت 750 هـ - 1350 م)، وأخيراً الشيخ عبد العزيز الثميني (ت 1223 هـ / 1808 م).

ومن هنا فقد تأكّدت لدى قناعة بأن دراسة فكر القطب يعني الإمام بالفكر الإباضي في الوقت نفسه.

ويهدف البحث فيما يهدف إلى التعريف بالنظرية السياسية الإباضية، وتحليلها ثم تقييم أبعادها الفكرية بالنقد والمقارنة، وهذا من أجل فتح باب جدير بالاهتمام في الفلسفة الإسلامية لم يحظ بالدراسة والنقد حتى الآن.

أما إشكاليات البحث فقد صيغت في شكل أسئلة يحاول البحث الإجابة عليها. اعتماداً على المصادر الإباضية ويمكن طرحها كما يلي:

1- ما هي مفهوم الإمامة عند الإباضية؟ وما رأيهم في مشروعيتها ووحدتها؟ وشروطها؟ ومن يستحق منصب الخلافة عندهم؟

2- ما نوع الحكم عند الإباضية؟ وفيما تتجسد ديموقратية السلطة؟ وتعيين الحاكم؟ و اختيار أعيانه؟

3- ما هو موقف الإباضية من السلطان الجائر؟ ومن حكم مخالفيهم فيهم؟ وما هو البديل حين يعجزون عن إقامة الدولة؟

4- ما الأبعاد السياسية في نظرية "مسالك الدين"؟ وما قيمة الفكر السياسي الإباضي ضمن الفلسفة الإسلامية؟

وانطلاقاً من هذه التساؤلات شرعت في جمع مادة البحث ومعالجة الموضوع معتمداً على المنهج التاريخي فعرضت أهم آراء الإباضية مع تحليلها وإبراز مواطن الاتفاقي والاختلاف بينها وبين المذاهب السياسية الأخرى من خلال المقارنة ثم استخلصت النتائج الأساسية التي تميز النظرية السياسية الإباضية عن غيرها.

لكن لم يكن ذلك بالأمر الهين. فقد اعترضتني صعوبات منذ الخطوات الأولى للبحث. من أهمها ما يلي:

1- لم أجد دراسة معاصرة تناولت هذا الموضوع بالبحث باستثناء إشارات عابرة ضمن دراسات ذات طابع تاريخي أو عقدي غير متخصصة في السياسة نذكر منها- على سبيل المثال- تحليل د. عمار طالبي (معاصر) لمبحث الإمامة وهو ملحق لكتاب الموجز لأبي عمار عبد الكافي. ودراسة أ. دنجال G.Dangel (معاصر) في كتابه: الإمامة الإباضية في تاهرت (416-909) L, Imamat Ibadite de Tahert ودراسة أ. بيار كيرلي (معاصر) P.Cupery حول الإمامة عند الإباضية في فصل ضمن كتابه مدخل لدراسة المذهب الإباضي وعقيدته Introduction a l'etude de l'Ibadisme et de sa theologie.

ومحاضرة أ. محمد الثميني (معاصر) مفهوم الشورى والديمقراطية في التاريخ العربي لدى الدول الرستمية. ولعل أول محاولة معاصرة لدراسة الفكر الإباضي دراسة تحليلية مقارنة كانت من طرف الشيخ علي يحيى معمر (ت 1979 م) في كتابه الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات القديم والحديث. ثم جاء بعده د. عوض الاجتماعية والتربوية عند الإباضية في شمال أفريقيا. والتنظيمات السياسية والإدارية عند الإباضية في مرحلة الكتمان.

وفيمما عدا هذه الدراسات لا نكاد نقف على إشارة للفكر السياسي الإباضي- حسب اطلاعنا- أما عن حركة الخارج فهي كذلك لم تحظ بالدراسة الكافية.

2- بما أن الإباضية لم يهتموا بالجانب النظري في المجال السياسي إلا قليلاً فأنهم لم يتركوا آثاراً مستقلة لهذا الجانب مما اضطررني إلى البحث عن كل ما له علاقة بموضوع السياسة، بين كتب الفقه وأصول الدين ضمن المباحث الاجتماعية، كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإمامية والولائية والبراءة، والأحكام والدماء، هذا إذا استثنينا ما وجدته في (قاموس الشريعة) للشيخ جميل بن خميس السعدي العماني(ق 19 م) وهذا الفاموس عبارة عن موسوعة فقهية تقع في 90 مجلداً. أفرد لموضوع الإمامية فيه بكتاب خاص لا يزال مخطوطاً. وبما أن البحث مركز على آثار القطب فإني لم أعتمد على الخطوط المذكورة التزاماً بمنهجية الدراسة.

3- أمام ندوة المصادر اضطررت للرجوع إلى تاريخ باعتباره مصدراً بديلاً للمادة نظراً لأهميته في دراسة الفكر الإباضي علماً ان الإباضية حريصون على تطبيق مبادئهم، وتجسيدها عملياً ولذلك كانت التجربة الإباضية غنية في الميدان السياسي ومن هنا تزداد صعوبة البحث بالخلط بين التاريخ والفلسفة.

4- من بين المصادر الإباضية المهمة يوجد منها عدد لا يزال مخطوطاً وهذه الأخيرة ينعدم وجودها في المكتبات العامة فضلاً عن الوطنية والجامعية، فسعيت للحصول عليها في الخزائن الخاصة بقرى وادي مزاب وتتكلف مني ذلك جهداً وعناء.

هيكل البحث

قسمت البحث إلى: مدخل وبابين، يضم كل منهما أربعة فصول، ثم الخاتمة.
في المدخل اختصرت أسباب نشأة الفكر السياسي عند المسلمين وما نتج عن ظهور المذاهب السياسية، وكان ذلك تمهدًا في صميم الموضوع والتركيز على المذهب الإباضي.

الباب الأول(المذهب الإباضي) ويضم الفصول التالية:

الفصل الأول: فصلت فيه الكلام حول ظهور الإباضية كفرقة مستقلة متميزة برجالها وآرائها كما وضحت فيه ظروف النشأة وأصل التسمية بالإباضية ثم أجملت القول حول انتشار هذا المذهب في المشرق العربي ومغربه.

الفصل الثاني: عرضت فيه أصول العقيدة عند الإباضية، وهي تسعه: التوحيد، العدل، القضاء والقدر، الولاية والبراءة، الأمر والنهي، الوعد والوعيد، المنزلة بين المنزلتين، لا منزلة بين المنزلتين، الأسماء والأجسام، ثم وضحت آراء الإباضية وموافقتهم من بعض المسائل الخلافية بين المذاهب ومن أهمها: نفي الرؤية ومسألة الخلود، وخلق القرآن.

الفصل الثالث: بينت علاقة الإباضية بالفرق الإسلامية مع الإشارة إلى أوجه الاتفاق والاختلاف مع كل من الأشعرية والمعتزلة والشيعة والخوارج.

الفصل الرابع: بعد التعريف بالإباضية وآرائهم وعلاقتهم بغيرهم حضرت دائرة البحث حول شخصية الشيخ محمد بن يوسف اطفيش فتعرضت إلى حياته وأثاره والتعريف بمعالم فكره.

الباب الثاني: (الفكر السياسي عند الإباضية).

الفصل الأول: عرضت فيه تصور الإباضية لمسألة الإمامة وبينت آرائهم حول مفهومها ومشروعيتها وشروطها وثبوتها مع المقارنة بين آراء الإباضية مع غيرها من آراء المذاهب الإسلامية الأخرى.

الفصل الثاني خصصته لنظرية مسالك الدين عند الإباضية وهي نظرية سياسية اجتماعية، تحدد موافق الإباضية من الأوضاع التي تعترضهم كما تحدد نوع الإمامة وطبيعة كل سلطة سياسية تختلف باختلاف المراحل الأربع لمسالك الدين وهي:

1- الظهور.

2- الدفاع عن الدين والدولة.

3- الشراء واعلان الثورة ضد الفساد والعدو الظالم.

4- الكتمان وفيه يبتعد الإباضية عن المجال السياسي ويتنازلون عن إقامة الدولة ليشتغلوا بالإصلاح الديني والاجتماعي.

الفصل الثالث: وهو خاص بالإمام في مرحلة الظهور، وتتناولت فيه مسألة اختيار الإمام وتنصيبه وقبل ذلك شروط الإمامة ومؤهلاته، ومحاجبات عزله أو الخروج عليه. وبينت موقف الأمة من الإمام العادل. كما حددت واجبات الإمام الأساسية ومسؤولياته، ومنها الأمنية والإدارية والدينية والاقتصادية والاجتماعية.

الفصل الرابع: عرضت فيه جهاز الحكم المكون - علاوة على الإمام - من مجلس الشورى والوزير والقاضي والولاية والحسابية والشرطة والجيش مع تحديد مهام وصلاحيات كل من يتولى هذه المناصب.

الخاتمة: استخلصت فيها نتائج البحث الأساسية، وأجملت فيها القول حول ديموقратية السلطة في الدولة الإباضية بالمقارنة مع الآراء السياسية عند فلاسفة الإسلام.

مدخل أهمية دراسة الفكر السياسي

لا يزال الصراع بين الفكر والواقع يشكل أهم ميزات العصر الحديث، حيث أصبحت الأفكار تحدد أهداف الإنسان وغايته. وتوجه الجماعات في نمط من السلوك والممارسة ضمن مسيرة حضارية، وبالأفكار تتحدد الشعوب أو تختلف، ويتخذها الساسة مطيّة للمحافظة على السلطة. وما نظم الحكم المختلفة إلا تجسيدات عملية للأفكار السياسية والاجتماعية أفرزها واقع الإنسان من خلال حاجاته الاجتماعية والقيم الروحية والمادية والتطلع نحو الأفضل.

فانطلاقاً من جدلية الفكر الواقع، تتشكل المذاهب السياسية والاجتماعية والأخلاقية، وتختلف هذه باختلاف الغايات والاتجاهات وظروف الحياة التي يعيشها الإنسان إلا أنها تسعى جميعاً إلى التوفيق بين الجوانب الأساسية في حياة المجتمع وهي ثلاثة:

- الجانب الروحي متمثلاً في عقيدة تشكل القاعدة النظرية.
- والجانب المادي في شكل نظم اقتصادية.

• والجانب التنظيمي متمثلاً في جهاز والترتيب الإدارية. ولعل أهم هذه الجوانب هو الجانب الروحي إذ لا يقوم مذهب سياسي أو اجتماعي إلا على أصول عقائدية (دينية) أو فكرية فلسفية تستمد جذورها من مناخ عدة منها الواقع فتكون الأوضاع القائمة وما تقرزها الحياة البشرية من خبرات بمثابة الأصول التجريبية، التي يستخدمها إعلام الفلسفة السياسية في وضع تعاليم وصياغة آرائهم ومثال ذلك حضارة شرق آسيا التي قامت على مبادئ الكنفوشيسية⁽¹⁾ كما كانت آراء هيجل⁽²⁾، ونيتشه⁽³⁾ هي السند الفكري للحزب الاشتراكي الألماني (النازي) كما غدت آراء هيجل الداعمة الفكرية لكارل ماركس⁽⁴⁾ ومن وآله من مفكري الاشتراكية⁽⁵⁾. أما عند المسلمين فتعود جذور الفكر السياسي لديهم إلى أصول العقيدة الإسلامية بالإضافة إلى حصيلة الآراء السياسية لمفكري الإسلام وفقائه ونذكر - على سبيل المثال - الآراء السياسية التي وضعها المهدي ابن تومرت⁽⁶⁾ (ق 12 م) وهي تشكل الإطار النظري والسند الفكري للدولة الموحدية⁽⁶⁾ ولعل أهم ما يتميز به الفكر السياسي عند المسلمين أنه لا يفصل بين الدين والدولة فالعلاقة بين الجانبين ليست مصطنعة بل أصيلة تتبع من التعاليم الدينية ويفرضها الاجتماع المدني بحيث ينتهي القائل بين الجانبين لأن الواحد منهما يكمل الآخر لتنظيم أحوال الدولة وسياسة الرعية.

إلا أن هذه العلاقة قد تتعرض إلى زعزعة فتihad عن أصلها بفعل الاحتكاك الحضاري، وتغير الظروف وتعاقب الدهور. فإذا حدث شيء من ذلك، هيمين المضمون الاجتماعي والمصلحة الدنيوية على الجانب الروحي، وعندئذ تضعف فعالية القيم الدينية وال تعاليم السماوية في غياب الوعي الإسلامي وفتور الوازع الديني. وهذا ما حدث في التاريخ الإسلامي بتقاويم بين الدول الإسلامية من حيث اتساع أو ضيق الهوة الفاصلة بين الجانب الديني والجانب

(1) نسبة إلى كونفوشيوس (نحو 551-379 ق.م) فيلسوف صيني لا يقر بالله.

(2) فريدريك هيجل Hegel (1770-1831م) فيلسوف الماني قال الكائن والفكر شيء واحد.

(3) نيتشه Nietzsche (1844-1900م) فيلسوف الماني يقوم مذهبه على إرادة القوة.

(4) Marx (1817-1883م) من رجال السياسة والفلسفة الاجتماعية عاش في المانيا.

(5) فؤاد محمد شبل الفكر السياسي، القاهرة 1974م ج 1، ص 15.

(6) دولة شيعية في المغرب والأندلس، أشهر سلاطينها: عبد الرحمن بن علي.

السياسي- الدنويي- على أن هذا التفاوت قد نلاحظه في الدولة الواحدة بين فترات زمنية متباعدة.

وهذه الدراسة التي بين أيدينا تلقي ضوءاً على التجربة الإباضية في موضوع الحكم وهي تجربة إسلامية حاولت أن تبقى العلاقة بين الدين والدولة قائمة على أسس تضمن التوفيق بين الجانبين من أجل تحقيق المصالح الدينوية في حدود الشرع.

نشأة الفكر السياسي عند المسلمين

يتمحور الفكر السياسي عند المسلمين حول مسألة الخلافة أو الإمامة وهي خلافة النبي في إدارة شؤون المسلمين وتسوييف الرعية، فصاحب هذه المهنة هو الحاكم الأعلى لجماعة المسلمين.

تولى الخلافة أولاً أبو بكر(رضي) فالتزم بالكتاب والسنّة وحرص على تطبيق العدالة الاجتماعية بعيداً عن العصبية، والتمييز العنصري فخلا عهده من الانفصال، ثم تلاه عمر بن الخطاب (رضي) فاتسمت سياساته بالعدالة المطلقة، واجتهد في وضع القوانين والنظم في إطار الحدود الشرعية بحسب ما تقتضيه المصلحة العليا للأمة، التي اتسعت رقعتها وضمت ألوانًا جديدة من الأجناس محملة برصيد فكري مميز وقيم أخلاقية واجتماعية لم يعهد لها المجتمع العربي في شبه الجزيرة العربية، فعاش الجميع في ظل القيادة الإسلامية، لا فرق فيما بين عربي وأعجمي إلا بالتقوى.

لكن باعتلاء عثمان(رضي) عرش السلطة تغيرت الأوضاع وبدأ الضعف يدب في الساسة فضلاً عن العامة ونتج عن ذلك ظهور النعرة القبلية من جديد واستفحَل خطر العصبية التي أذابها الإسلام واستمر الوضع في ترد إلى حين قتل عثمان وخلفه علي(رضي) ولم يتمكن من رأب الصدع فتطور الخلاف إلى صراع مسلح، ومن ثم تخرّبت الأمّة الإسلامية فصارت فرقاً ومذاهب تدعى كل منها إن الحق بجانبها، وغيرها على ضلال، وكان الخلاف يبدو في ظاهره خلافاً فقهياً - دينياً - لكنه يعكس في حقيقته صراعاً بين الشرائح الاجتماعية والطبقات ذات السيادة. وبقي الحال على هذا النحو إلى أن استقر الحكم عند العباسيين، وفي خضم هذا الصراع حول منصب الخلافة ظهر كتاب مسلمون تناولوا هذه القضية بالبحث والدراسة والنظريّة، من أجل إضفاء الشرعية للأحداث السياسية. وتأنّيد الزعماء القائمين برعایة المسلمين، أو نقد الأوضاع ومحاربة أصحاب السلطة لاحتقارهم مقاليد الحكم دون موجب شرعي وكان هؤلاء الفقهاء والمفكرون يعبرون في الغالب عن آراء الفرق التي ينتمون إليها.

فأثارت الشيعة مسألة أحقيّة علي(رضي) وأبنائه في تولي منصب الخلافة الأمر الذي شجع الخوارج على الرد عليهم، كما فعل غيرهم من أهل السنّة وكان مصدر التشريع هو القاسم المشترك والمنطلق الأول بين العلماء ومفكري الإسلام. غير إن الآراء اختلفت حول القضية نفسها وتبينت وجهات النظر بينهم فراح كل يؤول النص حسبما يميله اتجاهه السياسي ويفسر الأحداث من زاوية مذهبية.

ويمكن تحديد موضع الخلاف السياسي في جملة من المسائل، لكل منها موقفان متعارضان ينبع عنّها مجموعة معاوّر منا تتولد المذاهب السياسية عند المسلمين، ونعرض هذه المعاوّر على الشكل التالي:

المحور	الموقف الأول	الموقف الثاني
الأول	وجوب تنصيب الإمام	لا ضرورة لتنصيب الإمام
الثاني	جواز تعدد الأئمة	لا يجوز إلا إمام واحد
الثالث	تحصر الخلافة في آل البيت	لا تحصر في آل البيت
الرابع	يكون الخليفة قرشياً	لا يشترط القرشية
الخامس	الإمام معصوم	لا عصمة إلا للأنبياء
السادس	الخلافة تنتقل بالوصية والوراثة	لا تجب الوصية ولا الوراثة
السابع	تثبت الإمامة بالشورى والبيعة	لا وجوب للشورى والبيعة

الثامن	يجب الخروج على السلطان الجائز	لا يجب الخروج وقد يجوز
--------	-------------------------------	------------------------

ومن هذه المحاور تفاعلت الآراء وتبلورت النظريات لسفر عن مبادئ أساسية قامت عليها تكتلات وأحزاب سياسية أربعة، نعرضها بالترتيب حسب ظهورها تاريخياً، ويوافق ذلك ترتيبها من حيث القوة والنفوذ.

أولاً - حزب بنى أمية ويعتمد في الحكم على المبادئ الأساسية التالية - وجوب نصب الخليفة بالبيعة والشورى على أن يكون فرشياً عدلاً، طاعته واجبة والخروج عليه غير جائز" ومن هذا التكتل انبثقت مذاهب الأشاعرة والماتريديّة" الأثرية والمعزلة"⁽⁷⁾.

ثانياً - حزب بنى هاشم، والمبدأ الأساسي الذي يقوم عليه في موضوع الحكم. إن الخلافة تحصر في آل البيت وتنقل بوصية الإمام لمن بعده ويكون معصوماً ومن هذا التكتل ظهرت فرق الشيعة.

ثالثاً - حزب عبدالله بن وهب الراسبي(المحكمة) كان ظهوره نتيجة للصراع بين الأحزاب المتقدمة. ويعتمد هذا الحزب في موضع الحكم على المبادئ التالية - البيعة والشورى والعدالة دون اعتبار الجنس فإن استوفى الإمام هذه المقاييس والتزم بها "وجبت طاعته ولا يجوز الخروج عليه"(8)، أما إذا انحرف كان أمر الخروج عليه بيد أهل الحل والعقد وهو جائز وليس واجب. ومن هذا التكتل ظهرت فرق الإباضية.

رابعاً - الحزب المتطرف، وهو متقرع عن الحكمة الأولى من أهم مبادئه في السياسة أن الإمامة غير واجبة عند البعض، وعند آخرين من الحزب نفسه الإمامة مشاعة لكل المسلمين بشرط الكفاءة والعدل. وتم بالاختيار المطلق، فإذا جار الإمام وجب أن يعزل وإلا يحارب ويقتل. إلا إن هذا الحزب لم يدم طويلاً لأنهاجه الأسلوب الثوري وتطرف آرائه. ومنه انبثقت الخوارج.

على ضوء هذا العرض نستطيع تلخيص الآراء السياسية العامة التي تبني عليها فلسفة الحكم عند المسلمين، فيما يلي(⁹):

أ- الإمامة من قريش يعين بالبيعة، طاعته واجبة ولو جار (الحكم وراثي معتدل)

ب- الإمامة في آل البيت فقط بوصية وهي من أصول الدين والإمام معصوم.(الحكم وراثي متطرف).

ج- تعين الإمام بالشورى والبيعة، سواء من قريش أو من غيرها، طاعته واجبة والخروج عليه جائزة إذا جار (الحكم ديمقراطي معتدل).

د- الإمامة حق لكل إنسان عن طريق الانتخاب الحر يطاع الإمام ما دام عادلاً، ويقتل إذا جار وقد لا تجب الإمامة (الحكم ديمقراطي متطرف).

بعد هذه المقدمة حول نشأة الفكر السياسي عند المسلمين، نعود إلى فرقه الإباضية لنركز البحث حول آرائها في السياسة من خلال مفكريها عامة وآثار قطب الأئمة ش. محمد بن يوسف اطفيش بصفة أخص.

وقبل ذلك، نعرف المذهب الإباضي، من حيث نشأته، وأصوله العقائدية وعلاقته بغيره من المذاهب، ثم نتعرض لحياة القطب وأثاره.

7) علي يحيى معمر، الإباضية في موكب التاريخ، ص403.

7) علي يحيى معمر، الإباضية بين الفرق، مكتبة وهبة، ط1 القاهرة 1976م.

9) نقل عن علي يحيى معمر الإباضية بين الفرق، ص404(بنصرف).

الباب الأول المذهب الإباضي

الفصل الأول: نشأة المذهب الإباضي.

الفصل الثاني: الأصول العقائدية للمذهب الإباضي.

الفصل الثالث: الإباضية والفرق الإسلامية.

الفصل الرابع: الشيخ محمد بن يوسف اطفيش

(حياته وأثاره وفكره)

الفصل الأول
نشأة المذهب الإباضي

أولاً: ظروف النشأة

ثانياً: أصل التسمية

ثالثاً: الإباضية في المشرق.

رابعاً: الإباضية في المغرب

نشأة المذهب الإباضي

أولاً: ظروف النشأة

إذا تعرضنا في هذا الفصل إلى الأسباب العامة والظروف الخاصة التي ساعدت على نشأة الفرقـة الإباضية فليس ذلك من قبيل التعرـيف بالمذهب الذي نحن بصدـد دراسته من الجانب السياسي، وعليـه فإنـ الحديث سيكون مركـزاً على الأحداث التاريخـية ذات الصلة الوثيقـة بظروف النـشأة والتي تمثل الأسباب المباشرـة لظهور الإباضية كفرـة إسلامـية مميـزة بأصولـها واتـبعـها. وما سـوى ذلك من تـقاصـيل وجـزئـيات فـسنـترـكـها للـراغـب في التـوسيـع والتـحقيق يـلتـمسـها في المصـادر والمـراـجـع المعـتمـدة⁽¹⁾.

يقول أ. عليـ يحيـيـ مـعـمر (ـ1979ـ ـ1915ـ): "المذهب الإباضي ليس مذهبـا سـريا ولـيـس أصـولـه التي يـبنـيـ عـلـيـها خـافـيـة أو مجـهـولة ولـيـس اـتـبـاعـه مـمـن يـسـتـنـرـون أو يـخـفـون"⁽²⁾ ولـيـس المذهب الإباضي سـوى (ـتعـالـيمـ إـلـاسـلامـيـةـ السـامـيـةـ وأـصـولـ المـسـنـقاـةـ منـ نـبـعـهـ الصـافـيـ كتابـ اللهـ وـسـنةـ رـسـولـهـ عـ الصـحـيـحةـ روـتـهاـ تقـاةـ عـدـولـ ذـوـ عـقـولـ رـاجـحةـ⁽³⁾.

أما النـشـأـةـ فـتـعـودـ أـسـبـابـهاـ إـلـىـ الـظـرـوفـ السـيـاسـيـةـ بـالـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ حينـماـ اـشـتـدـتـ أـزـمـتـهاـ فـيـ الثـلـثـيـنـ الـأـخـيـرـيـنـ منـ الـقـرـنـ الـأـوـلـ للـهـجـرـةـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ الـوـضـعـ الـاجـتمـاعـيـ المـتـاقـضـ(4)ـ ماـ تـولـدـ عنـ ذـلـكـ اـخـتـلـافـ أـمـةـ مـحـمـدـ عـ حـوـلـ بـعـضـ الـقـضـائـاـ فـيـ الـفـقـهـ وـالـسـيـاسـةـ.....ـ وـكـانـ ذـلـكـ سـبـباـ لـاجـهـادـ الـعـلـمـاءـ مـنـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـيـنـ.ـ وـمـنـ ثـمـ تـعـدـتـ الـآـرـاءـ وـتـبـاـيـنـتـ الـأـفـكـارـ فـكـثـرـ الـجـدـلـ وـالـمـنـاظـرـاتـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ وـبـالـتـالـيـ ظـهـورـ عـلـىـ الـكـلـامـ عـنـ الـمـسـلـمـيـنـ.ـ وـلـمـ صـارـ لـكـلـ عـالـمـ أـتـبـاعـهـ وـشـيـعـتـهـ،ـ تـخـرـبـتـ الـأـمـةـ إـلـاسـلامـيـةـ،ـ وـصـارـتـ فـرـقـاـ وـمـذـاهـبـ،ـ تـدـعـيـ كـلـ فـرـقـةـ أـنـ الـحـقـ إـلـىـ جـانـبـهـ وـأـنـ غـيرـهـ عـلـىـ ضـلـالـ،ـ وـأـنـهـ الـوـحـيدـةـ النـاجـيـةـ مـنـ بـيـنـ الـفـرـقـ الـتـيـ أـشـارـ إـلـيـهـ الرـسـولـ عـ فـيـ حـدـيـثـ الـاقـتـرـاقـ⁽⁵⁾.ـ فـبـادـرـ الـخـوارـجـ بـتـسـمـيـةـ أـنـفـسـهـمـ أـهـلـ الـحـقـ،ـ وـكـانـواـ أـوـلـ فـرـقـةـ زـعـمـتـ أـنـهـاـ عـلـىـ حـقـ وـمـاـ سـوـاهـاـ عـلـىـ ضـلـالـ⁽⁶⁾.ـ فـيـ حـينـ الـذـيـ بـالـغـتـ

1) للمزيد من التـقـاصـيلـ حولـ نـشـأـةـ الـإـبـاضـيـةـ انـظـرـ:ـ رسـالـةـ الـإـلـامـ عـبـدـ الـوـهـابـ بـنـ رـسـمـتـ إـلـىـ أـهـلـ طـرـابـلسـ،ـ ذـكـرـهـ الشـيـخـ بـوـابـ بـنـ سـلـامـ فـيـ كـتـابـ (ـشـرـائـحـ الدـيـنـ)ـ معـ نـسـخـةـ الشـيـخـ نـاصـرـ الـمـرـمـوريـ،ـ صـ33ـ الشـامـاـيـ،ـ كـتـابـ السـبـيرــ الـدـرـجـيـ طـبـقـاتـ المشـائـخـ بـالـمـغـرـبـ جـ1ـ أبوـ القـاسـمـ الـبرـادـيـ،ـ الـجـواـهـرـ الـمـنـقـاـةـ،ـ أـبـوـ الـحـسـنـ الـأـشـعـريـ،ـ مـقـالـاتـ إـلـاسـلامـيـنـ،ـ صـ64ــ الـحـافـظـ بـنـ كـثـيرـ الـبـيـادـةـ وـالـنـاهـيـةـ،ـ جـ7ـ صـ310ـ273ـ عـبـدـ الـحـلـيمـ مـحـمـودـ الـتـكـيـ الـفـلـسـفـيـ فـيـ إـلـاسـلامـ صـ186ـ185ـ سـلـيـمانـ الـبـارـوـنـيـ باـشـاـ،ـ الـأـزـهـارـ الـرـياـضـيـةـ سـالـمـ بـنـ حـمـودـ السـيـابـيـ،ـ طـلـقـاتـ الـمـعـدـ الـرـياـضـيـ صـ79ــ عـلـيـ يـحيـيـ عـوـضـ مـحـمـدـ خـلـيـفـاتـ،ـ الـأـصـولـ الـتـارـيخـيـةـ لـلـفـرـقـ الـإـبـاضـيـةــ صـالـحـ بـنـ أـحـمـدـ الصـوـافـ،ـ الـإـلـامـ جـابـرـ بـنـ زـيدـ الـعـمـانـيـ صـ196ـ.

Marcel Mercier, La civilisation urbaine au M,Zab , p.p14-61 marghoub belhadj ,Le development politique en Algerie p.14. Aicha Daddi- Addoun, Sociologie et Histoire des Algériens Ibadites, p.p:103-14u, T. Lewicki, Encyclopedia de L Islam, nouvelle edition, tome3, G.P. Maisonneuve et la roue S.A, Paris, 1971 article: Al Ibadiyya, p.p.669-682

2) عـلـيـ يـحيـيـ مـعـمرـ،ـ الـإـبـاضـيـةـ فـيـ مـوـكـبـ التـارـيخـ 669ـ682ـ 669ـ682ـ الـلـحـقـةـ(1)ـ نـشـأـةـ الـمـذـهـبـ الـإـبـاضـيـ طـ1ـ،ـ مـطـدارـ الـكـتـابـ الـعـرـبـيـ،ـ مـكـتبـةـ وـهـيـةـ الـقـاهـرـةـ،ـ 1384ـهـ/ـ1964ـمـ صـ5ـ.

3) عـبـدـ الـرـحـمـنـ بـنـ عـمـرـ بـكـلـيـ (ـ1901ـ مـ3ـ10ـ1964ـ مـ3ـ13ـ)ـ فـقـلـوـيـ الـبـكـرـيـ مـطـعـةـ الـعـرـبـيـةـ غـرـدـاـيـةـ الـجـزاـئـرـ 1983ـ جـ1ـ صـ357ـ.

4) ظـهـرـتـ بوـاـدرـ التـاقـضـ الـاجـتمـاعـيـ بـتـكـونـ الـطـبـقـيـةـ عـنـدـ تـرـاكـمـ رـؤـوسـ الـأـمـوـالـ لـدىـ الـأـعـيـانـ فـيـ قـرـيـشـ مـنـ نـاحـيـةـ وـاحـتـكـارـ بـنـيـ أـمـيـةـ لـمـنـاصـبـ الـسـلـطـةـ مـنـ نـاحـيـةـ أـخـرـىـ وـذـلـكـ فـيـ عـهـدـ ثـالـثـ الـخـلـفـاءـ الـرـاشـدـيـنـ عـمـانـ بـنـ عـفـانـ (ـرـضـيـ)ـ لـلـمـرـيـدـ مـنـ التـوضـيـحـ رـاجـعـ نـشـأـةـ الـفـكـرـ الـسـيـاسـيـ وـأـسـبـابـهـ عـنـ الـمـسـلـمـيـنـ فـيـ دـخـلـ هـذـاـ الـبـحـثـ.

5) عـبـدـ الـقـاهـرـ الـبـغـادـيـ (ـتـ.ـ1037ـهـ/ـ429ـ)ـ الـفـرـقـ بـيـنـ الـفـرـقـ وـبـيـانـ الـفـرـقـةـ الـنـاجـيـةـ مـنـهـمـ،ـ طـ5ـ دـارـ الـأـفـاقـ الـجـدـيـدـ بـيـرـوـتـ 1982ـ،ـ صـ4ــ6ـ.

6) محمدـ بـنـ جـرـيرـ الطـبـرـيـ (ـتـ.ـ310ـهـ/ـ922ـ)ـ تـارـيخـ الـأـمـمـ وـالـمـلـوـكـ،ـ مـطـ الـحـسـنـيـةـ،ـ الـقـاهـرـةـ 1336ـهـ،ـ جـ5ـ،ـ صـ75ـ.

7) عـمـارـ طـالـيـ آرـاءـ الـخـوارـجـ الـكـلـامـيـةـ،ـ شـ.ـوـنـ.ـتـ.ـ الـجـزاـئـرـ 78ـ،ـ جـ1ـ،ـ صـ33ـ.

8) اـجـتـمـعـ الـصـحـابـةـ (ـمـهـاجـرـونـ وـأـنـصـارـ)ـ إـثرـ وـفـاةـ الرـسـولـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ سـقـيـفـةـ بـنـيـ سـاعـدـةـ سـنـةـ 11ـهـ/ـ632ـمـ،ـ لـلـنـظـرـ فـيـ شـأنـ خـلـافـةـ الرـسـولـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.

9) أـ.ـ مـحـمـدـ الشـيـخـ بـالـحـاجـ،ـ مـعاـصـرـ،ـ مـقـابـلـةـ شـخـصـيـةـ،ـ صـيفـ 1984ـ.

10) دـ.ـ عـمـارـ طـالـيـ آرـاءـ الـخـوارـجـ الـكـلـامـيـةـ،ـ شـ.ـوـنـ.ـتـ.ـ الـجـزاـئـرـ 78ـ،ـ جـ1ـ،ـ صـ44ـ.

الشيعة وكذا الأمويون في تكفير الخوارج واتهامهم بالزيف والضلالة، ونعتوهم بالممارقة وأهل الأهواء، (ولم يتورعوا من وضع الأحاديث في ذم الخوارج، كما وضعت أحاديث في ذم القدرية والمرجة⁽⁷⁾).

وفي هذه الظروف المتواترة، لم يكن الصراع الفكري وحيداً في إذكاء نار الفتنة بل تفاقم الوضع وتحول الخلاف من حرب كلامية إلى صراع مسلح، وكان الخليفة الثالث عثمان بن عفان (رضي) أول ضحية في هذا الصراع، ثم تطورت الأحداث بعد ذلك، واشتد الخلاف، وتقاتل المسلمون في معركة الجمل (سنة 36 هـ / 657 م) وفي وقعة صفين سنة (37 هـ / 657 م) وما حدث بعدهما من فتن وانقسامات.

أما الإباضية كفرقة مستقلة، مميزة فإنها لم تظهر جلياً في تلك الظروف ولم تكن آراؤها قد تبلورت نظراً للتغير السريع في مجريات الأحداث، فلم يستقر الوضع آنذاك جيداً للتتصحّ الأفكار وبالتالي تتميز الفرق عن بعضها، ولذلك اختلف المؤرخون في تحديد تاريخ معين لظهور الإباضية كفرقة إسلامية ذات استقلال فكري وأصول واضحة ومبادئ محددة ورجال معينين.

وفي سبيل تحديد الأصول التاريخية لنشأة الإباضية نورد بعض ما قيل في الموضوع من أجل الخلوص إلى رأي واضح في ذلك.

يقول أ. محمد الشيخ بالحاج (معاصر): (إن الأصول السياسية للإباضية ظهرت في اجتماع السقيفة⁽⁸⁾ وإن لم يسموا بذلك الاسم كما تسمى بقية الفرق آنذاك بأسمائها)⁽⁹⁾، ويشارطه الرأي د. عمار طالبي (معاصر) فيرى إن (أصلاً من أصول الخوارج وربما من آرائهم كان موجوداً إبان اجتماع السقيفة)⁽¹⁰⁾. والمقصود بالأصول السياسية مبدأ الشورى، والديمقراطية المتمثلة في حرية اختيار الخليفة، ومبدأ أحقيّة كل مسلم في الوصول إلى هذا المنصب بقطع النظر عن جنسه ولونه وانتتمائه الطائفي، وهذا ما صرّح به ابن عبادة الخزرجي (ت 16 هـ / 637 م) مع جماعة من الأنصار قالوا - في اجتماع السقيفة - بجواز الإمامة في غير قريش، ولعل هذه أول مسألة يختلف حولها المسلمون بعد وفاة الرسول إذن فالخلاف السياسي نتج عنه ظهور جماعة تطالب بتطبيق القيم الإسلامية المطلقة، كالعدل والمساومة وحرية إبداء الرأي، وطالبت بتطبيقها، كما تبنتها الإباضية والتزمت بها عملياً.

وهل يمكن القول بعد هذا إن جذور نشأة الفكر السياسي عند الإباضية، وبالتالي نشأة الإباضية تعود إلى ظهور المطالبين بتطبيق هذه المبادئ؟ الواقع أنه لا يمكن الفصل بسهولة في هذا الشأن. خاصة والأمر يتعلق بظهور فرق لا يمكن عزلها بظهور الخوارج، وترتبط نشأتها بنشأة الخوارج، حسبما توکد المصادر التاريخية. إباضية كانت أم غيرها - فإن د. عمار طالبي يرى (إن النزعة الخارجية، وأن أصل الخوارج نبت في عهد النبي نفسه، ومن ثم فهو سابق للثورة على الخليفة عثمان (ت 35 هـ / 656 م) رضي الله عنه، وعلى معركتي الجمل (36 هـ / 657 م) وصفين (37 هـ / 657 م) وما لحقها من فتن⁽¹¹⁾).

(11) م.ص. 35.

(12) حاول زعماء الخوارج استدرج عبد الله بن أبيض للخروج معهم فامتنع وأخبرهم أنه لا يخرج على قوم يرتفع الأذان من صوامعهم، والقرآن من مساجدهم. علي يحيى معمر، الإباضية، «ط العربية»، غرداية، 1985، ص. 35.

(13) للمزيد من التفاصيل حول الخوارج، راجع الفصل الثالث من هذا الباب.

T. Lewicki, E.I, Ibadiyya, tom 3, p.669.

(15) من القعدة جماعة ظهرت في البصرة، في منتصف ق 1 هـ - 7 م، من أشد رجالها أبو بلال مرداد بن أبيه التميمي

(16) عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، ثالث أمّة الدولة الرستمية.

(17) حول أحداث صفين راجع: الحافظ بن كثير، البداية والنهاية ط 3، مكتبة المعارف بيروت لبنان، 1981، ج 7، ص. 310-273.

(18) رسالة الشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، ذكرها بواب بن سالم في كتابه، شرائع الدين (مخ) نسخة الأستاذ الشيخ ناصر المرموري، ص. 25.

ومهما كان الأمر فالمسألة تتعلق بظهور الإباضية أما علاقتها بالخوارج، فسيأتي تفصيل ذلك في فصل لاحق. وإذا عدنا إلى ظهور الإباضية وتحديد تاريخ نشأتها فأننا نجد المستشرق تادوز لويسكي يذكر في دائرة المعارف- اعتمادا على المؤرخين المعاصرين إن ظهور الإباضية كان سنة 684هـ- 65هـ (12) عندما انفصل عبدالله بن إياض عن المتطرفين الخوارج (13) بمناسبة الموقف الذي يجب اتخاذه تجاه أهل التوحيد الآخرين (14)، لكنه يستبعد هذا التحديد ليؤكد أن جذور الإباضية أقدم من ذلك فهو يلحق تاريخ نشأة هذه الفرقа بظهور جماعة القعدة (15).

أما الإمام عبد الوهاب (16) فيعتبر إن وقعة صفين (17) هي الحدث الأول الذي نتج عنه ظهور فرقة الإباضية إلا أن الإمام لم يسم هذه الفرقة بالإباضية باعتبار أن التسمية حادثة يقول في رسالة له أهل طرابلس: "لما اشتدت الحرب وارتبا المبطلون وحكموا الحكمين... اختلفت الأمة... وصار الناش شيعتين... فاختلف المسلمون بالحق الذي تمسكوا به فاختلفت عليهم كلمة المختلفين يقاتلونهم على دين الله الحنيف والملة الصادقة" (18) ويعني الإمام بال المسلمين المختلفين بالحق، جماعة المحكمة (19) كما سميت هذه الجماعة بالخوارج لخروجهم عن علي (رضي) (20). وهذه تسمية أطلقها عليهم مخالفوهم في الفكرة ومعارضوهم في الرأي سواء من أصحاب علي أو من أتباع معاوية. وحين نزلوا حروراء (21) سموا بالحرورية وكان عددهم آنذاك حوالي 12 ألفاً (22) ثم نعموا بأهل النهروان لما خرجوا من الكوفة إلى النهروان (23).

وفي أثناء ذلك لم تتميز عن غيرها في شكل فرقة مستقلة بآرائها إلا بعد الانفصال الذي حدث بين أهل النهروان، بعد الهزيمة التي حلّت بهم على يد أصحاب علي (رضي) وحينئذ ثار البعض ممن بقوا فعزموا على الانتقام بالعنف بينما فضلت جماعة منهم الالتزام بالهدوء والروية والجنوح إلى المسألة خاصة وأنهم يشكلون أقلية ضعيفة لا يقدرون على الدفاع عن أنفسهم فضلاً عن تغيير الوضع لذلك قررت هذه الجماعة السفر إلى البصرة (24). وبانتقال هذه الجماعة وتركيزها في البصرة أصبحت تشكل فريقاً تحول "من حزب علني معارض إلى حزب سري يتطلع إلى الوصول إلى السلطة" (25) وإقامة دولة إسلامية جمهورية.

وبعد وفاة أبي بلال انتقلت زعامة الفرقة إلى عبدالله بن إياض (26) الذي انفصل عن الخوارج (27) سنة 65هـ ومكث بالبصرة مع أصحابه بعد خروج المتطرفين منها. يذكر هذه الحادثة عبدالله بن إياض نفسه (28) وهكذا بدأت الفترة الأولى من الإباضية التي يمكن تسميتها

(19) سموا بذلك لرفضهم تحكيم علي (رضي) الحكمين ورضاه بما نتج عن ذلك راجع: عوض خليفات، الأصول التاريخية لفرقـة الإباضـية، طـ2، مـطـ الشرقيـة، سلطـنة عـمان دـ1، صـ0

(20) أنظر الحافظ بن كثير، البداية والنهاية، طـ3، مكتبة المعارف بيـرـوت، لبنان 1981، جـ7. صـ273-310. عمار طالبي، آراء الخوارج الكلامية،

جـ1 صـ87، صالح بن أحمد الصوافـي: الإمام جابر بن زيد العـمـاني وأثارـهـ في الدـعـوةـ مـطـوزـارـ التـرـاثـ القـومـيـ وـالـقـافـةـ، سـلـطـنةـ عـمانـ، 1983ـ.

(21) حروراء قرية بناحية الكوفة.

(22) ابن جرير الطبرـيـ، الأمـ وـالـمـلـوكـ، دـارـ القـلمـ بيـرـوتـ، صـ33ـ.

(23) صالح بن أحمد الصوافـيـ، الإمام جابر بن زيد العـمـانيـ وأثارـهـ في الدـعـوةـ، مـطـوزـارـ التـرـاثـ القـومـيـ وـالـقـافـةـ، سـلـطـنةـ عـمانـ 1983ـ، صـ212ـ، نـفـلاـ عنـ القـهـائـيـ فـيـ الـكـشـفـ وـالـبـلـيـانـ، تـحـ دـسـيـدةـ الكـاـشـفـ، جـ2ـ، صـ252ـ.

(24) قررت الجماعة المعطلة من تبنيـ بعدـ وـقـعـةـ النـهـرـوـانـ الرـحـيلـ إـلـىـ الـبـصـرـةـ تحتـ زـعـامـةـ أـبـيـ بـلـاـلـ مـرـدـاسـ بـنـ أـذـيـةـ التـمـيـيـيـ الذـيـ نـصـبـ إـمامـاـ لـلـشـرـاءـ فيماـ بـعـدـ.

(25) عوض محمد خليفات (معاصر) التنظيمـاتـ السـيـاسـيـةـ وـالـادـارـيـةـ عـنـ الإـبـاضـيـةـ فيـ مرـحلـةـ الـكتـمانـ سـلـطـنةـ عـمانـ، دـتاـ، صـ4ـ.

(26) كـثـيرـ مـنـ المؤـرـخـينـ وـكتـابـ المـقاـلاتـ يـحـسـونـ إـنـ عـبدـ اللهـ خـرـجـ فـيـ أـيـامـ مـرـوـانـ وـأـنـهـ قـتـلـ فـيـ مـعرـكةـ تـبـالـةـ وـهـوـ خـطـأـ تـارـيخـيـ لـأـنـ عـبدـ اللهـ بـنـ إـيـاضـ الذـيـ تـنـسبـ إـلـيـهـ الإـبـاضـيـةـ تـوـفـيـ فـيـ أـوـاـخـرـ أـيـامـ عـبدـ المـالـكـ، وـنـسـبـ إـلـيـهـ المـذـهـبـ لـأـنـ كـانـ أـكـثـرـ ظـهـورـ فـيـ الـمـيدـانـ السـيـاسـيـ عـنـ الـوـلـةـ الـأـمـوـيـةـ.

(27) هـمـ أـنـبـاعـ نـافـعـ بـنـ الـأـزـرـقـ-ـفـيـ نـظـرـ الإـبـاضـيـةـ.

(28) في رسالة كتبها إلى عبد الملك بن مروان (65-86هـ).

بمرحلة الكتمان⁽²⁹⁾ فيكون- إذن- مكوث غيرها من المتطرفين الخوارج، ومن ثم يمكن اعتبار هذه الحادثة من الناحية التاريخية سبباً مباشرًا لظهور فرقـة الإباضية.

إلا أنه ينبغي الإشارة إلى أن التأسيس الحقيقي لفرقـة كان على يد الإمام جابر بن زيد الأزدي العماني⁽³⁰⁾ الذي انضم إلى جماعة أبي بلال مرداش بن أدية التمييـي بعد مجئه إلى البصرة⁽³¹⁾. فكان لأنضمام جابر إلى هذه الجماعة أثر بالغ في نشأة الإباضية وتحديد معالم أفكارها وأرائها، ولعل أهم شيء يجعل الإمام جابر يميل نحو جماعة بلال موقف هؤلاء من الأوضاع السائدة آنذاك حيث يرون أن القتال بين أتباع العقيدة الإسلامية أمر لا يقبله العقل ولا الدين.

ولذلك آثرت هذه الجماعة الدخول في الكتمان⁽³²⁾ على هذا الاختيار اجتهـد الإمام جابر في نشر دعوته سراً حتى لا يتعرض لكل ما يؤذيه ويبيـد أتباعـه، وهذا ما شجـع المعتـدلين من بقـية المحكـمة على الالتفـاف حولـه والاستـزادة من علمـه، ولم يلـبـث أن أصبحـ رئيسـ الجـمـاعـة والـمـؤـسـسـ الحـقـيقـيـ للـحـرـكـةـ⁽³³⁾ وحظـيـ الإـمامـ بـمـكـانـةـ عـالـيـةـ وـثـقـةـ وـاسـعـةـ فيـ مجـتمـعـ البـصـرةـ بـفـضـلـ ثـقـلـهـ الـعـلـمـيـ وـمـوـقـفـ الـاعـتـدـالـيـ؛ـ كـمـاـ لـعـبـ الـعـرـاقـ،ـ الـحـجـاجـ بـنـ يـوسـفـ التـقـفيـ⁽³⁴⁾ـ 95ـهــ 695ـمـ)ـ وـدـامـتـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ جـابـرـ وـالـحـجـاجـ فـيـ غـايـةـ مـنـ الثـقـةـ وـالـلـوـدـ مـدـةـ طـوـيـلـةـ⁽³⁵⁾ـ).

وفيـ الحـقـيقـةـ إنـ هـذـهـ السـيـاسـةـ التـيـ كـانـ الإـيمـانـ جـابـرـ يـنـتـهـجـهـاـ وـالـتـيـ تـقـومـ عـلـىـ مـبـداـ الـاعـتـدـالـ وـالـابـتـادـ مـاـ أـمـكـنـ عـنـ بـوـرـ التـوـرـ وـعـدـ الـجـهـرـ بـالـرـأـيـ فـيـ وـجـهـ الـمـخـالـفـينـ،ـ فـضـلـاـ عـنـ اـسـتـعـرـاضـ الـنـاسـ،ـ وـالـالـتـجـاءـ إـلـىـ الـعـنـفـ لـإـثـبـاتـ رـأـيـ أـوـ دـفـاعـ عـنـهـ.ـ كـانـتـ هـذـهـ السـيـاسـةـ هـيـ الـوـسـیـلـةـ النـاجـحةـ لـلـمـحـافـظـةـ عـلـىـ التـوـاجـدـ الـإـبـاضـيـ فـيـ وـسـطـ مـفـعـمـ بـالـخـلـافـ كـثـيرـ الـفـتـنـ،ـ لـاـ يـرـحـ فـيـهـ أـصـحـابـ الـسـلـطـةـ كـلـ مـنـ شـذـ عـنـ الرـأـيـ الـعـالـمـ الـذـيـ تـسـيـطـرـ عـلـيـهـ الـأـسـرـةـ الـأـمـوـيـةــ آـنـذـاكــ وـكـانـ هـذـاـ النـوعـ مـنـ التـعـاملـ السـيـاسـيـ يـفـرـضـ عـلـىـ الـإـبـاضـيـ وـمـنـظـرـيـهـ بـالـخـصـوصــ الـاحـتكـاكـ الـمـبـاـشـرـ مـعـ الـمـخـالـفـينـ وـإـظـهـارـ الـرـضـىـ وـالـلـوـدـ،ـ لـكـنـ لـيـسـ عـلـىـ حـسـابـ الـمـبـادـيـ الـأـسـاسـيـ لـلـمـذـهـبــ.ـ وـتـذـكـرـ الـمـصـادـرـ أـنـ جـابـرـ كـانــ يـشـتـرـكـ مـعـ الـخـوارـجـ الـمـتـطـرـفـينـ فـيـ مـنـاقـشـاتـ سـيـاسـيـةـ⁽³⁶⁾ـ وـكـانـ عـبـدـ اللهـ بـنـ إـيـاضــ مـنـ قـبـلـهــ يـنـتـهـجـ الـأـسـلـوـبـ نـفـسـهـ فـيـ سـيـاسـةـ الـلـيـلـيـنـ مـعـ الـخـلـيفـةـ الـأـمـوـيـ عـبـدـ الـمـلـكـ عـنـ طـرـيقـ الـمـرـاسـلـاتـ...ـ وـقـدـ سـجـلـ الـتـارـيخـ رـسـالـتـيـنـ لـعـبـدـ اللهـ بـنـ إـيـاضـ تـدـلـ عـلـىـ الـعـلـاقـةـ الـوـدـيـةـ بـيـنـهـمـاـ⁽³⁷⁾ـ كـمـاـ كـانـ عـبـدـ اللهـ بـنـ إـيـاضـ صـاحـبـ مـنـاظـرـاتـ كـلامـيـةـ مـعـ الـخـوارـجــ.

وـجـملـةـ القـولـ أـنـ ظـهـورـ الـإـبـاضـيـ وـنـشـائـتهاـ تـعـودـ جـذـورـهاـ إـلـىـ التـجـمـعـ الـعـامـ لـطـائـفـةـ الـمـحـكـمةـ فـيـ الـنـهـرـوـانـ سـنـةـ 37ـهــ 685ـمـ بـعـدـ الـذـيـ وـقـعـ فـيـ وـقـعـةـ صـفـينـ،ـ مـنـ تـحـكـيمـ الـحـكـمـيـنـ،ـ وـقـدـ رـفـعـتـ هـذـهـ الـطـائـفـةـ شـعـارـهــ "ـقـبـلـ الدـنـيـةـ وـلـاـ حـكـمـ إـلـاـ اللـهــ"⁽³⁸⁾ـ.

أـمـاـ ظـهـورـ الـإـبـاضـيـ كـفـرـقـةـ مـسـقـلـةـ بـأـرـائـهاـ مـعـيـنـةـ بـاتـبـاعـهـاـ وـأـعـلـامـهـاـ،ـ فـكـانـ ذـلـكـ تـدـريـجاـ وـفـيـ مـرـاحـلـ اـسـتـزـمـتـ عـقـداـ مـنـ الـزـمـنـ اـنـتـهـىـ بـإـعـلـانـ عـبـدـ اللهـ بـنـ إـيـاضـ صـرـاحـةـ رـفـضـهـ الـخـروـجـ مـنـ

T. Lewicki, E.I,2e edi tom 3, article: EI- Ibadiyya, p.669.T. (29)

(30) حول شخصية الإمام جابر، راجع: صالح الصوافـيـ، الإمام جابر بن زيد.

1³ عرض محمد خليفـاتـ،ـ الأصولـ التـارـيـخـيـةـ لـلـفـرـقـ الـإـبـاضـيـةـ صـ6.

(32) حول مفهـومـ الـكـتمـانـ،ـ رـاجـعـ الفـصلـ الثـالـثـ مـنـ الـبابـ الثـانـيـ مـنـ هـذـاـ الـبـحـثـ.

(33) عرض محمد خليفـاتـ،ـ الأصولـ التـارـيـخـيـةـ لـلـفـرـقـ الـإـبـاضـيـةـ صـ6.ـ أـنـظـرـ كـذـلـكـ:ـ صالحـ الصـوـافـيـ،ـ الإمامـ جـابـرـ بـنـ زـيدـ صـ97ـ وـانـظـرـ:ـ Lewicki

E.I., p670

(34) نـقـلاـ عـنـ الشـمـاخـيـ فـيـ السـيـرـ صـ47

(35) مـسـ.ـ صـ670ـ،ـ نـقـلاـ عـنـ الشـمـاخـيـ فـيـ السـيـرـ صـ76ـ.

(36) مـسـ.ـ صـ670ـ.

(37) عـبـدـ اللهـ السـالـمـيـ فـيـ هـامـشـ كـتـابـ:ـ إـنـ لـمـ تـعـرـفـ الـإـبـاضـيـ لـلـشـيـخـ مـحمدـ اـطـفـيشـ،ـ عـلـيـ يـحـيـيـ مـعـمـرــ الـإـبـاضـيـ بـيـنـ الـفـرـقـ الـإـسـلـامـيـةـ،ـ مـطـ وـهـبـةـ صـ338ـ،ـ ظـافـرـ الـقـاسـيـ،ـ نـظـامـ الـحـكـمـ فـيـ الـشـرـيـعـةـ،ـ صـ310ـ،ـ فـرـحـاتـ الـجـعـيـرـيـ(ـمـعاـصـرـ)ـ نـظـامـ الـعـزـابـ عـنـ الـإـبـاضـيـةـ صـ18ـ،ـ عـرضـ مـحمدـ خـلـيفـاتـ،ـ الأـصـولـ التـارـيـخـيـةـ لـلـفـرـقـ الـإـبـاضـيـةـ،ـ صـ5ـ،ـ صالحـ بـنـ أـمـدـ الصـوـافـيـ،ـ الإمامـ جـابـرـ بـنـ زـيدـ صـ669ـ Lewicki , E.I., p669

البصرة مع المتطرفين من الخوارج وذلك سنة 65هـ فكانت هذه الحادثة الإعلان الرسمي لظهور الإباضية وتميزها عن بقية المذاهب.

ثانياً: أصل التسمية.

يحدد الشيخ محمد بن يوسف اطفيش⁽³⁸⁾ الصيغة الصحيحة للتسمية أصحاب جابر بن زيد ويقول: "الإباضية بكسر الهمزة على أنها الأصح"⁽³⁹⁾، إلا أننا نجد الإباضية- بفتح الهمزة- تستعمل عادة في المشرق كما في المغرب، وقد استعملها البرادي في كتابه الجواهر المنتقا⁽⁴⁰⁾. ومهما يكن فالتسمية بالأباضية حادثة أطلقها الأمويون على أصحاب عبدالله بن إياض نسبة إلى أبيه إياض بن تميم اللات بن ثعلبة التميمي، يقول البرادي عن الإباضية "إمامهم عبدالله ونسبوا إلى أبيه إياض لأنه أعرف من عبدالله وأشهر منه"⁽⁴¹⁾. لكن الإباضية لا يعتبرون عبدالله إماما لهم ولا يضعونه في مرتبة الإمام جابر بن زيد من حيث العلم والفقه في الدين، فعبد الله- إذن- "لم يكن إمام مذهب خاص أخذ به أتباعه، وقلدوه فيه.. فلم يكن هو من الشيوخ المؤسسين للمذهب"⁽⁴²⁾. أما عن الداعي إلى نسبة المذهب إلى عبدالله ابن إياض دون غيره من مشاهير الإباضية، فلأن عبدالله كان كما يقول سالم السيباني (ق 14 هـ): "أقل على زعماء أهل الباطل من الصخرة"⁽⁴³⁾ ومما حصل للأمويين على نسبة المذهب إلى عبدالله بن إياض أن الأخير كانت كل مقاصده "للله وفي الله" فكانت له بذلك شهرة أضفت عليه لباس زعامة دينية تبعه عليها أهل الحق فأضيقوا إليه وعرفوا به فكان سورهم المنيع من جانب السلطان"⁽⁴⁴⁾ وأكثر من ذلك كان عبدالله يمثل همة وصل بين جماعة الإباضية والسلطة القائمة.

ويمكن القول من ناحية أخرى أن السبب الأول في عدم نسبة المذهب إلى مؤسسه الحقيقي الإمام الفقيه جابر بن زيد أن الظروف فرقت على جابر أن يعمل في الخفاء، بعيداً عن أعين المخالفين، لأن أي أمر يكشف انتماءه للأباضية وولاءه لجماعة أبي بلال مرداش، فإنه يعرضه- لا محالة- إلى خطر يعود عليه وعلى المذهب بالضرر، خاصة وأن جابر يحظى بمكانة محترمة لدى العامل الأموي الحاج بن يوسف فنظرًا لذلك اختار الإمام جابر سياسة التأقام حسب الظروف فهو- من جهة- يعمل لإرساء أسس المذهب وتوطيد أركانه سراً عن طريق عقد حلقات دروس لتكوين رجال المذهب الذين سيكلفون بنشر المذهب في بلاد الإسلام. ومن ناحية أخرى لم يكن الإمام جابر في معزل عن المجتمع ولم يكن يعيش على هامش الأحداث، بل سعى إلى ربط أواصر الأخوة الإسلامية منه مثل الخليفة في البصرة، حتى لا يتعرض إلى العيون المترقبة.

ومن ثم فإن تسمية المذهب بالإباضية لا تغنى أن عبدالله بن إياض هو الزعيم الروحي للمذهب وغيره تابع له- كما يدعى بعض المؤرخين وكتاب المقالات، ونستدل على ذلك باجتماع المؤرخين الإباضيين" على أن عبدالله بن إياض كان يصدر في كل أقواله وأفعاله عن جابر بن زيد"⁽⁴⁵⁾، كما كان يفعل أبو بلال مرداش بن أدية.

(38) انظر حياة محمد اطفيش في الفصل الرابع من هذا الباب.

(39) انظر الشيخ محمد اطفيش، الرسالة الشافية... الجزائر دبّا، ص 49

Lewicki , E.I., p669 (40)

(41) أبو القاسم البرادي، الجواهري المنتقا...

(42) سالم بن حمود السيباني، إزالة الوعثناء عن أتباع الشعنة تحقيق وشرح د. سيدة إسماعيل كاشف. مط سجل العرب، ص 57.

(43) سالم بن حمود السيباني، طلاقات المعهد الرياضي ص 77.

(44) سالم السيباني، إزالة الوعثناء عن أتباع الشعنة ص 57.

(45) عرض محمد خلفات، الأصول التاريخية لفرقة الإباضية ص 9.

ومما يثبت هذا أن التسمية بالإباضية لم يخترعها اتباع هذه الفرقة بل أطلقها عليهم مخالفوهم⁽⁴⁶⁾ فضل الإباضية يقاومون هذه التسمية، لكنهم "مع مرور الزمن وإصرار مخالفتهم على تسميتهم بهذا الاسم، قبلوا به خاصة وأنهم لم يجدوا فيه ما يؤذن لهم أو يسيء إلى سمعتهم"⁽⁴⁷⁾. يقول السياسي تأكيداً لذلك: "وهذه التسمية جاءتنا من مخالفينا فقبلناها غير متبرمين منها...."⁽⁴⁸⁾. فالإباضية إذن - قدّمها وحدّثنا يجمعون على أن الاسم الحقيقي لمذهبهم ليس الإباضية وإنما التسمية المفضلة لديهم هي "أهل الاستقامة"⁽⁴⁹⁾ أو "أهل الدعوة أو جماعة المسلمين أو أهل الاستقامة والحق"⁽⁵⁰⁾، ويبدو أن هذه التسميات التي اختارها الإباضية لأنفسهم كانت مقصودة يهدف منها تمييز مجموعة خاصة انبثقت من جماعة المحكمة التي تتقى معها الإباضية حول الموقف السياسي الرافض للتحكيم. وبما أن المحكمة انقسمت إلى فرق فإن الإباضية اختارت لنفسها تسمية "أهل الدعوة والاستقامة لأمرتين":

الأول: لا ينبغي أن تكون التسمية بانتساب جماعة معينة إلى شخص معين، فالأسأل في الانتساب أن يكون للدين الذي وحد الشعوب وأداب الطائفية في أمّة واحدة هي أمّة الإسلام، وعلى هذا يؤكد الإباضية بأنهم لا يتمذّهبون مذهبًا غير الحق⁽⁵¹⁾ حتى" إذا جارى الإباضية المؤرخين وانتسبوا إلى عبدالله بن اباض واتخذوا لهم اسمًا كسائر الفرق فلا يعني أنهم يقلدون الرجال ويقدسون أقوالهم، إنما أمامهم الحق الذي لا يهتدون بغير هدية ولا يقلدون سواه هو محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم ليس لغيره حق في الإمامة إلا بالأسوة الحسنة"⁽⁵²⁾.

الثاني: التسمية بأهل الاستقامة تشير إلى تخصيص جماعة دون غيرها تتميز بالمحافظة على تعاليم الشريعة التي لا تقبل التبديل والتغيير. والالتزام بأصول العقيدة الإسلامية، إذن فنعت الإباضية بهذه الصفة يقتضي وجود فرق أخرى حادث عن سوء السبيل، ولم يلتزم بالمنهج الذي يرضيه الله تعالى، أو - على الأقل - لا تتفق مع الإباضية حول مسائل تتعلق بالأصول فضلاً عن الفروع. وترمي الإباضية من وراء ذلك أن تتميز - خاصة - عن الخارج الذين أحذروا ما لم يكن من الشرع.

ومهما يكن من أمر التسمية فإن العبرة بالمبادئ ومدى حرص الرجال بالالتزام بالأصول والعمل بأخلاص وفق ما يرضيه الخالق، وما كان الإيمان يوماً بانتساب والتمني.

ثالثاً: الإباضية في المشرق.

إذا سجلنا تاريخ نشأة الإباضية بظهور عبدالله بن اباض على الساحة السياسية في البصرة وبالتحديد في عهد الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان(65-86هـ) فأننا نستطيع رصد الحركة الإباضية في المشرق انطلاقاً من البصرة على يد الإمام جابر بن زيد الذي اتبّع سياسة عبدالله بن اباض تجاه السلطة وكانت الفترة الأولى من زعامة جابر ذات مردود جيد لصالح الإباضية لدخوله في علاقات سلمية مع الحجاج - بواسطة زيد بن أبي مسلمة كاتب الحجاج⁽⁵³⁾ واستطاع أثناء ذلك أن ينشط في نشر الدعوة سراً، وفي مأمن من مكر السلطة. وانطلق في ذلك أولاً من قبيلته (أزد) العمانية، فوجّه إليها كل عنایته، وبحكم مركزه بين أقاربه فإنه لم يتلق صعوبة في

(46) انظر علي يحيى معمر، الإباضية في موكب التاريخ، حلقة- ص.6، وكذلك سالم السياسي، إزاله الوعاء..ص.49.

(47) عرض محمد خليفات التنظيمات السياسية والإدارية عند الإباضية في مرحلة الكتمان، مسقط، سلطنة عمان مدبا، ص.5.

(48) سالم السياسي، إزاله الوعاء ص.49.

(49) نور الدين السالمي في هامش: إن لم تعرف الإباضية لمحمد اطفيش ص.26.

(50) عرض محمد خليفات، الأصول التاريخية لفرقـة الإباضية، ص.5.

(51) سالم السياسي، إزاله الوعاء عن أتباع أبي الشعثاء، ص.49.

(52) علي يحيى معمر، الإباضية في موكب التاريخ، الحلقة 1، الله .6.

(53) نقلـاً عن الشمامـي في السـير، ص.71-74 والمـبرد فيـ الكامل ص.56.

إفراهم، ولدراته الجيدة بأبناء عمومته وبهذا انضم إليه عدد وفيه كان لهم الفضل في نقل تعاليم المذهب إلى أماكن عديدة من الجزيرة العربية.

ومن أسباب نجاح جابر في دعوته ما كان يتمتع به من مكانة علمية ودرائية واسعة بعلوم القرآن الكريم والحديث وحتى "شهد له الكثير من أهل العلم بالضبط والفتانة والصدق والأمانة فنقولوا آثاره في مؤلفاتهم واحتلوا بأقواله في أحكامهم" (54)، وقد تتمذ عليه مشائخ كثيرون عرروا فيما بعد بعلماء السنة الأمر الذي جعل ياقوت الحموي يعده من أئمة السنة (55) ومن أبرز تلاميذه وأكثرهم علماء أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة (56) الذي انتهت إليه رئاسة المذهب بعد وفاة جابر (57) الذي وطد أركان الدعوة الاباضية حتى أصبحت حركة سياسية شاملة اجتذبت عناصر من قبائل وأجناس متعددة (58). فكان على الزعيم الجديد أن يجتهد ما استطاع للمحافظة والدفاع عن المذهب وأن يسعى في الوقت نفسه لنشر الدعوة في كل جهة من البلاد الإسلامية وكل ذلك من دون إثارة غضب السلطة أو التعرض للمخالفين بأذى.

وبالفعل، استطاع أبو عبيدة أن يشكل حكومة سرية تتكون من خيرة المشائخ ورجال العلم منهم: جعفر بن السمك وصهار العبيدي، من الطبقة الثانية (50-50-150هـ) وضمام بن السائب وأبو نوح، من الطبقة الثالثة (100-150هـ).

ومن أجل ضمان استمرارية الدعوة الاباضية في مأمن من الفتنة وضع أبو عبيدة تنظيمياً خاصاً للمجالس السرية تختلف باختلاف مهامها وبرامج عملها، وترتيب طبقاتها ويمكن أن يصنف هذه المجالس إلى ثلاثة أنواع (59).

أ) المجالس العامة: تضم كل شخص ينتمي إلى أهل الدعوة الاباضية تعقد هذه المجالس عادة في بيت أحد المشائخ أو بيوت العجائز، حيث يطمئن المجتمعون، ويبيتون ما أمكن عن أماكن الريبة، وبعيداً عن عيون السلطة. ومهمة هذه المجالس هي نشر الدعوة عن طريق الموعظ والدروس التي يلقيها المشائخ حول عقيدة المذهب وتعاليمه، وقد يكلف المجتمعون بأمر يجب تنفيذها.

ب) مجالس الأعيان: وهي خاصة بعلماء الدعوة وزعمائها يجتمعون في سرية تامة ويبحثون في شؤون الدعوة وقضايا السياسة ودراسة الأوضاع، ثم يقررون خطبة العمل التي يجب الالتزام بها، وتعتبر هذه المجالس بمثابة الهيئة العليا لحركة سرية تدرس وتخطط وتنظم وتقرر ثم تشرف على تنفيذ التوصيات.

ج) مجالس العلم: وهي حلقات للدراسة، يحضرها طلبة العلم الذين يبدون إلى البصرة من جهات مختلفة، ومن جنسيات متعددة، يتلقون العلم وأصول العقيدة ويتدرّبون على منهجه الدعوة وكل ذلك عن الإمام أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة.

وكانت تعقد هذه الحلقات في سرداً بناحية البصرة (60) لا يعرفه إلا رواده من المشائخ والعلماء والداعية الاباضيين المعروفين بحملة العلم. واستطاع أبو عبيدة أن يجعل من البصرة

(54) سالم السياسي، إزالة الوعاء عن أتباع أبي الشعثاء، ص 15.

(55) ياقوت الحموي مجمـعـ البلدان، مجلـدـ 2، صـ 243.

(56) حول شخصية الإمام أبو عبيدة بن مسلم راجـعـ سيرـ الشـماـخيـ صـ 83ـ وأنـظرـ طـيقـاتـ الـدرجـيـ جـ 1ـ وجـ 2ـ، البرـاديـ الجوـاهـرـ المـنـقـاةـ.

(57) اختلف الروايات حول تاريخ وفاة الإمام جابر والغالب بين سنة 96هـ أو 103هـ أو 93هـ هو الأرجح سنة 93هـ، راجـعـ الجوـاهـرـ المـنـقـاةـ صـ 155ـ، بـوابـ بنـ سـلامـ، شـرـائـعـ الدـينـ (ـمـخـ)ـ صـ 38ـ، سـيرـ الشـماـخيـ صـ 77ـ.

(58) عرض خليفات، التنظيمات السياسية والإدارية عند الاباضية في مرحلة الكتمان صـ 5ـ.

(59) للمزيد من التفاصيل حول تنظيمات المجالس راجـعـ عـوضـ مـحمدـ خـليـفـاتـ فـيـ التنـظـيمـاتـ السـيـاسـيـةـ وـالـإـدـارـيـةـ عـنـ الـابـاضـيـةـ..ـصـ 6ـ، 7ـ، وـانـظرـ الأـصـولـ التـارـيـخـيـةـ لـلـفـرـقـةـ الـابـاضـيـةـ، لـلـمـؤـلـفـ نـفـسـهـ، صـ 36ـ، 41ـ.

(60) أنـظرـ أـبـوـ زـكـرـيـاـ يـحيـيـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ (ـتـ 471ـ)ـ كـتـابـ سـيرـ الـأـنـمـةـ وـأـخـبـارـ هـمـ تـحـ إـسـمـاعـيلـ الـعـرـبـيـ، طـ 2ـ، دـارـ الغـربـ الـإـسـلـامـيـ، بـيـرـوـتـ 1982ـ صـ 55ـ، الـدـرـجـيـ، طـيقـاتـ الـمشـائـخـ بـالـمـغـرـبـ تـحـ إـبـراهـيمـ طـلـايـ جـ 2ـ، صـ 21ـ، الشـماـخيـ السـيرـ، صـ 142ـ، عـلـيـ يـحيـيـ مـعـمـرـ، الـابـاضـيـةـ فـيـ موـكـبـ التـارـيـخـ، حـلـقـةـ 3ـ، صـ 13ـ، 15ـ.

مركز النشر الدعوة الاباضية فمنها كان (حملة العلم) يتخرجون ويتوذعون في كل أنحاء البلاد الإسلامية وكان هؤلاء تربطهم بالمركز علاقات قوية حتى انه اذا استجد أمر واستعصى النظر فيه عادوا بالقضية إلى مشائخ البصرة.

ولما توطدت دعائم الحركة واتسعت ميادين نشاطها اقتضى الحال إن يتخذ الامام أبو عبيدة مستشارا له فعين حاجب الطائي مساعدا له" فكان مسؤولا عن الشؤون العسكرية والمالية والدعوة خارج البصرة"(61).

وبفضل السياسة الرشيدة المبنية على مبدأ الدين والتسامح- وفي الوقت نفسه- العمل في سرية ويجد لإرساء دعائم الدعوة، تمكن أبو عبيدة أن يكسب ود السلطة ويحظى بثقة لدى الحكام الأمويين إلا أن العلاقة بين السلطة الحاكمة وجماعة الاباضية لم تكن دائما في حالة جيدة، فكثرا ما شابها الحذر والتخوف من الجانبين وخاصة عندما يعين عامل جديد على البصرة أو يستلم خليفة جديد مقاليد السلطة المركزية، فيسعى الاباضية مبادرين بإرسال الوفود إلى السلطة بقصد إيجاد سبل التفاهم والتقارب، وهذا ما حدث- مثلا- في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز(99-101هـ) فقد أرسل إليه أبو عبيدة حينما اعتلى العرش وفدا بقيادة جعفر بن السمك وسالم الهلالي (الطبقة الثانية 50-100هـ) وقد تكرر إرسال هذا الوفد لدى الخليفة عمر عندما توفي ولده عبد الملك بن عمر(62)

وفي عهد يزيد بن عبد الملك(101-105هـ) بظهور فرقه متطرفة في الأوساط الاباضية، تنادي بالثورة ضد الحكم فتصدى لها الجيش الأموي وقضى عليها في معركة العقر سنة 102هـ وقتل فيها يزيد بن المهلب- زعيم الثورة-(63). فكانت هذه الحادثة بمثابة نقطة تحول حاسمة في سياسة الحركة الاباضية، فقد تأثر المهاهبة وقاده الأزد بما يقع، فغضب الاباضية على العمال الأمويين، وطالبوها بضرورة الانتقام وتغيير الوضع يجعل حد للحكم الأموي ولسياسة القمع التي ينتجهما ولاة البصرة.

وأمام هذه الأوضاع كان الامام أبو عبيدة يجتهد في تهدئة الثوار ويدعو إلى التريث والتزام الهدوء بل" كان معارضًا لأي تصرف مباشره"(64) لتمسكه بمبدأ الدين وكسب الخلفاء إلى جانبه ومع كل ذلك وجد الامام نفسه ملزما بإعادة النظر في سياسة الحركة، وشرع في التفكير العميق إيجاد مخرج مناسب يتناسبى وال تعاليم الأساسية للإباضية، وبعد استشارة المشائخ وزعماء المذهب اضطر إلى تغيير موقفه خوفا من وقوع انقسام داخل صفوف الاباضية، علما أن الأغلبية كانوا يطالبون بضرورة الانتقال من مرحلة الكتمان إلى مرحلة الظهور(65) . إلا أن ذلك لم يكن بالأمر الهين، فالمسألة تتطلب الكثير من التعلم والاستعداد الجيد، خاصة وإن الامام أبو عبيدة يرى أن القضية يتوقف عليها مصير الحركة الاباضية فهو يعتبر جيدا بما آلت إليه الحركات الخارجية المتطرفة من تشريد وإيادة وبناء على ذلك تبني وجهة نظر معقولة تضمن له تحقيق دولة إباضية في حالة الظهور وبأقل كلفة وتلخص نظريته فيما يلي:

1- لا يمكن "أن يخرج الاباضية من البصرة لإقامة إمامية مستقلة في ضاحية من ضواحي البصرة كما فعل نافع بن الأزرق وأتباعه"(66)، لأن ذلك يؤدي إلى صراع مع السلطة الحاكمة، وإمكانيات الاباضية غير كافية لرد العدو والدفاع عن النفس.

(61) عرض خليفات ،الأصول التاريخية الاباضية، ص.41.

T. Lewicki , En, Is., p671

(62) نacula عن الشماخي في السير ص.79-80، وأبي الحسن في السير العمانية ص.111.666.667.

(63) عرض خليفات ،الأصول التاريخية للحركة الاباضية ص.43-44.

T. Lewicki , E. Is., p670

(64) م.س، ص.671، نacula عن الشماخي في السير ص.83.

.671 ص.66

2- يستحسن البدء- أولا- بإقامة حكومة مؤقتة سرية داخل البصرة تتولى تنظيم الحركة الإباضية داخل وخارج العراق ومن مهامها الأساسية تكوين الدعاة تكويناً دينياً واجتماعياً وسياسياً ثم تكليفهم بإقامة دولة إباضية في جهات مختلفة من الوطن الإسلامي، كبداية لإقامة إمامية إباضية شاملة على أنقاض الدولة الأموية.

وبفضل هذه السياسة خرجت الحركة الإباضية من البصرة لتنتشر في أرجاء العالم الإسلامي فوصلت إلى الكوفة والموصل وبقية أنحاء العراق، ودخلت مكة والمدينة ووسط الحجاز ثم اتجهت نحو الجنوب لتنتقر في اليمن وحضرموت.

وفي عمان وجدت الدعوة الإباضية تربة صالحة لتنمو وتزدهر، الأمر الذي أتاح لعمان أن يلعب دوراً هاماً في تاريخ الإباضية حتى قيل: "بدأ العلم بالمدينة وفرخ بالبصرة وطار إلى عمان"⁶⁷) وهذا ما أكدته التاريخ حيث أصبحت الديار العمانية المركز الروحي للإشعاع الإباضي خاصية بعد انتقال مشائخ البصرة إليها كما يعود الفضل إلى عمان في انتقال الإباضية نحو الهند والصين عبر جزيرة ابن كعوان (كيش)⁶⁸). كما انتشرت الدعوة كذلك في خرسان بالفرس عن طريق حملات العلم التي وجهها أبو عبيدة إلى تلك المناطق.

وعلى غرار انتشار الإباضية جنوباً وشرقاً فقد وصلت سيرها نحو المغرب عن طريق مصر التي أصبحت هي الأخرى مركزاً مهماً للدعوة الإباضية.

رابعاً: الإباضية في المغرب

يقول الإمام عبد الرحمن بن رستم⁶⁹): "أول من جاء يطلب مذهب الإباضية ونحن بالقيروان- أفريقيا- سلامة بن سعد⁷⁰) قدم علينا من أرض البصرة ومعه عكرمة مولى ابن العباس(ت 107هـ)... فسلامة يدعو إلى مذهب الإباضية وعكرمة يدعو إلى مذهب الصفرية"⁷¹) ويبيدوا أن مجىء هذين الرجلين إلى المغرب كان بداع نشر الدعوة، ولا يكون ذلك إلا ضمن خطة مدروسة وضعها الإمام أبو عبيدة فقد كان يرسل "بعض الدعاة لاستطلاع أحوال الناس في المغرب ومعرفة اتجاهاتهم ودراسة عاداتهم وتقاليدهم وطرق معيشتهم ومقدار تطورهم الفكري والحضاري ودرجة ولائهم للسلطة الحاكمة"⁷²) ليسهل على الإمام اختيار الأشخاص الذين يستطيعون تحمل أعباء الدعوة وسياسة الرعية، وتنفيذ أحكام الله بالعدل، وتحقيق المساواة بين الناس دون اعتبار للنسب أو الجنس أو اللون، فوق المأمول ونجح سلامة بن سعد في مهمته بإيجادها أرضاً بكرة وشعباً مطواها فنالت دعوته إقبالاً واسعاً ولم يكدر يمضي على دخوله إلى المغرب عشرون سنة حتى تكونت جماعة معتبرة من الإباضيين في طرابلس يتزعمها رجل يدعى: عبدالله بن مسعود التجيبي⁷³) الذي آزراته قبيلته هوارة التي اعتنق المذهب الإباضي ثم تبعتها زنانة في شرق طرابلس، ونفوسه في الجبل- الذي يحمل إلى اليوم اسم جبل نفوسه- وبفضل هذه القبائل البربرية انتشر المذهب الإباضي في شمال أفريقيا.

وبعد مقتل عبدالله بن مسعود التجيبي على يد عامل طرابلس⁷⁴) اجتمع أهل الحق والاستقامة" لما أنسوا من أنفسهم القوة والمنعة وانتخبوا الإمام الحارت الكندي⁷⁵).... فقام

(67) نور الدين السالمي، اللمع، ص183.

(68) توجد بالقرب من سواحل كيرمان مقابل رأس مسندم.

(69) مؤسس الدولة الرستمية في تبرت سنة 160هـ، انظر الدرجي، طبقات المغرب ج 1 ص 21، تاريخ أبي زكريا تاج إسماعيل العربي ص 71.

(70) شيخ من البصرة ظهر في مطلع ق 2هـ ياقيروان.

(71) الدرجي، طبقات المشائخ بالغرب ج 1 ص 11، الشماخي، السير ص 98.

(72) عرض خليفات، التنظيمات السياسية والإدارية عند الإباضية، ص 7.

(73) إسماعيل العربي في مقدمة تحقيقه لكتاب سير الأئمة وأخبارهم لأبي زكريا يحيى بن أبي بكر، ط 2، دار الغرب الإسلامي بيروت ص 16

(74) م.بن، ص 16، نقلًا عن ابن الحكيم، فتوح مصر ص 224.

بالأمر وسas البلاد خير سياسة.....) فكان أول إمام يوسع بالمغرب هذا الامام"⁷⁶) لكن بعض الدارسين المعاصرین(⁷⁷) يرون أن الزعامة كانت مشتركة بين الحارت وصاحب عبد الجبار بن قيس المرادي، ووقع بينهما خلاف حول الحكم حتى انتهى بهما الأمر إلى القتال فطعن أحدهما الآخر.

لكن المصادر الاباضية تتفى هذا القول، وتوكيد أن الامامة كانت للحارت بينما تولى عبد الجبار مهمة القضاء(⁷⁸) أما قصة موتهم فهي مسألة غامضة لم يستطع المؤرخون الوصول إلى معرفة الحقيقة وتقدير ما حدث. وإن غالب على ظن الاباضية إن العملية كانت من تدبير الأعداء لإثارة الخلاف بين أتباع المذهب وتقديركم وحدتهم(⁷⁹) وهذا ما يؤكده ابن خلدون في تاريخه، ويذكر أن مقتل الحارت وعبد الجبار كان على يد عبد الرحمن بن حبيب(⁸⁰) الذي زحف إليهما سنة 131هـ في قتل البربر(⁸¹).

بعد موت الحارت وعبد الجبار تولى إسماعيل بن زياد النفوسى الذى مات بعد ولادته مباشرة سنة 132هـ، وبموته انتهت الدولة الاباضية وحافظوا على أصول المذهب.

وفي هذه الأثناء كانت البعثة العلمية على شاكل الرجوع من المشرق، أما عن هذه البعثة فت تكون من خمسة رجال اختاروا للسفر إلى البصرة والالتحاق بمعهد أبي عبيدة. ومما يلاحظ في هذه الجماعة أنها لم تكن خاصة لأقبيلة دون أخرى، أو جنس دون غيره بل تضم عناصر مختلفة تجمع بين العربي والبربرى والفارسى، كيف لا؟ والإسلام أذاب هذه العناصر في أمة واحدة قائدتها الرسول ودستورها القرآن والسنة. وأعضاء الجماعة هم على التوالى: أبو درارا إسماعيل بن درار الغدمسي(من ليبيا- حليا-) وأبو درار القبلى النفزاوى (من مدينة نفزاوة جنوب تونس) وعاصم السدراتي (من سدراته بالقرب من وارجلان جنوب الجزائر، وبعد الرحمن بن رستم (أصله فارسي أقام في القيروان) وأخيراً أبو الخطاب عبد الأعلى بن السمح المغارى (عربي من اليمن). اتصل هؤلاء بالإمام أبي عبيدة، ومكثوا في حضرته أعواما عديدة يتلقون العلم وأصول العقيدة ومنهج الدعوة، وبعد استكمالهم الدراسة أمرهم الإمام بالعودة إلى وطنهم وأصدر لهم تعليمات بتكون إماماً اباضية مستقلة في طرابلس.

وهناك في الغرب اجتهد أعضاء البعثة في تبلیغ أمانة الدعوة، وعملوا كل ما في وسعهم لتحقيق أهدافهم ونشر مبادئهم وقد رکزوا في ذلك- خصوصاً على "المبادئ العامة البسيطة التي يفهمها عامة الناس... مثل المساواة في الحقوق والواجبات بين المسلمين، وأحقية كل مسلم في الوصول إلى أعلى مراتب السلطة، على أن هذا الأمر ليس مقصوراً على فريش ولا على العرب وأعلنوا أنهم سيطبقون العدل والحق... ولقيت هذه الشعارات تجاوباً سريعاً لدى البربر الذين اشتکوا طويلاً من ظلم الولاة ومن فقدان العدل والمساواة مع أقرانهم من العرب المسلمين"⁸²) وكانت النتيجة أن تکللت مجهودات هؤلاء الدعاة بإعلانهم الدخول في مرحلة

(75) ويدعى الحارت بن تلید الحضرمي، وجد قتيلًا مع صاحبه عبد الجبار بن قيس المرادي وسيف أحدهما في رقبة الآخر سنة 131 أو 132هـ، وحول هذه المسألة نشأ خلاف فقهى- عقدي تتبىء إشكالية على الولایة المعينة هل تنتقل إلى الوقوف أم لا؟ واليقين هل يدفعه الشك أو لا يدفعه الا اليقين، راجع طبقات الدرجنى تح ابراهيم طلاي، مط قسطنطينية الجزائر د.ت. ج.1، ص 24-25.

(76) أبو اسحاق ابراهيم اطفيفش فى هامش كتاب الوضع لأبى زكريا يحيى بن أبى الحير، مط الفجالة الجديدة، القاهرة د.ت.ص 8.

(77) إسماعيل العربى فى مقدمة كتاب سير الأنتمة وأخبارهم لأبى زكريا ص 16 وأنظر كذلك:

T .Lewicki, En .Is. p. 677

Pierre Cuperly, Introduction a l'etude de l'Idadisme et de sa theologie O.PU .Alger. 1984, p.p 293-294

(78) أبو اسحاق ابراهيم اطفيفش فى تقديمته لكتاب الوضع لأبى زكريا .ص 8.

(79) م.س، الصفحة نفسها، وأنظر الدرجنى، الطبقات ج 1 ص 24.

(80) عبد الرحمن بن حبيب بن عبد الرحمن، عامل جعفر بن المنصور في أفريقيا قتله عبد الملك بن جعفر سنة 140هـ.

(81) ابن خلدون كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر...ج.6. ص 223.

(82) عوض خليفات، التنظيمات السياسية والإدارية عند الاباضية ،ص 9.

الظهور فأسسوا إماماً مستقلة رئيسيها أبو الخطاب عبد الأعلى بن السمح الذي أخذ زمام الأمور بجد، حتى تمكن الاباضية بقيادته الاستيلاء على مدينة طرابلس بانقلاب أبيض، لم تسل فيه قطرة دم، ثم واصل أبو الخطاب في توسيع رقعة نفوذه، لتشمل جزيرة جربة، ومدينة القيروان التي كانت تحت سلطة الصفرية من قبيلة ورفجومة، وبهذا تكونت دولة اباضية كبرى شملت ليبيا وتونس وشرق الجزائر⁽⁸³⁾) إلا أن القدر لم يكتب لهذه الدولة أن تعيش أكثر من أربع سنين، فقد تصدى لها الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور(95-158هـ)⁽⁸⁴⁾) وبعث بجيش للقضاء عليها تحت قيادة محمد بن الأشعث⁽⁸⁵⁾) الذي تقابل مع أبي الخطاب وأصحابه (بموضع يقال له "تورغا" قرب مدينة طرابلس⁽⁸⁶⁾، وهناك أستشهد أبو الخطاب ومن معه من أصحابه، ولما بلغ الخبر عبد الرحمن بن رستم⁽⁸⁷⁾) وهو في طريقه بمدد من الرجال إلى أبي الخطاب- تفرق من معه فتوجه برفقة ابنه عبد الوهاب إلى بلاد المغرب الأوسط، وهناك اعتصم مع من اجتمع حوله من قبائل البربر بجبل "سوفجج" بالقرب من مدينة تاهرت⁽⁸⁸⁾ ولما كانت سنة 160هـ اجتمع أعيان القبائل الاباضية بعد أن قويت شوكتهم وأنسو من أنفسهم القوة والطاقة" فأرادوا التولية فنظروا في عامة القبائل فوجدوا في كل قبيلة رأساً أو رئيسين كل يصلحون للإمارة فاشتوروا فيما بينهم..... فاتتفق رأيهم جميعاً على تولية عبد الرحمن رستم ومباعته، فبايعوه على الإمامة ..."⁽⁸⁹⁾.

وكانوا قد شرعوا في بناء تاهرت ليتخذوها عاصمة لدولتهم⁽⁹⁰⁾ وبالفعل أصبحت مركزاً مهماً للنشاط الاباضي في شمال أفريقيا حتى سميت بأم العسكر⁽⁹¹⁾.

ازدهرت الحياة واستقرت الأوضاع في عهد الرستميين، "وبلغ المذهب الاباضي أوج عظمته العلمية والسياسية حيث كان أساساً لحضارة لم يشهد المغرب الأوسط مثيلاً لها من قبل⁽⁹²⁾ غير أن الأحداث تغيرت فدخلت الدولة الرستمية في طورها الثاني، ولم يكن بأحسن مما يريد الاباضية. فقد ظهرت فيه بوادر الضعف والانقسام، خاصة بعد احتلال الأغالبة الشرطي الفاصل بين طرابلس وتاهرت سنة 224هـ. وما أحدثه النكار⁽⁹³⁾ والواصلية⁽⁹⁴⁾ من

(83) للمزيد من التفاصيل حولنشأة الخطابية راجع: الدرجي طبقات المشائخ ج 1، ص 24. أبو زكريا، سير الأئمة وأخبارهم تتح إسماعيل العربي، ص 57-65، الشماخي، كتاب السير، ص 131. وأنظر

Aicha Daddi- Addoun, Sociologie et histoire des Algériens Ibadites, Im, EL-Arabia, Ghardaia, 1977, P.103, T. Lewicki E.L.P 675, Gerard Dangel L'Imamat Ibadite de Tahert p.37.

(84) هو عبدالله بن محمد بن علي بن عباس اشتهر بحبه الفلسفية والعلوم الفقهية والأداب. نقل عاصمة العباسيين إلى بغداد راجع الكامل لابن أبي شرط ج 5 ص 172.

(85) محمد بن الأشعث الخزاعي، أكبر قواد العباسيين في عهد أبي جعفر المنصور ت 148هـ في غزوة للروم. راجع سيرته في الكامل للمبرد ج 5، ص 317.

(86) أبو زكريا يحيى، كتاب سير الأئمة وأخبارهم، تتح إسماعيل العربي ص 82.

(87) كان عبد الرحمن بن رستم حينئذ عامل أبي الخطاب في القيروان.

(88) يذكر الدرجي في الطبقات ج 1، أن الإمام عبد الرحمن بن رستم لما تحصن بجبل سوفجج لحقه هناك ستون شيخاً من شيوخ الاباضية من طرابلس.

(89) أبو زكريا، سير الأئمة وأخبارهم، تتح إسماعيل العربي، ص 82-83.

(90) يذكر ابن خلدون عبد الرحمن بن رستم بوعي بالخلافة سنة 144هـ ثم شرع في بناء مدينة تاهرت لينصب عليها كرسى الإمارة، راجع ابن خلدون كتاب العبر ج 6، ص 247 وهذا لما أورده المصادر الاباضية التي تؤكد أن عبد الرحمن بوعي سنة 160أو 162هـ وبعد أن تم بناء تاهرت فتأمل؟

(91) تاريخ أبي زكريا، تتح إسماعيل العربي ص 84.

(92) إسماعيل العربي في مقدمة تحقيقه لكتاب تاريخ أبي زكريا، ص 19، للمزيد من التفاصيل حول تاريخ الدولة الرستمية راجع: تاريخ أبي الريبي الوسياني، ابن الصغير، تاريخ الأئمة الرستميين، الدراجي طبقات المشائخ بالمغرب ج 1، ص 21 وما بعدها، بواب بن سلام، شرائع الدين مخ، باحث الدولة الرستمية.

T. Lewicki E.L. P.p 675-676, Gerard Dangel L'Imamat Ibadite de Tahert p.37.

Aicha Daddi- Addoun, Sociologie et histoire des Algériens Ibadites, p.p 113-140.

(93) النكار أو النكارية، جماعة انكرت إمامية عبد الوهاب سنة 171هـ يترؤسها يزيد بن فندن.

(94) الواصلية، أتباع واصل بن عطاء الغزال، رأس المعزلة أبعد الحسن البصري عن مجلسه لما علم موقفه من مرتكب الكبيرة، وهو أن الفاسق من هذه الأئمة لا هو مؤمن ولا هو كافر فيجعل الفسق بين منزلتي الكفر والإيمان راجع: عبد القاهر البغدادي (ت. 429هـ) الفرق بين الفرق الناجحة منهم تتح لجنة إحياء التراث العربي ط 5 دار الأفاق بيروت، 1982م.

شاق وتمرد على السلطة بالإضافة إلى تحريات القبائل المعارضة للنظام، ومطالبة العمال بالاستقلال عن السلطة المركزية، وما نتج عن الخلاف العقائدي من نزاع وصراع كل ذلك ساهم في أضعف الدولة وقد الأئمة القوة على التحكيم في الأوضاع، ثم كانت معركة "مانو" سنة 283هـ بمثابة الضربة القاضية للنظام الرستماني، فلم تستطع تيهرت سنة 296هـ - 909م أن تقوى على رد الأعداء فسقطت أمام جيوش أبي عبدالله الشيعي، وفر أبو يوسف يعقوب آخر الأئمة الرستميين- مع أفراد أسرته وأعيان دولته إلى سدراته قرب وارجلان، وهناك حاول الاباضية تأسيس دولة جديدة، لكن الظروف لم تكن مناسبة ولم تتحقق هذه الأمنية منذ ذلك التاريخ. وبهذا دخل الاباضية في مرحلة الكتمان، من جديد، وهي الوسيلة الفضلى للمحافظة على كيانهم، وبلغ الأهداف العليا والمتمثلة في نشر الدعوة- ولو سرا- وتحقيق الوحدة بين أتباع المذهب وتخفيف حدة التوتر بينهم وبين مخالفتهم من السنين والشيعة ولأجل ذلك اعتمد الاباضية على أمررين في طور الكتمان.

أولاً: تنظيم هيئة خاصة بمثابة السلطة، تقوم مقام الامام أو الخليفة، في مرحلة الظهور، وتكون هذه الهيئة من العلماء وأعيان القبائل تشرف على هيئات أخرى تفرعت عنها تدعى بمحالس العزابة⁽⁹⁵⁾ وتتوارد هذه الأخيرة في كل تجمع للإباضية وإليها يرجع النظر في كل الأمور التي تخص الاباضية سواء في الحياة الدينية أو الاجتماعية. ولا يزال هذا التنظيم قائماً على سوقه، معهلاً به لدى اباضية الجزائر في وادي ميزاب. وقد اهتدى الاباضية إلى وضع هذا التنظيم في بداية القرن الخامس الهجري على يد الشيخ أبي عبدالله محمد ابن بكر⁽⁹⁶⁾.

ثانياً: الابتعاد- ما أمكن- عن مواطن المخالفين والالتجاء إلى الأماكن النائية التي يقل ارتياحها فالاباضية يعتقدون أنه بازروائهم بعيداً عن أعين الأعداء يستطيعون حفظ مذبهم وكيانهم وتحقق وحدتهم وتماسك جماعتهم. فاعتماداً على ذلك شرع قسم من الاباضية يغادرون وارجلان و"واد ريه" ليستقروا في وادي ميزاب حيث أسسوا هنالك مدنًا في ظروف طبيعية قاسية، ولا يزالون في تلك المناطق إلى اليوم.

أما اباضية طرابلس فقد التجأوا إلى جبل نفوسه ومدينة زواره الواقعة على الشاطئ الغربي للبيبا وقسم آخر منهم استقر في جزيرة جربة التونسية⁽⁹⁷⁾ حيث لا يزالون حتى اليوم.

وتجرد الإشارة ونحن في صدد الحديث عن الاباضية في المغرب، إلى دور هذه الفرقة الإسلامية وإسهامها في نشر الإسلام بين أهالي السودان⁽⁹⁸⁾ عن طريق التجارة، وقد شهدت الفترة الرستمية بشكل خاص نمواً خاصاً في نمو العلاقات الاقتصادية بين الاباضيين والبلدان المتاخمة للدولة الرستمية جنوباً. فقد أوفد الإمام أفلح بن عبد الوهاب(205-582هـ) سفيراً له إلى بلاط ملك غانة أو "قاو"⁽⁹⁹⁾ كما تشير المصادر الاباضية إلى أن عدداً من التجار الاباضيين كانوا ينتقلون بين الجريد وغانة خلال القرن الرابع والخامس الهجري⁽¹⁰⁰⁾، وهذا مما يؤكد إسهام الاباضية في خدمة الإسلام بشمال أفريقيا.

(95) حول العزابة راجع: (الكتمان في الفصل الثاني من الباب الثاني).

(96) عاش في القرن 5هـ، أخذ العلم عن شيخه أبي نوح سعيد بن رتعيل القنطراري. وانتهت إليه مشيخة الاباضية بوادر ريه وله يعود الفضل في انتشار المذهب الاباضي في واد ميزاب. في أوائل ق 5هـ/111م.

T. Lewicki E.L. P.p 677 (97)

(98) يعني بالسودان جنوب الجزائر، وتشمل موريتانيا والنيجر ومالي والسنغال وغانا وغولانا العليا.

T. Lewicki E.L. P.p 678 (99)

.678(100) م.ص.

**الفصل الثاني
الأصول العقائدية للمذهب الاباضي**

أولاً: الأصول التسعة

- 1 التوحيد
 - 2 العدل
 - 3 القضاء والقدر
 - 4 الولاية والبراءة
 - 5 الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 - 6 الوعد والوعيد
 - 7 المنزلة بين المنزلتين
 - 8 لا منزلة بين المنزلتين
 - 9 الأسماء والأحكام
- (مفهوم الایمان والاسلام والدين)

ثانياً: بعض المسائل الخلافية

- 1 نفي الرؤية
- 2 مسألة الخلود
- 3 خلق القرآن
- 4 حكم الاباضية على مخالفاتهم ومن أحدث في الدين
- 5 رأي الاباضية في الصحابة

لا يختلف اثنان في إن الاباضية فرقية إسلامية لا تحد أصولها العقائدية عن النبع الصافي للشريعة الإسلامية، الكتاب والسنة. لكن الخلاف قد يقع حول بعض الآراء في المسائل الخلافية بين المذاهب. فيكثر الجدل حول هذه الآراء من حيث صحتها أو فسادها، ومن حيث قربها أو بعدها عن أصول العقيدة الإسلامية.

وحيث إن الفرق إنما يتميز بعضها عن بعض بما تحدده من آراء اجتهادية تختلف باختلاف وجهات النظر لدى كل فرقة، فإنه من تمام التعريف بالمذهب الاباضي يحسن بنا أن نعرض آراء هذه الفرق في المسائل الإلهية والإنسانية معتمدين على ما توفر لدينا من مصادر⁽¹⁾.

أولاً: الأصول التسعة:

اجتمع علماء الاباضية⁽²⁾ على إن المسائل التي وقع عليها اختلاف الناس تسعة، وهي التوحيد، والعدل، والقضاء والقدر، والولاية والبراءة، والأمر والنهي، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، وإن لا منزلة بين المنزلتين، والأسماء والأحكام.

تلك هي الموضوعات التي أثارت الجدل والمناظرات بين المتكلمين وكتاب المقالات. ولما حدد الاباضية موقفهم منها واتضحت آرائهم حولها غدت أصولاً للعقيدة عند الاباضية. كما تحددت عقيدة المعتزلة بأصولها الخمسة على أن الخلاف بين الاباضية والمعتزلة لم يكن حاداً حول هذه الأصول حتى ان الباحثين في الفلسفة الإسلامية أثبتوا توافقاً في الآراء بين الاباضية والمعزلة، منها الصفات عن الله تعالى، وخلق القرآن، ونفي الرؤبة⁽³⁾ "كما تقترب العقائد الاباضية وآرائهم السياسية والدينية بصفة عامة في كثير من المسائل الهامة بعقائد أهل السنة"⁽⁴⁾.

1- التوحيد:

وهو إفراد المعبد بالعبادة، والتصديق بوحدانية الخالق ذاتاً وصفاته وأفعاله والإقرار بوجود واحد الموجودات، وهو الله الذي لا إله إلا هو، متعال عن صفات المخلوقات فلا أول ولا آخر، وهو شيء لا كالأشياء⁽⁵⁾ لأن أوليته سابقة لكل شيء مخلوق وأخريته باقية بعد فناء كل مخلوق فسبق الله لا بداية له وبقاء الله لا نهاية له، فلازلية الله وحده لأن ما سواه مخلوق والمخلوق موجود بعد عدم حيث لا زمان ولا مكان لأن العدل انتقاء الشيء أصلًا إلا الله وكذا الأبدية الله وحده لأن كل شيء هالك إلا وجهه، وهالك الشيء هو فناء الموجود بعد الوجود وهو حال عدم حيث كون الله ولا شيء.

واعتباراً بهذا فلا يصح التوحيد إلا بأفراد الخالق عن المخلوق في "ذاته وأفعاله وأحكامه وعبادته وصفاته وسائر كمالاته"⁽⁶⁾، فلو تشبهه بالخلق- كما تزعم المشبهة- في أقل قليل لدخل عليه العجز منه ولا جناح إلى ما احتاجوا "فليس هناك ذات تشبه ذاته تعالى. ولا

(1) الربع بن حبيب بن عمر الأزدي البصري(ت 170هـ)، الجامع الصحيح، نا دار الفتح للطباعة والنشر بيروت ومكتبة الاستقامة، مسقط عمان، مط العمومية دمشق، 1رمضان 1388هـ، ج 1 ص 20-29، أبو زكريا يحيى بن الخبر الجنawi، الوضع ص 11-16، تبغورين بن عيسى الملوشاني، نخبة المتن من أصول تبغورين، ضمن كتب مختاراة، مط العربية، غارداية، دبا. ص 26-32. أسماعي البيطالي(أبو طاهر) (ت 750هـ) قواعد الإسلام، تح من، ش. بكلي عبد الرحمن، ط 1، مط العربية غارداية، أبريل 1976م، ج 1 ص 31-34، أبو عماد عبد الكافي(ق 6هـ) الموجز، تح د. عمار طالبي، ش. و.ن.ت. الجزائر 1978م، ج 1 ص 429-430، ج 2 ص 91-92، ص 106-107، ص 116-117، عبدالله بن محمد السالمي (ت 1914هـ) مشارق أنوار العقول، تح أحمد بن حمد الخليلي، ط 2 مسقط عمان 1978م، ص 175، 198، 295، عمر بن جمیع ابو حفص، مقدمة التوحيد وشروحها، القاهرة 1353هـ، ص 21-26، أحمد بن سعيد الدرجي(أبو العباس ت 670هـ)، طقات المشانخ بال المغرب، تح ابراهيم اطفيش، مط البعث، فلسطينية د. تا، ج 2 ص 246، محمد بن يوسف اطفيش(ت 1914هـ) الذهب الخالص، تح وطبع أبو اسحاق ابراهيم اطفيش، مط العرش، قسطنطينة، 1980م، ص 22-26، علي يحيى معاشر (ت 1979م) الاباضية في موكب التاريخ حلقة 1 ص 68-92، بكلي عبد الرحمن فتاوى الكربي ج 1 و 2.

(2) من اباضية المغرب: ش. عامر بن علي الشامي(92هـ/1390) ش.تبغورين بن عيسى الملوشاني (ق 6هـ)، ش. عمر الثالثي ش. عبد العزيز الشيني(ق 19هـ)

(3) راجع د. عمار طالبي، آراء الخوارج الكلامية، ج 1 ص 140.

T. Lewicki E.L (4)

(5) ش. محمد بن يوسف اطفيش، الذهب الخالص، مط السلفية القاهرة 1343م، ص 7.

(6) ش. عمر بن رمضان الثالثي، نخبة المتن من أصول تبغورين، ضمن كتاب تحت عنوان "كتب مختاراة" مط العربية غارداية دبا. ص 175.

تقبل ذاته الانقسام ولا تشبه صفاته الصفات، ولا يدخل أفعاله الإشراك فإن الفعل له سبحانه خلقاً وان ينسب إلى غيره كسباً⁽⁷⁾
وأهم مبحث في التوحيد هو صفات الله تعالى وقد كان موضوع خلاف كبير بين المتكلمين،
أما الاباضية فالصفات عندهم ثلاثة أنواع:
أ) صفات وجة الله كالوجود والأزلية والأبدية والحياة والعلم.

ب- صفات جائزة الله يوصف بها حين يفعلها، ولا يوصف بها إذا لم يفعلها لجواز فعلها أو تركها. وتنقسم الصفات الواجبة إلى قسمين، ذاتية وفعالية أما صفات الفعل فأنها "تجامع ضدها في الوجود عند اختلاف المحل"⁽⁸⁾ ومثاله أن يهبه الله للواحد ذكرا وللآخر أنتي، أو أن يعطي العلم لفلان ويخلق الجهل للأخر، صفات الأفعال قديمة أزلية كصفات الذات فيوصف الله بأنه خالق في الأول اعتبار ما سيخلق، وإنه عالم بما كان قبل أن يكون. أما صفات الذات كالعلم والقدرة والإرادة فأنها لا تجامع ضدها في الوجود ولو اختلاف المحل، فلا يقال قدر الله على فعل شيء وعجز عن فعل شيء. صفات الذات أنور اعتبارية لا وجود لها في ذاتها ولا في ذاته تعالى وإنما المقصود بها نفي أضدادها المستحيلة في حق الله تعالى فوصف الله بالعلم نفي الجهل عنه بينما الصفات عند الأشاعرة وهي "معانٍ بالاباضية قائمة بذاته تعالى زائدة عليها"⁽⁹⁾ فهي عند الأشعري حقيقة أزلية لكنها ليست كصفات البشر وهي عند الحشوية والمشبهة حقيقة ثابتة شبيهة بصفات الإنسان، أما الاباضية فترى ان الصفات هي عين الذات⁽¹⁰⁾ والمراد بهذا ان ذاته تعالى كافية في الانكشاف والتخصيص والتاثير والاستلزم، فكون الله عالماً بذاته يعني أن ذاته منكشف لها جميع المعلومات انكشفوا تماماً من غير قيام صفة قديمة مقتضية لذلك الانكشاف فالله غني عن كل معنى قديم زائد عليه قائم به للانكشاف.

وكون الله في كل مكان إنما بالحفظ والقدرة وكونه في الأشياء ومعها على معنى العلم بها والإحاطة لها بالزيادة وبالقصان لا على الحلول والتتمكن⁽¹¹⁾ واستواء الله على العرش وعلى كل شيء غير معمقول⁽¹²⁾ لقصر عقل الإنسان عن إدراك ذات الله وصفاته، ويقتضي هذا أن يؤول العرش بالسلطان واليد بالقدرة والوجه بالوجود وهذا مذهب المعتزلة في التأويل وإنكارهم لزيادة الصفات عن الذات يوافقهم في ذلك الاباضية" وهو عين ما حقه السيد الجرجاني في شرح المواقف"⁽¹³⁾ خلافاً للمشبهة والحسوية والمتمسكين بظاهر النص، فأثبتوا حلول الله على العرش وجلوسه على الكرسي تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

2- العدل:

أجمع المسلمون على أن الله عدل لا ينسب إليه الجور ولا يوصف به، سواء في أحکامه أو أفعاله⁽¹⁴⁾ وإنما الخلاف بين المتكلمين يتركز حول الحرية الإنسانية وهي مرتبطة بالعدل الإلهي هل الإنسان حر في تصرفاته أي خالق لأفعاله؟ أم أن الخلق لله ولا طاقة للعبد في اختيار ما يريد؟ اختلف الخوارج حول هذا فافترقت الرافضة إلى أربع فرق⁽¹⁵⁾ في القول بالاستطاعة، ومن الخوارج من بالغ في مسألة العدل الإلهي حتى زعموا أن الله لا يقدر أن يظلم

7) نور الدين السالمي، مشارق أنوار العقول، ط2، مطب العقيدة، عمان 1978، ص150.

8) نور الدين السالمي، مشارق أنوار العقول، ص 173.

9) ش. عمر بن رمضان الثلاطي، نخبة المتن من أصول تبغورين ص 178.

10) راجع صالح الصوافي، الإمام جابر بن زيد، ص234، 235.

11) عبد العزيز الشنيري، معالم الدين في الفلسفة وأصول الدين(مخطوط) ورقة 353.

12) ش. علي بن عامر الشنائي، متن البيانات، ضمن كتب مختار، ص 47.

13) عبد العزيز الشنيري، النور، شرح الفصيدة التونية، ص 105.

14) عامر بن علي الشنائي، متن البيانات ص47، أبو زكريا يحيى بن أبي الخير الجنوبي، كتاب الوضع، نشر وتعليق إبراهيم اطفيش، ط 1، مطب الفجالة القاهرة، د.ت. ص 22.

15) أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين، تحقيق محمد محي الدين، ط2، دار الحداثة 85، ج 1، ص111.

"فكان الله عدل مغض لا يوصف بالقدرة على الظلم فضلاً عن أن يصدر عنه أو أن يخلقه"⁽¹⁶⁾ (ويفسر صاحب متن الديانات، ش. عامر بن علي الشماخي (ت 792هـ)، قوله تعالى:

[إن الله لا يظلم الناس شيئاً ولكن الناس أنفسهم يظلمون] ⁽¹⁷⁾، بأن الله لا يؤخذ الناس بما لم يكتسبوه من عمل كما لا يعذبهم على ما لم يقترفوه من فعل ⁽¹⁸⁾ (ما دام الله لا يجبر أحداً على فعل خلافاً للمجرة) ⁽¹⁹⁾ التي زعمت أن الله أجبر الناس على أفعالهم التي زجم عنها ثم عذبهم عليها) ⁽²⁰⁾ وليس الجهمية وحدهم يقولون بالجبر فالخوارج أيضاً منهم من يقول بذلك وقد ذكر ابن حزم الأندلسي أن طائفته من الأزارقة ترى الجهم بن صفوان ⁽²¹⁾.

أما الاباضية فيدينون بأن الأفعال خلق الله تعالى وهي في ذات الوقت كسب الإنسان وبهذا تتأكد حرية العبد وقدرته على الاختيار من دون أن يتعارض ذلك مع مشيئة الله وإدارته في الخلق الذي يتفرد به دون غيره، أما الاستطاعة هي التخلية، وإن الاستطاعة لا تبقى توقفتين، وهي كل شيء غير استطاعة صدده ⁽²²⁾ فالاستطاعة على فعل يستوجب استطاعة على عدم فعل الشيء هذا رأي الاباضية أما الرافضة من الشيعة فترى أن الاستطاعة قبل الفعل وليس معه وهي الصحة وبها يستطيع المستطيع فكل صحيح مستطيع ⁽²³⁾. كما اختلفت الزيدية من الشيعة ⁽²⁴⁾ في الاستطاعة فمنهم من يزعم ان الاستطاعة مع الفعل والأمر قبل الفعل ومنهم من يرى ان الاستطاعة قبل الفعل وهي مع الفعل مشغولة في حال الفعل ⁽²⁵⁾ القول في العدل أنه وضع الأشياء في مواضعها واعطاء كل ذي حق حقه وتزييل كل شخص منزلته ⁽²⁶⁾ وان الله في جميع أحكامه وأفعاله وأنه ليس بظلام للعبد.

3- القضاء و القدر:

كل شيء بقضاء الله وقدره، فالقضاء هو إرادة الله الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه، فإن ارادته لا حدود لها في الأزل وعليه فإن كل شيء داخل تحت قصائه تعالى، لأن قضاياه سابق للأشياء، والقدر هو علم الله بمقادير الأشياء وأزمانها قبل إيجادها ⁽²⁷⁾ يوجد ما سبق في علمه ان يوجد. فكل حادث صادر عن علمه وقدرته وإرادته وهذا لا يتعارض مع إرادة العبد في اختيار أعماله، فأفعال العبد مكتسبة له مخلوقة الله، وحيث أن الله خالق لكل شيء وعالم بكل شيء ومرید كل شيء، فإن القدر خيره وشره من الله فنقضت القدرية ⁽²⁸⁾ قوله بزعمهم ان الله تعالى لم يخلق أفعالهم القبيحة لأن الله لا يصدر منه مالا يرضى ⁽²⁹⁾ لقوله تعالى:

(16) عامر طالبي، آراء الخوارج الكلامية، ش. و.ن. ب.، الجزائر 1978م، ج. 1، ص 153.

(17) سورة يونس، الآية 44.

(18) عامر بن علي الشماخي، متن الديانات، ص 47.

(19) أصحاب جهم بن صفوان، الذي قال بالإجبار والاضطرار إلى الأعمال، وانكر الاستطاعة كلها... وقال لا فعل ولا عمل لأحد غير الله تعالى، عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق ص 199، ويقال لهم الجبرية أو المجرة لقولهم بالجبر، إلى أن الإنسان مسير لا مخير في جميع أفعاله.

(20) أبو زكريا يحيى، كتاب الوضع ص 22.

(21) ابن حزم الأندلسي، الفصل في الملل والنحل، ج 3 ص 22.

(22) أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين ج 1، ص 174.

(23) أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين ج 1، ص 112.

(24) أبيات زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، كان المرجنة لا يفضلون أحداً على زيد بن علي فهو إمامهم وصاحب الفضيلة على من سواه، للمزيد من التفاصيل حول الزيدية، انظر، مروج الذهب للمسعودي، تج، محمد محي الدين عبد الحميد، ج 3، ص 218، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج 1، ص 315، وانظر ابن الأثير في تاريخه الكامل، مطبولاق ج 5، ص 90.

(25) أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين، ج 1، ص 140.

(26) ش. عمر الثلثاني، شرح متن الديانات ضمن كتب مختار، مطاعنة غردية، دنا، ص 52.

(27) المرجع السابق ص 52.

(28) القدرية من المعتزلة أصحاب واصل بن عطاء (ت 131هـ) سموا بالقدرية لجماعتهم على أن العباد يفعلون أفعالهم بالقدرة التي خلقها الله فيهم، وزعم منهم أن القدرة فعل الجسم قادر بها وليس من فعل الله تعالى، عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 96.

(29) أبو زكريا يحيى بن أبي الخير الجناوني، كتاب الوضع، ص 22.

[والله خلقكم وما تعلمون]

ويستدل الشيخ محمد اطفيش (ت 1914م) على ذلك بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم يقول فيه: "الأمور كلها خيرها وشرها من الله تعالى"⁽³⁰⁾. وفي حديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أراد الله إنجاز قضائه وقدره سلب ذوي العقول عقولهم حتى فيهم قضاوه وقدره فإذا مضى أمره رد إليهم عقولهم ووقدت الندامة"⁽³¹⁾

4- الولاية والبراءة:

الولاية هي القرب والمحبة والولاء والرضى وهي "القيام للغير بالأمر والنصر، والاهتمام بالمصالح والحفظ والاتصال....". وشرعنا الترحم والاستغفار للمؤمنين لإسلامهم وطاعتهم والثناء عليهم مع الحب في القلب"⁽³²⁾، والولاية واجبة على المسلمين فمن أنكرها ولم يوال جملة المسلمين فقد أشرك وقيل منافق من تركها أو جهلها. والبراءة لغة البعد عن الشيء والتخلص منه، فهي واجبة أيضاً على المؤمنين بأن يظهروا بالبغض وعدم الرضى للكافر لكونه بل وشتمه ولعنه فواجب عند الاباضية براءة الأشخاص لوجود علة براءة الجملة وهي فعل الكبيرة أو الإصرار على الصغيرة وكل مظاهر الشرك والكافر، لقول عمر رضي الله عنه "من رأينا فيه شراً تبرأنا منه"⁽³³⁾

ووجوب ولایة الجملة وبراءة الجملة لا يعني ولایة كل الناس أو البراءة منهم جميعاً. "وأصل الولاية الموافقة في الحق، فالمتوافقان فيه متوايلان ولو لم يعلم أحدهما بالآخر، أو تبرأ منه بظاهر الحال والبراءة بالعكس"⁽³⁴⁾. وبين الولاية والبراءة توجد حالة الوقوف، وهي واجبة فيمن لم يعلم عنه شيء عن حاله ولم يظهر منه موجب الولاية ولا موجب البراءة لقوله تعالى:

[ولا تقف ما ليس لك به علم]⁽³⁵⁾

وقوله صلى الله عليه وسلم: "قف عما لا تعلم"⁽³⁶⁾ وقد يجب إبقاء الشخص على ما هو عليه من وقوف أو براءة أو ولایة، إذا فعل ما لم يعلم حكمه. وولایة الله لأوليائه ورضاه عمهم، وعلمه بما يستوجبون من ثواب وتوفيقهم لطاعته وتعيمهم، وعداوتهم لأعدائه سخطه عليهم وعلمه بما يستوجبون من العقاب، وخذلانهم وعدم توفيقه لهم على الطاعة، وتعذيبهم لهم، "ولولاية وعداوتة لا تغيران الأزمان ولا تقلبان بتقلب الأحوال"⁽³⁷⁾ كما يزعم النكار⁽³⁸⁾ والشيعة⁽³⁹⁾. فالسعيد في ولایة الله ولو في حال معصيته والشقي في براءته ولو في حال وفائه⁽⁴⁰⁾ فالله قد سبق في علمه "ما كان وما يكون وما لم يكن ان لو كان كيف كان يكون"⁽⁴¹⁾ بالنسبة لتعلق علم الله بالمعلوم، فهو على علم بمستقبل أطفال المشركين قبل وجودهم ولذلك

(30) رواه الطبراني في الأوسط، ذكره ش. محمد اطفيش في جامع الشمل في حديث خاتم الرسل طبع حجري بخط اليد في 436 ص ، جاء في نهاية الكتاب قد يطبع هذا الكتاب بإعانته الملك الوهاب في غرة شهر ذي الحجة سنة ألف وثلاثمائة وأربعة، على نسخة المطبعة البارونية، مصر ، ص 252.

(31) المصدر السابق ص 251، رواه الدبلمي عن أنس.

(32) ش. محمد اطفيش، الذهب الخالص، ص 32.

(33) المصدر السابق، ص 45.

(34) المصدر السابق، ص 42.

(35) سورة الاسراء، الآية 36.

(36) المصدر السابق، ص 58.

(37) ش. عامر بن علي الشامي من الديانات ضمن كتب مختاره، ص 48.

(38) فرقـة تقرـعت عن الـاباضـية في زـمن الـدولـة الرـسـنـتـيـة وـانـقـرـضـتـ، أـنـكـرـتـ إـمـامـةـ عـبدـ الـوهـابـ بـنـ عـبدـ الرـحـمـنـ الرـسـنـتـيـ، فـاـصـلـ اـفـرـاقـهـ سـيـاسـيـ، وـمـنـ أـسـماءـ هـذـهـ الفـرـقـةـ: النـكـاثـ، وـالـبـيـزـيـدـيـةـ، وـالـخـوـيـةـ.

(39) يقولون بتقلب ولایة الله وعداوتة، وهذا القول مستمد من اليهود، وهم يقولون بأن الله تعالى تبدو له البدوات، إبراهيم اطفيش في هامش كتاب الوضع، ص 22.

(40) ش. محمد اطفيش، الذهب الخالص، ص 54.


(41) أبو زكريا يحيى بن أبي الخير الجناوني، كتاب الوضع، ص 22.

يدين الاباضية بالوقوف في أطفال المنافقين والمرتكبين، خلافاً للصفرية من الخوارج والأزرقة والنجدية حين استباحوا قتل الأطفال تبعاً لآبائهم.


ولعل الولاية والبراءة من الأصول التي درسها الاباضية بعمق وانفردت عما سواها من الفرق بالقول بولاية الشخص وبراءة الشخص بحكم الظاهر، ولذلك نجد دراسات مستفيضة لفقهاء الاباضية وعلمائهم⁽⁴²⁾ حول مسألة الولاية والبراءة والوقف، ففصلوا القول في شروط الولاية والبراءة ووجوبها، وبينوا بشكل دقيق الجهات التي تتم بها كل من الولاية الشخصية والبراءة الشخصية، كما حددوا بدقة من تجب فيه الولاية والبراءة سواء في الجملة أم الشخص، وتتجدر الإشارة إلى أن اهتمام الاباضية بهذا الجانب لم ينحصر في نطاق الاجتهاد الفقهي والنظر العقلي فحسب وإنما تعداه إلى الميدان العملي والتطبيق الفعلي فتجسدت هذه الآراء والأحكام في واقع الحياة اليومية داخل المجتمعات الاباضية.

ويمكن توضيح أصل الولاية والبراءة وشروطها والجهات التي تتم بها وفيمن تجب فيه بواسطة الجداول التوضيحية التالية⁽⁴³⁾.

شروط وجوب الولاية



الجهات التي تتم بها الولاية والبراءة



(43) استخلصنا مادة الجدول من المصادر التالية: أبو زكريا: كتاب الوضع ص 32-34. إسماعيل البيطالي: قواعد الإسلام ج 1، ص 45-83. الشيخ أنفيش، الذهب الخالص ص. ص 32-57. نور الدين عبدالله ابن حميد السالمي، مشارق أنوار العقول، علق عليه وصححه أحمد بن حمد الخليلي، ص. 336-355.



5- الأمر والنهي:

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل مسلم في كل زمان ومكان، على قدر الاستطاعة. وتجسد هذا الأصل إذا قويت الروح الإسلامية في السلوك الإنساني ضمن علاقاته الاجتماعية لأن الكافر بدين الله لا تقوى عزيمته على فعل الخير والنصح لصالح المجتمع وفي سبيل الله، فمتى كانت علاقة العبد بربه مرضية فیأنمر بأوامر الخالق وبينهم بنواهيه فإن ذلك ينعكس على سلوك الإنسان وعلاقته بينه وبين غيره من يعيش في محبيته، فمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأصول الاجتماعية والأخلاقية ونجد الاهتمام نفسه عند المعتزلة حيث "أجمعـت على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع الإمكان والقدرة، باللسان واليد والسيف كيف قدوا على ذلك" (44). وعلى وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بيني الإباضية حكمـهم على وجوب الامامة لأن المسلمين لا تستقيم أمورـهم إلا بتعين سلطـان يتولـى أمرـهم وينفذ حـكم الله بالعدل بين الناس وقد وردـت في ذلك نصوصـ كثيرة تحتـ على ضرورة نصب الإمامـة، وتحرسـ الناس على الامتثال لأوامر الله ورسـولـه وأوليـ الأمرـ، ووجوب طـاعـتهمـ.

6- الوعـد والوعـيد:

وهما من اختصاص الله تعالى، وقد انـقـقـ المـوـحدـونـ عـلـىـ أنـ اللهـ صـادـقـ فـيـ وـعـدـهـ، إـلاـ المرـجـحةـ زـعمـتـ أنـ اللهـ لاـ يـخـلـفـ وـعـدـهـ وـقـدـ يـخـلـفـ وـعـيدـهـ (45) إـكـرـاماـ مـنـهـ وـرـحـمـةـ وـإـشـفـاقـاـ علىـ عـبـادـهـ.

ووـعـدـ اللهـ هـوـ أـخـبـارـهـ تـعـالـىـ عـبـادـهـ الصـالـحـينـ بـالـخـيـرـ وـتـبـشـيرـهـ إـيـاهـ بـالـثـوـابـ فـيـ الـآـخـرـةـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:

[إـنـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ وـعـلـمـواـ الصـالـحـاتـ كـانـتـ لـهـمـ جـنـاتـ الـفـرـدـوـسـ نـزـلـاـ] (46)
أـمـاـ الـوـعـيدـ فـهـوـ الـأـخـبـارـ بـالـشـرـ وـالـعـقـابـ لـأـعـدـاءـ اللهـ مـنـ مـشـرـكـينـ وـكـافـرـينـ وـمـنـافـقـينـ فـيـ الـآـخـرـةـ كـمـاـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:

[إـنـ الـذـيـنـ كـفـرـواـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ وـالـمـشـرـكـينـ فـيـ نـارـ جـهـنـمـ خـالـدـيـنـ فـيـهـاـ أـوـلـئـكـ هـمـ شـرـ الـبـرـيـئـةـ] (47) فـمـصـيـرـ أـهـلـ الـوـعـدـ هـوـ الـخـلـودـ فـيـ الـجـنـةـ وـمـصـيـرـ أـهـلـ الـوـعـيدـ هـوـ الـخـلـودـ فـيـ النـارـ، وـالـجـنـةـ

(44) أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين، جـ1، صـ311.

(45) أبو زكريا يحيى بن أبي الخير الجناوني، كتاب الوضع، صـ23.

(46) الكهف الآية 107.

والنار دائمتان لا تقنيان وكل من الثواب والعقاب في الآخرة مغير للثواب والعقاب في الدنيا⁽⁴⁸⁾ وحيث أن الله صادق في وعده ووعيده⁽⁴⁹⁾ فإنه منفذ حكمه على المؤمن والكافر كما وعد وأوعد فلا يمكن تصور خلف الله لأقواله، لأن المسألة تتعلق بالعدل الإلهي في أفعاله والصدق الإلهي في اختباره وعلمه يقتضي إثابة المطيع وعقاب العاصي وصدقه يقتضي عدم خلفه لأقواله وكلام الله لا تبديل له ولا تحويل لقوله تعالى:

[إن الله لا يخلف الميعاد]⁽⁵⁰⁾

وحكم الله لا معقب له لأنه ثابت لا يتغير، فلو حدث ذلك لكان الله قد تراجع عن أحکامه وهذا مستحيل على الله، بدليل النصوص الصريحة في ذلك. أما عن آيات الرحمة والعفو فهي فوق العدل، وهي خاصة للتائبين والمستغفرين والنادمين على معاصيهم لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له.

7- منزلة بين المنزلتين:

قد لا يكون العبد مؤمنا كما لا يكون مشركا في ذات الوقت، فهو في منزلة بين قطبين متناقضين هما الإيمان والشرك. وهذه المنزلة هي النفاق⁽⁵¹⁾، وهذه المنازل الثلاث يستحيل الجمع بينها، (فالمتصرف بوحدة منها لا يوصف بالأخرى)⁽⁵²⁾. وقد فرق الله بينهما في قوله تعالى:

[لِيَعْذِبَ اللَّهُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْمُشْرِكَاتُ، وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ]⁽⁵³⁾.

فالمنافق ليس بمسرك لأنه موحد وليس بمؤمن لأنه عاص لقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يزني حين يزني وهو مؤمن".

وهذا خلافاً للأشعرية التي تعتبر أن ظاهرة النفاق عرفت في زمان النبي صلى الله عليه وسلم فقط ولا وجود لها بعد ذلك والذي يظهر الإيمان ويبطن الشرك يعتبر عندهم مشركا، بينما الاباضية يرون ان النفاق متوقف على الفعل لا على الاعتقاد، وزعمت المرجحة⁽⁵⁴⁾ أن لا منزلة بين منزلة الشرك والإيمان وجعلوا الإيمان كله توحيداً وجعلوا الكفر كله شركا⁽⁵⁵⁾.

8- لا منزلة بين المنزلتين:

الإيمان والكفر⁽⁵⁶⁾ صدآن لا يجتمعان كالحركة والسكن والحياة والموت فلا يعقل أن يكون العبد مؤمن وكافرا في وقت واحد فهو إما مؤمن أو كافر ولا منزلة بين الكفر والإيمان كما أنه لا توجد منزلة بين التوحيد والشرك فإذاً يكون العبد موحداً وأما أن يكون مشركاً. إن وحد وعصى فهو موحد لا مشرك، كافر لا مؤمن ليس له حالة ثالثة لقوله تعالى:

[وَهُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ]⁽⁵⁷⁾

6) البينة الآية

(47) عامر بن علي الشماخي، متن الديانات، ضمن كتب مختاراة ص.49.

(48) عبد العزيز الشيني، معلم الدين (مخطوط) ورقة 355، عامر بن علي الشماخي، متن الديانات، ص48، أبو زكريا، الوضع، ص23

(49) آل عمران الآية 6

(50) النفاق هو الاعتقاد والإقرار ثم الخيانة في العمل، وقد بينه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: "ثلاث من كن فيه هو منافق ولو صلى وصام وزعم انه مسلم، من اذا حدث كذب وإذا وعد أخلف، وإذا اتفقن خان".

(51) معلم الدين في الفلسفة وأصول الدين، عبد العزيز الشيني (مخطوط) ورقة 355.

(52) الأحزاب الآية 73

(53) المرجحة ثلاثة أصناف: صنف منهم جمعوا بين الأرجاء في الإيمان وبين القدر على المذاهب والمعترضة، فهو لاء مرحلة قدرية، وصنف قالوا بالإرجاء والجبر على مذهب جهم فهم معدودون في الجهمية، والصنف الثالث منهم مرحلة خالصة عن القدر والجبر، وسموا بالمرحلة لتأخيرهم العمل على الإيمان وقيل لأنهم تركوا القطع على عقاب من لم يتبع عن كبيرة حتى، البغدادي، كتاب الملل والنحل، ص139.

(54) أبو زكريا يحيى بن أبي الحسن الجنawi، كتاب الوضع، ص24.

(55) الكفر هنا كفر نعمة لا كفر جحود وشرك وهذا مصطلح اباضي خاص.

(56) الغائب، الآية 2.

وقوله تعالى: [إما شاكرا وإما كفورا] (58)

هذا ما اجتمع عليه الاباضية على غير مذهب المعتزلة حين جعلوا الفسق منزلة بين الإيمان والكفر (قالوا انه كالألق لا يسمى لما به من السواد أبيض ولا يسمى لما به من البياض أسود) (59).

وبهذا تتفرد الاباضية بالقول بأن لا منزلة بين المنزلتين خلافا للأشاعرة فأصل الخلاف إذا حول مصير صاحب الكبيرة فقالت الأشعرية: انه مؤمن بتوحيد الله لكنه فاسق بكبرته وحيث أنه مؤمن فثوابه الجنة ولو عصى، أي انه لا يخلد في النار، أما وأصل (ت 131هـ) (60) فلم يرض بها واعتبر صاحب الكبيرة فاسقا ووضعه في منزلة بين الإيمان والكفر، واستتبع هذا بالحكم على الفاسق بالتأييد في النار ان لم يتتب على قول الاباضية، إلا أن الاباضية أوجبوا له الخلود لأنه كافر غير تائب بينما المعتزلة آخر جوه من الكفر "وقالوا لم نسمه مؤمنا لأن هذا من أسماء المدح" (61) وليس بكافر لأنه موحد، وفيه بعض الإيمان، وصاحب طاعات كثيرة وقالت الأزارقة من الخوارج انه مشرك كافر.

9- الأسماء والأحكام:

وهذا أصل يختص به الاباضية دون غيرهم، قالوا به حين عدم الاتفاق بين المتكلمين وكتاب المقالات وفقهاء الفرق حول إطلاق الأسماء المناسبة على مسمياتها ووصف الموصفات بأوصافها الحقيقة واطلاق الأحكام الصحيحة على ما تستحق تلك الأحكام ويقصد بالأسماء الألفاظ والصفات التي تطلق على العبد وقد تدل هذه على المعانى الحسنة كالمؤمن والتقي والصالح والموحد... وقد تدل المعانى القبيحة كالكافر والفاسق والمشرك أما الأحكام فهي "الأمور المحكوم بها على العباد كالولاية والبراءة والسب والقتل والجزية..." (62) وسائل أحكام الله سواء حسنة كالثواب بالنعيم في الجنة أو قبيحة كالجزاء بالعقاب والخلود في النار وأكثر اختلاف الفرق إنما جاء من قبل الأسماء وتحديد ما نسميه بالمصطلحات، فنجد عدة معانى وتؤليات للاسم الواحد، وهذا الاختلاف في تحديد معنى الاسم ينتج عنه اختلاف حول الحكم الذي ينطبق عليه.

ومن أجل ذلك اجتهد الاباضية في تحديد المصطلحات وحرصوا على تحري الدقة في تفسير معانى الأسماء وانطلاقا من ذلك وضعوا القاعدة الأساسية، وهي "إن الأسماء تابعة للأحكام" (63). فأحكام الموحدين - مثلا - ليست لأحكام المشركين والعكس صحيح لأن الموحد والمشرك أسمان مختلفان ل المسلمين تمام الاختلاف واختلافها في الاسم يقتضي اختلافها ما في الحكم وقد يبدو هذا واضحًا ومقبولاً - عقلياً - لكنه لم يسلم من اختلاف المتكلمين حوله، فقد زعم عيسى بن عمير، وأحمد بن الحسين أن أهل الكتاب ليسوا بمسخرة، وتحريمهم ما يحرم من المشركين. وإذا كان الخلاف حول حقيقة الشرك والتوحيد أمراً واقعاً فإن الاختلاف حول بقية الأسماء أمر لا مناص منه وذلك أنهم اختلفوا في الطاعة والإيمان والمعصية والكفر، فقال بعضهم إن الطاعة والإيمان كلاماً توحيد وغير توحيد، والكفر كله شرك، والمعصية منها شرك وغير شرك، وقال بعضهم - الطاعة كل ما قارنه الأمر من توحيد أو غيره، والمعصية

(58) البلد، الآية 10.

(59) علي بخيي معر، الاباضية بين الفرق الاسلامية، مكتبة وهبة، ط1 القاهرة 1976، ص315، نقلًا عن ش. تبغورين بن داود بن عيسى.

(60) وأصل بن عطاء الغزالى الألبانى فى أول أمره مع الأشاعرة لكنه اعتزل عنهم بقوله بالمنزلة بين المنزلتين ، فسمى أتباعه بالمعزلة.

(61) عبد القادر البغدادي (أبو منصور) الملل والنحل، تج د. أليبر نصر نادر، ط2 دار الشروق بيروت 1970، ص83.

(62) ش. عمر التلائى، شرح متن الديانات لعامر الشماخى، ضمن كتب مختاره ص.53.

(63) ش. عامر بن علي الشماخى، متن الديانات، ص49، أبو زكريا، كتاب الوضع، ص25، ش. عبد العزيز الثميمي، معلم الدين(مخطوط) ورقة .353

كل ما قارنه الثواب من توحيد أو غيره، والمعصية كل ما قارنه النهي من شرك أو غيره، والمعصية كل ما قارنه العقاب من شرك أو غيره، وهذا القول الأخير هو قول الاباضية⁽⁶⁴⁾ وعلى هذا يكون التوحيد هو كل ما قارنه الأفراد وترك المساواة والشرك ما قارنه التساوي ووصف الخالق بصفة المخلوق والنفاق ما قارنه الخلف والكذب وكتمان الشيء مع إظهار خلافه.

مفهوم الإيمان والإسلام والدين

حقيقة الإيمان عند الاباضية هو التصديق بما يجب التصديق به شرعاً من نحو وجود الله وكمالاته وبعث رسالته ورسالة محمد وحقيقة ما جاء به من عند الله، واللفظ بالشهادة شطر الإيمان لا شرط في كماله حيث لا يكتمل الإيمان إلا بالعمل الصالح بالطاعة والعبادة والاسلام لغة الخضوع والانقياد وفي الشرع أعمال الجوارح والقلب بجمع المأمورات⁽⁶⁵⁾ وهو مركب من قول وعمل فلا يوصف العبد بالإسلام إلا إذا أقر بالتوحيد وعمل الفرائض.

والدين ما أمر الله به عباده أن يطیعوه به من كل قول وعمل وهي العبادات المعتبرة⁽⁶⁶⁾ الواقع ان كلا من الإيمان والاسلام والدين أسماء تصدق من حيث الشرع على شيء واحد وان اختلفت المعاني وهو عبادة الله بتوحيد قولاً وتتفيد مأموراته بالعمل الصادق، لقوله تعالى:

[وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين] (67)

وقال:[إن الدين عند الله الإسلام]⁽⁶⁸⁾

وللدين قواعد وأركان ومسالك ومجاري وحدود وإفراز وإحراز ، لابد من معرفتها للتميز بين الإسلام والكفر والتفرق بين المؤمن والمنافق والمشرك، وفيما يلي بيان ذلك في الجداول الآتية:

الدين (الإسلام)							
القواعد		العلم	العمل	النية	الورع		
الأركان		الاستسلام	الرضي	التوكل	التقويض		
المسالك		الظهور	الدافع	الشراء	الكتمان		
الأسهم		الصلوة	الزكاة	الصوم	الحج	الجهاد	الأمر بالمعروف
(المجاري) ⁽⁶⁹⁾		الكتاب			السنة	الرأي	نهي عن المنكر

(64) أبو زكرياء يحيى بن أبي الخبر الجناوني، كتاب الوضع، ص25.

(65) بدر الدين أبو العباس أحمد الشماخي، شرح مقدمة التوحيد لعمر بن جمبع، ص25.

ص25

(66) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(67) الآية 5، البينة،

(68) آل عمران، الآية 19.

(69) المجاري يعني: مصادر التشريع، والذي في كتاب الوضع لأبي زكرياء ص29، (ومجارية ثلاثة، الكتاب والسنة والإجماع) اقتصر على الإجماع لأن القياس مستمد من الكتاب والسنة، وفي عقيدة التوحيد ص44: الرأي عوض الإجماع، وهو أعم منه يشمل القياس والإجماع، ويضيف أبو محمد الشيخ بالحاج ضمن الرأي بعض أنواع الاستدلال خاصة المصالحة المرسلة وسد النزاع، والخروج من الخلاف، والاستصحاب والعرف والقواعد الفقهية العامة،

ترك مالاً ما لا سع فعله	فعل ما لا يسع تركه	علم ما لا يسع جهله	الحدود
جحود المشرك	تضييع المنافق	وفاء المؤمن	الإقرار ⁽⁷⁰⁾ ()
الوقوف عند المجهول	براءة المنافق والمشرك	ولاية المؤمن الموفي	الإحراز ⁽⁷¹⁾ ()

الكفر				
الغضب	الشهوة	الريبة	الرغبة	الأركان
الحسد	الكبر	الحمية	الجهل	القواعد

ثانياً: بعض المسائل الخلافية

1- نفي الرؤية:

رؤية الله تعالى - وهي الإبصار بالعين المجردة - عند الاباضية كما عند المعتزلة مستحيلة على الإنسان في الآخرة فضلاً عن الدنيا، لأدلة نقلية صريحة وعقلية قاطعة.
أما عند الأشاعرة فالرؤية جائزة لكن ليس بالإبصار الذي يعرفه الإنسان في الدنيا، لأن حكم تلك الدار ليس كهاته. فالله يرى عند جمهور الأشاعرة بالإبصار لكن بدون حلول وكيف وجد، والاباضية لا يقتعنون من تأويل الفخر الرازى وأبو حامد الغزالى (ق 5/11م) الرؤية بالعلم لأن حقيقة الله تعالى لا تعلم وإنما تعلم صفاتاته فقط، وذلك أنه لا بد للشيء المعلوم أن يتصور في ذهن العالم به وحقيقة الله تعالى لا تتصور⁽⁷²⁾.

أما المعتزلة فأجمعوا على أن الله لا يرى بالإبصار لكن اختلفت هل يرى بالقلوب - فقال أبو الهذيل العلاف (235-135هـ) وأكثر المعتزلة أن الله يرى بقلوبنا⁽⁷³⁾ - ويقصدون معرفة الله بالقلب وهذا تأويل مقبول لدى الاباضية والخوارج وطوائف من المرجنة والزبدية، أما الحشوية فتعتقد برأية الله في الآخرة كما ترى جميع الأشياء المرئية في الدنيا.

على أن الاباضية والمعتزلين منهم خاصة (لا يمنعون أن يكون معنى الرؤية هو كمال العلم به تعالى) ومعرفة الله بال بصيرة القلبية فإذا كانت هنالك حالة لا تدخل تحت قيود الإدراك

محمد الشيخ بال حاج: الاجتهاد في المذهب الاباضي ص 19، الواقع ان الاباضية من أشد الفرق تمسكاً بالسنة والإجماع الى درجة أنهم يدينون بتكفير من أنكر الرأي والسنة، انظر عامر بن علي الشماخي متن الديانات ص 49، أما القطب فحكم بالشرك على من أنكر واحداً من الثالثة: القرآن والسنّة والإجماع، وهن أصل القويس، محمد اصفيش شامل الأصل والفرع، مط السلفية القاهرة 1348هـ، ج 1 ص 9. وبهذا يكون المستشرق (موتيلينسكي) قد أخطأ - رغم درايته الواسعة بالعقيدة عند الاباضية - حين أشار في مقال له في دائرة المعارف الإسلامية، ان الاباضية لا تعتمد الإجماع والقياس وتكتفى بذلك من ذلك برأي، ولم ينته الى أن الرأي يتضمن الإجماع والقياس لهم الا ان يكون قد أطلع على مقالة السكاكية - وهي احدى الفرق الشاذة عن الاباضية في المغرب - تذكر السنة والرأي زاعمة ان القرآن وحده كاف للتشريع أحداً من قوله تعالى: (وما فرطنا في الكتاب من شيء) الأنعام 38، فنسب المستشرق هذه المقالة الى مجموع الاباضية.

(70) الإقرار: جمع فرز وهو عزل الشيء عن غيره، والفرز المقصود هنا التمييز بين المؤمن والمنافق والمشرك فكل حكمه عند الله.

(71) الإحراز: جمع حرز وهو حفظ الشيء وصيانته.

(72) نور الدين السالمي، مشارق أنوار العقول، ص 186.

(73) الأشعري مقالات الإسلاميين، ج 1، ص 265.

الإنساني عن طريق حاسة البصر المعهود لدى الإنسان ولا تؤدي إلى التحديد والتشبيه فلا مانع من ذلك، وهذا ما لم يثبته النص ولا سلم به العقل.

- مسألة الخلود:

مسألة الخلود متعلقة بالعدل الإلهي وهذا متعلق بالوعد والوعيد وما ينتج عنه من ثواب وعقاب فالجزاء عند الله نوعان لا ثالث بهما لقوله تعالى:

[فَلَمَّا دَرَأَ الْمُؤْمِنُونَ مَا شَاءَ رَبُّهُمْ لَهُمْ فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ خَالِدُونَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكُمْ فَعَالَ لَمَّا يَرِيدُ، وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدُونَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكُمْ عَطَاهُمْ غَيْرُ مَجْنُوذٍ] (٧٤)

وقال تعالى:

[فريقي في الجنة وفريقي في السعير] (٧٥)

وبناء على هذا يكون مصير العبد الذي مات على كبيرة ولم يتتب منها تعنتاً وعصياناً جهنماً خالدين فيها أبداً، وإذا كان من معاني الخلود طول المكوث فإن الأبدية تعني اللانهاية. ودفعاً للالتباس أكد الله تعالى طول المكوث في النار بالبقاء الأبدية في آية الجن حيث يقول: [وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا] (٧٦).

والله لا يخلف وعده ولا وعيده كما لا تبدو له البدوات، يوافق الاباضية في هذا الرأي الخوارج والمعتزلة بينما يرى الاشاعرة أن العدل الإلهي يقتضي التمييز بين الموحد العاصي الذي خلط عملا سينما مع أعمال حسنة وبين المشرك الذي لم تصدر عنه حسنة واحدة، وعلى ذلك فلا يعقل أن يجتمع الموحد والمشرك تحت حكم واحد ويخلدان في العذاب معا إلى الأبد، ومخرج ذلك أن ينال العاصي نصيبه من العذاب إلى أن يستوفي مقدار ذنبه ثم يلتحق بالسعداء في الجنة، وأيا كان نوع النعيم الذي سيلتحق به فإنه حكمه تغير - كان من زمرة أهل النار وأصبح مع أهل النعيم في الجنة، وهذا مالا يرضي به الاباضية، أما المرجحة "فترك القطع على عقاب من لم يتتب عن كبيرة حتى يموت" (77) فيتولى الله أمره إن شاء عذبه وإن شاء نعمه

3- خلقة القرآن

يدين الاباضية بخالق القرآن ويواافقهم في ذلك المعتزلة، والقرآن – كما يعتقد الاباضية- هو كلام الله ووحيه، وتزيله، وكتابه، واستقر في قلب محمد صلى الله عليه وسلم عن طريق الوحي بواسطة جبريل عليه السلام وهو آخر الكتب المنزلة ومهيمنا عليها، جاء بلسان عربي مبين وهو الدستور الإلهي للشريعة الإسلامية.

وأدلة الاباضية على خلق القرآن كثيرة، نقلية وعقلية نذكر على سبيل المثال ما قاله الإمام أفحش⁽⁷⁸⁾ في رسالة له حول مسألة خلق القرآن، ويقول: "إذا ثبت أن كلام الله شيء لم يخل من أحد ثلاثة أوجه، أما أن يكون هو الله، أو يكون بعض الله كالجزء من الكل أو يكون غير الله فإنه هو الله ضاحوا اليعقوبيه⁽⁷⁹⁾، فيكون الكلام هو المعبود، ويكون هو السميع البصير.... وأجمعت الأمة أيضاً لا يوجد كلام إلا وثم متكلم قبل الكلام، ولو لم يكن المتكلم قبل الكلام ولم يكن المتكلم أولاً بأن يكون مكلماً من الكلام فيكون الكلام إذا هو المتكلم، والمتكلم هو

الآية 108 هود (74)

الشورى، الآية 75

الجن الآية 23 (76)

(77) عبد القاهر البغدادي، الملل والنحل ص 139.

⁷⁸⁾ أفلح عبد الوهاب بن عبد الرحمن الرستمي ثالث الأئمة الرستميين (190-240هـ).

(79) اليعقوبية طائفة من النصارى تزعم ان عيسى عليه السلام هو الله.

الكلام، والكلام مكلما مخاطبا، والكليم مكلما مخاطبا، فلم يجز أن يكون الكلام هو المتكلم والمكلم هو الكلام ثبت ان هذا غير هذا.... وثبت وجوب الحدوث الثاني... وفي هذا إيجاب الخلق وإثبات وحدانية الصانع⁽⁸⁰⁾ ومن الأدلة الكثيرة ما يلي:

- كل صفات القرآن دالة على الحدوث وكل حادث مخلوق.
 - الله وحده يوصف بالقدم فلو كان القرآن قدّيماً لما كان الله متقدراً بالقدم.
 - الكتب السماوية المنزلة ليست قديمة والقرآن واحد منها فهو ليس بقديم.
 - القرآن كلام محفوظ منزل متنلو ومكتوب، ممكّن فناؤه فهو حادث ممكّن عدمه.
- يعرض الجدول التالي بعض الآيات التي ذكر الله فيها القرآن مقرضاً بأفعال الحدوث، يقابلها الأفعال نفسها الدالة على الحدوث في غير القرآن من الأشياء

ما قاله في غير القرآن من الأشياء	ما قاله في القرآن الكريم	ال فعل
* وأنزلنا فيه بأس شديد : الحديد 25	* إنا أنزلناه في ليلة القدر : القدر 1 * إنا نحن نزلنا الذكر : الحجر 9	أنزل
* وجعلنا الليل والنهار آيتين : الاسراء 12	* إنا جعلناه قرآننا عربيا : الزخرف 3	جعل
* ومن الناس من يشتري لهو الحديث : لقمان 6	* أو يحدث لهم ذكرا : طه 113 * ألم يذكّر هذا الحديث تعجبون : النجم 59	صفة
* وحفظناها من كل شيطان رجيم : الحجر 17	* وانا له لحافظون : الحجر 9	الحفظ
* والنخل والزرع مختلفاً أكله والرمان متشابهاً وغير متشابه: الأنعام 141	* كتاباً متشابهاً : الزمر 23 * فيتبعون ما تشابه منه : آل عمران 7	صفة التشابه
* وكل شيء فصلناه تفصيلاً : الاسراء 12	* كتاب فصلت آياته : فصلت 3	التفصيل
* لقد سمع الله قول الذين قالوا : آل عمران 181 * الذين يستمرون القول... : الزمر 18	* أنا سمعنا قرآننا عجبا : الجن 1 * وانا سمعنا الهدى : الجن 13	السماع
* أولئك على هدى من ربهم : البقرة 5	* وانا لما سمعنا الهدى آمنا به: الجن 13	الهدى

(80) رسالة الإمام أفلح ذكرها أبو القاسم البرادي في الجوهر المنتقا (مخطوط).

4- حكم الاباضية على مخالفتهم ومن أحدث في الدين:

دماء الموحدين حرام، ودارهم دار توحيد وإسلام إلا معسكر السلطان⁽⁸¹⁾.

لا تحل غنائم المسلمين المحاربين إلا الخيل والسلاح وكل ما فيه قوة في الحروب، "أما الذهب والفضة فترد إلى أصحابها عند الغنيمة"⁽⁸²⁾ على خلاف موقف الخوارج الذين أجازوا الاستعراض وأحلوا دماء المخالفين ونبي نسائهم وقتل ذراريهم، ولعل هذا أوضح دليل على الاختلاف الذي يميز الاباضية عن الخوارج علماً أن الاباضية يجيزون شهادة مخالفهم ومناكحتهم والتوارث بينهم، أما دماء المخالفين فحرام في السر بل حتى في العلانية إلا في حالة حرب ودفاع عن النفس، وهذا ما لا تقول به الخوارج.

- موقف الاباضية من أحدث في الدين

لا فرق بين الاباضي وغيره إذا أحدث حدثاً في دينه مما يقدح في إسلامه فحكم الاباضية واحد يطلق على كل موحد عاصٍ وإنما اختلف الحكم من قبيل نوع الحدث ودرجة المعصية.
فإن كان الحدث انكاراً لله وللقرآن وللنبي عليه السلام خرج المحدث من ملة الإسلام، وصار مشركاً حلال الدم والمال وتحرم مناكحته وموارثته، ويسمى بالملة التي دخل فيها أن كان يهودياً أو نصراانياً أو مجوسياً ويلحقه حكمها.

وان كان حدثه معصية أو جبت له النار وهو مقر بالقرآن فيجري عليه حكم بقدر معصيته، وقد انتقضت ولايته، فإن تاب قبلت منه توبته، وإلا برأ المسلمين منه وإن كان حدثه في شبهة أو تأويل شبهة امتنع بحده صار باغياً يقاتل حتى يفني إلى أمر الله، لا يتعدى عليه ولا يغنم ماله ولا تسبّ له ذرية ولا تتكّح له زوجة ما كانت في عدته ما أقر القرآن والنبي صلى الله عليه وسلم وليس المنكر بالتأويل منكراً بالقرآن والنبي صلى الله عليه وسلم فإن ذلك لا يعد خروجاً من ملة الإسلام والحكم فيه حكم النبي صلى الله عليه وسلم في ملته من أهل الانكار والتکذيب..."⁽⁸³⁾


هذا مجمل رأي الاباضية فمن أحدث من الأعمال أو الأقوال ما يمس به عقيدته أو يهدّم به أعماله، وهو موقف وسط بين تسامح الأشاعرة وغلو الخوارج.

(81) سعرض للحديث بالتفصيل عن موقف الاباضية من معسكر السلطان في الفصل الثاني من الباب الثاني.

(82) عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق، ص: 83.

(83) اكتفينا برأي الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم في موقف الاباضية من أحدث في الدين وهو يعبر عن رأي المذهب، أنظر تفصيل ذلك في رسالة الإمام عبد الوهاب لأهل طرابلس، ذكرها بواب بن سالم في كتابه شرائع الدين، (مخطوط) توجد نسخة مصورة منه عند الشيخ الناصر المرموري، القرارة ولاية غردية، السالة في ص: 26-27.

حكم الاباضية على من أحدث في الدين



5- رأي الاباضية في الصحابة:

يقرر الاباضية المعاصرون بالإجماع⁽⁸⁴⁾ أن الحث في أحداث من سبقنا كفتنة الصحابة مثلاً ليس من وراؤه فائدة ولا أثر محمود ينفع الأمة، بل لا يزيد لها إلا تشتتًا (ولعله فالخير كل الخير للمسلم الذي يستبرئ لدينه وعرضه، أن لا يفني عمره في التقيب عن هنات أشخاص أصبحوا في ذمة التاريخ⁽⁸⁵⁾).

ولعل أحسن تعبير عن رأي الاباضية في الفتنة بين الصحابة، ما قاله العلامة خلفان بن جميل السبابي من علماء عمان 0 توفي 1392هـ) خلاصة قوله: "إن دماء الفتنة طهر الله منها أيدينا فلنظهر منها ألسنتنا:

[تلك أمة قد خلت لها ما كسبت لكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون]

فالصحابة كلهم عدول في الولاية قبل الانفصال أما بعد الانفصال فمن توقف ولم يدخل في الفتنة فهو على حاله في الولاية، وأما الذين دخلوا الفتنة... فأصحابنا الأولون حكموا على كل ما عاينوه⁽⁸⁶⁾ ولذلك نجد في بعض كتب الاباضية الأوائل أخبار عن أحداث الفتنة يروونها كما سمعوها عن أسلافهم بكل انصاف دون غلو ولا مبالغة كما يفعل غيرهم.

فهذا أبو يعقوب الوارجلاني يذكر زلة عثمان بن عفان(رضي) ويعدها في أربعة أمور هي: استعمال أقاربه وصرفه لأموال الفيء في أقاربه وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتطرفه في يوم الدار⁽⁸⁷⁾ مع العلم أن الوارجلاني لم يكتف بالنظر إلى مأخذ عثمان فقد ذكر حسناته وامتدحه في أيامه قبل احداثه في الدين، والشيء نفسه بالنسبة إلى الخليفة الرابع على بن أبي طالب (رضي) فكتب عنه بأمانة مبينا ما له وما عليه، ويدرك من زلاته التحكيم، وقتله لأصحاب النهرowan وقد نهوه عن التحكيم، وفيهم الحق والمبطل⁽⁸⁸⁾ فالوارجلاني لم يكفر هنا الصحابة ولا أتباعهم كما يفعل الخوارج ثم أنه يعترض بوجود الحق والمبطل بين أهل النهروان.

أما الشيخ محمد يوسف اطفيش (توفي 1914م) فيصرح بأن الصحابة كلهم عدول لأنهم ليسوا كغيرهم لما ورد في حقهم من نصوص صحيحة، وقد أحسن حين اختيار الوقوف فيمن أدرك عثمان أو عليا وحضر ما انتقم عليهم فيه إلا أن صوب الخطأ أو خطأ صوابه⁽⁸⁹⁾ فالواجب على من لم يدرك الحق أن يقف كما وقف أبو عبيدة مسلم وشيخه جابر بن زيد عن الخوض في فتن الصحابة.

أما عن التهم التي توجه إلى الاباضية لأنهم يقدحون في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرامتهم فإنها لا تخلو من الغلو والبالغة ذلك أن الاباضية ليسوا وحدهم في هذا المجال ولم يكونوا الوحيدين من الذين كتبوا عن الصحابة وأحداث الفتنة فقد شاركهم في ذلك الكثير من الكتاب والمؤرخين، وقد اتسم موقف الاباضية بتحري الحقيقة ولم يزيدوا على أن بينوا ما حدث سواء في عهد عثمان أو علي رضي الله عنهم بكل انصاف.

ويصف الشيخ أحمد بن حمد الخليلي(معاصر) ما كتبه الاباضية انه "يتسم بالأدب والخشمة وتعظيم مقام الامام علي واحترام قرابته من النبي صلى الله عليه وسلم حتى في مقام

(84) من الاباضية المعاصرین ذکر: ش. نور الدین السالمی، أبو اسحاق ابراهیم اطفيش، ش. بیوپس ابراهیم بن عمر ش. أبو الیقظان ابراهیم، ش. عبد الرحمن بکلی، ش. علی یحییٰ معمرا، ش. احمد بن حمد الخلیلی.

(85) أبو اسحاق ابراهیم اطفيش، تعلیق فی هامش کتاب قواعد الاسلام للجیطالی ج1، ص84.

(86) أبو اسحاق ابراهیم اطفيش فی هامش کتاب قواعد الاسلام للجیطالی، ج1، ص85، نقلًا عن خلفان بن جمیل السبابی (لم یذکر المصدر).

(87) أبو یعقوب یوسف الوارجلانی، الدلیل والبرهان، مط. البارونیة، القاهرۃ 1306هـ، طبع مجری، ص14.

(88) المصدر السابق، ص15.

(89) محمد بن یوسف اطفيش، الذهب الخالص، ص43، انظر كذلك کتاب: ازھاق الباطل بالعلم الهاطل، طبعة حجریة الجزائر 1318هـ، ص31.

"العتاب" ⁽⁹⁰⁾) ومع ذلك فالاباضية- كما يصرح به الشيخ الخليلي "مستعدون أن يطورو صهائف تلك الفتن التي حدثت في عهد صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يننسوا فيها بنت شفه، ولا يخطون فيها حرفا واحدا ولكن لا بد من احترام أهل النهروان أيضا وعدم النيل منهم، فيجب على المسلمين جميعا أن يتتساعدوا (...) حتى تعود للمسلمين وحدتهم، ولا يثيروا أشياء حدثت قبل 14 قرنا هم في ألف غنى عن إثارتها في هذا العصر الذي هم فيه أحوج ما يكونون إلى ما يجمع الشمل ويؤلف بين القلوب" ⁽⁹¹⁾) وبهذا تتضح نوايا الاباضية الطيبة، وموقفهم من الاتهامات الباطلة.

(90) أحمد بن حمد الخليلي، استجواب أجرته معه مجلة جبرين أبريل 1984م ص33.
(91) المصدر السابق، نفس الصفحة.

**الفصل الثالث
الإباضية والفرق الإسلامية**

- أولاً: الإباضية والأشعرية**
- ثانياً: الإباضية والمعزلة**
- ثالثاً: الإباضية والشيعة**
- رابعاً: الإباضية والخوارج**
 - آراء الإباضية في الخوارج
- خامساً: دعوة الإباضية إلى التقارب ونبذ الخلافات**

أولاً: الاباضية والأشعرية

يبدوا أن الخلاف لم يكن حاداً بين الاباضية والأشعرية خاصة في المسائل التعبدية أما العقيدة فقد حاول أبو يعقوب الورجلاني حصر مواطن الخلاف بين الفرقتين فوجدها تتلخص فيما يلي:⁽¹⁾

أطلقوا - أي الأشعرية - على الباري صفات لها معانٍ قديمة ليست هي ذات الله فأوجبوا التغاير، وبمقتضى هذه المعانٍ كان الله موصوفاً بها وبالعلم كان عالماً وبالقدرة كان قادراً، فهي قائمة بالذات بينما عند الاباضية هي عين ذات الله سبحانه وليس زائدة عنه. وصفوا الله بالوجه واليدين ورأس العينين، والقبضه والساقي والاستواء والميل.... بينما ينزع الاباضية عن الله هذه الصفات والتشبيهات.

الكلام من المعانٍ التي وصفوه بها، وكذا الأمر والنهي المندرجين في الكلام والقرآن وسائر كتب الله المنزلة، كل ذلك من المعانٍ التي يوصف بها.

العدل والاحسان والفضل والمن والأنعام صفاتٍ تعلّى لكنها أفعال محدثة، ويضيف الورجلاني - أما الأشعرية لسنا مختلفين حول وحدانية الله وعدم حدوث المحدث وخصوصاً جميـعاً الـدـهـرـيـة الـضـالـةـ.

وفي الحديث عن الأشعرية تشير إلى أن العلاقة بين الاباضية وأهل السنة حسنة وتشهد تقاربًا ملحوظاً في الآراء والأفكار. إذا استثنينا بعض المسائل المختلفة حولها كالخلود والقدرة، وخلق القرآن ولذلك نجد الكثير من الدارسين للفكر الإسلامي يثبتون هذا التوافق فلا يذكرون الاختلاف بين الاباضية وأهل السنة إلا أحياناً⁽²⁾

ويشير ش. محمد أبو زهرة إلى هذا التقارب فيقول عن الاباضية أنهم "أكثر الخوارج اعتدلاً وأقربهم إلى الجماعة الإسلامية تقريباً. فهم أبعدهم عن الشطط والغلو"⁽³⁾ إلا أنه كان من الأخرى أن يقول أقربهم إلى أهل السنة لأن في قوله "أقربهم إلى الجماعة الإسلامية" تلميح إلى أنهم ليسوا من الجماعة الإسلامية. وفي الواقع لا يحسن أن نرى الاباضية على أنها فرقа ليست من أهل السنة وإن لا علاقة لها بالسنة إلا من حيث الاقتراب، لأن المعرفة عن الاباضية أنها تولي عناية خاصة وعظيمة جداً للسنة النبوية، وهذا ما يثبته أحد الأساتذة المنصفيين حين يقول: إن المدقق في المصادر الفقهية الاباضية يجد أن أصحاب المذهب الاباضي من أكثر المسلمين اتباعاً للسنة الشريفة والاقتداء بها، أما ما تلصّقه بهم بعض المصادر من تهم فإنما هو ناتج عن أحد أمرئين الجهل أو التعميـبـ⁽⁴⁾.

ومما يؤكد ذلك أن أئمة السنة الذين دونها واشتهروا بها إنما جاءوا بعد جابر بن زيد (إمام الاباضية) بمدة طويلة⁽⁵⁾ فيكون جابر قد سبق علماء السنة ورواة الحديث ظهوراً ولذلك "أقبل عليه نقله السنة للأخذ عنه فروى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما"⁽⁶⁾

أما الأئمة الأربع الذين هم أساس المذاهب الأربع المشهورة⁽⁷⁾ فإنهم جاءوا بعد جابر كذلك. وبيان ذلك أن الإمام أبو حنيفة لم يدرك من حياة الإمام جابر سوى ثلث عشرة سنة⁽⁸⁾.

1) الورجلاني، الدليل والبرهان، ج1، ص38.

2) أجناس جولد تسيير العقيدة والشريعة في الإسلام، ص173.

3) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر العربي القاهرة 1976، ج1، ص85.

4) عوض محمد خليفات، الأصول التاريخية لفرقة الاباضية (الجامعة الأردنية عمّان) ط2 وزارة التراث القومي والثقافة، مط الشرقي، مسقط، دبـاـ، ص54.

5) سالم السيبابي (أبو هلال) (ق 14هـ) إزالـة الـوـعـاءـ عنـ أـتـبـاعـ أـبـيـ الشـعـنـاءـ، تـحـقـيقـ وـشـرـحـ الـدـكـتـورـ سـيـدةـ إـسـمـاعـيلـ كـاـشـفـ، مـطـابـعـ سـجـلـ الـعـربـ، الـقـاهـرـةـ 1979ـ، صـ15ـ.

6) المصدر السابق نفس الصفحة.

7) الحنفية، المالكية، الشافعية، الحنبليـةـ.

8) ولد الإمام أبو حنيفة سنة 80هـ وتوفي سنة 150هـ (ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج1، ص218).

أما لإمام مالك فلم يدرك الإمام جابر سوي عشر سنوات على أقصى تقدير - أو سنة واحدة على أقرب تقدير- نظراً للاختلاف حول تاريخ وفاة الإمام جابر ، والمرجع سنة وهي السنة التي ولد فيها الإمام مالك⁽⁹⁾. أما مولد الإمامين الشافعي وأحمد بن حنبل فكان بعد ذلك التاريخ. وبهذا يكون الإمام جابر متقدماً على الأئمة الأربع. إذاً فوجه الالقاء بين الاباضية والسنة يتضح من شخصية الإمام جابر بن زيد الذي ينسبه ياقوت الحموي (ت 626هـ - 1228م) في معجمه إلى أهل السنة واعتبره " أحد أئمة السنة من أصحاب عبد الله بن عباس"⁽¹⁰⁾ لكثره ملازمته لعبد الله ورواية الحديث عنه كما روى " عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة وعائشة وغيرهم، وهو يعتبر من أبرز التابعين "⁽¹¹⁾.

هذا بعض ما يتعلق بالتقارب والالقاء بين أهل الآخر لم يكن على خلاف كبير مع أهل السنة. وحسبه أن يحظى بثقة الأمويين ويرتبط بعلاقة طيبة مع الخليفة عبد الملك بن مروان على غرار العلاقة القائمة بين الإمام جابر بن زيد والحجاج بن يوسف وان كان هذا الأخير لم يكن على علم بحقيقة الانتماء المذهبى لجابر. بينما عبدالله بن اباض " كان المجاهد علناً المناضل في سبيل تحقيق الحقائق . وتصحيح قضايا العقول فيما أحدهه أهل المقالات . وكان شديداً في الله تعالى له مناظرات مع أهل النطس والتفلسف"⁽¹²⁾ وكانت أقوايله كما يذكر أبو العباس المبرد أقرب الأقاويل إلى السنة⁽¹³⁾ ويمكن القول بعد الذي تقدم ان الخلاف بين الاباضية وأهل السنة لم يكن حول الأصول . بل تمركز حول بعض الفروع الجزئية، يذكر منها الأستاذ أحمد أمين مسألة الزواج، فيقول عن الاباضية " أنهم لا يرون الزواج يصح إلا فيما بينهم"⁽¹⁴⁾ وهذا غير صحيح لأنه لم يرد في مؤلفات الاباضية قول من هذا القبيل، وهو مستبعد اللهم إلا أن يكون الاباضية يشترطون شرطاً ذات طابع إسلامي لتمسكهم بالمبادئ الشرعية فيتعذر لغير الإباضي الالتزام بها، الواقع يثبت في موضع آخر من كتابه فجر الإسلام⁽¹⁵⁾، ان الاباضية " لم يغالوا في الحكم على مخالفتهم كالازارقة بل قالوا - يحل التزاوج منهم ويتوارث الخارجي وغيره ونزع عنهم أميل الى المسالمة".

وفي مسألة الامامة يتفق الاباضية مع أهل السنة في وجوب الإمامة، وان (طريق عقد الإمامة هو الاختيار بالاجتهاد، وانه ليس للنبي ﷺ نص على إمامه وسلم نص على إمامه واحد بعينه خلاف قول من زعم من الرافضة أنه نص على إمامه علي (رضي الله عنه) نصاً مقطعاً بصحته)⁽¹⁶⁾. إلا أن أهل السنة وضعوا النسب من قريش شرطاً للأمامية⁽¹⁷⁾، والاباضية لم يعتبروا القرشية شرطاً وانما تقدم من باب الأولوية . واتفق الفريقان أيضاً على تفضيل أبي بكر وعمر وعلي وعثمان (رضي الله عنهم) وأنهم جميعاً عدول ، خلافاً للشيعة التي فضلت علياً عما سواه .

ثانياً: الاباضية والمعزلة

يكاد يتفق المؤرخون ويجمع الدارسون للفكر الإسلامي على أن التطابق الفكري ولا تفاق حول أصول العقيدة حاصل بين الاباضية و المعزلة في أغلبية آرائهم سواء المتعلقة بأصول

(9) ابن حلكان، وفيات الأعيان، ج 1، ص 555-556.

(10) راجع ياقوت الحموي، معجم البلدان المجلد الثاني، ص 243.

(11) صالح الصوافي، الإمام جابر بن زيد وتأثره في الدعوة رسالة ماجستير جامعة الأزهر، 1401هـ. سلطنة عمان، وزارة التراث القومي والثقافة 1983م، ص 198.

(12) سالم بن حمود السيباني إزالة الوعاء عن أتباع أبي الشعثاء، ص 50.

(13) أبو العباس المبرد، الكامل، مطب النجارية الكبرى، القاهرة، 1355هـ، ص 214.

(14) أحمد أمين، ضحى الاسلام، دار الكتاب العربي، ط 10، دبا، ج 3، ص 337.

(15) أحمد أمين، فجر الاسلام، دار الكتاب العربي، ط 11، بيروت 1979م، ص 261.

(16) عبد القادر البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 340.

(17) المرجع السابق، نفس الصفحة.

العقيدة أو الكلام، أو السياسة⁽¹⁸⁾). وفي كثير من الأحيان يؤدي هذا التقارب إلى عدم التمييز بين الفرقتين وهذا ما جعل المؤرخ البكري يصف الاباضية بالمعزلة وسماهم الواسلية الاباضية .

أما ابن تيمية فيصف المعزلة أنهم مغانيث الخوارج⁽¹⁹⁾ ذلك ان واصل بن عطا وافق الخوارج في تخليد أصحاب الكبائر في النار إذا ماتوا ولم يتوبوا⁽²⁰⁾، ومن المسائل الكثيرة التي يتطرق إليها الاباضية والمعزلة نذكر منها: الوعد والوعيد، ويترتب عنها الانفاق على الخلود في النار - كما أشرنا - وخلق القرآن. وان الله لا يرى في الجنة وان الله لا يغفر الكبائر إلا بالتوبة، وحصل الانفاق على وجوب "العقل للواجبات والتکاليف بمجرده وباستقلال عن الشرع. وفي تأویل آیة الاستواء والمتشابهات عامة"⁽²¹⁾ وفي مجال السياسة يتطرق المعزلة مع الاباضية في وجوب الامامة على الامة لحفظ الدين والمصالح الدنيوية وفي أحقيّة كل مسلم في منصب الامام.

ولكن هذا التوافق بين آراء الفريقين يجعلنا نتساءل عن التأثير بينهما وأيهما أخذت عن الأخرى؟

يقول المستشرق الفونسو نيلينو: لاحظ جولد تسيهير⁽²²⁾ أن رسالة العقيدة الاباضية لعم بن جميع التي نشرها موتيلينسكي تضمناً أمّا أقوال ذات طابع معزلي واضح" ويورد شاهداً على ذلك المسائل الآتية:

- 1- ليس من الممكن رؤية الله تعالى في الآخرة.
- 2- تأویل بعض مسائل الحياة الأخرى تأویلاً مجازياً (كالمیزان والصراط).
- 3- كل تشبيه ظاهر وبخاصة استواء الله على العرش يجب تأویله تأویلاً مجازياً⁽²³⁾... وما يشير التساؤل أكثر ان الجزء الأكبر من الاباضية في شمال أفريقيا يتبعون آراء المعزلة بل هم معزلون- كما يقول الفونسو نيلينو⁽²⁴⁾ لذلك يتتسائل هل هم أخذوا مبادئ الاعتزال وهم في الشرق قبل أن ينزعوا إلى بلاد المغرب، أم هم تقبلوه في شمال أفريقيا تحت تأثير اتصالهم بالادارسة من الشيعة؟... لكن كيف يغيب عن الأستاذ نيلينو أن أرض المغرب لم تشهد الاعتزال قبل نزوح الخوارج إليها؟.

هذا من ناحية ومن ناحية أخرى لا يكون سبق الاباضية على المعزلة دليلاً على تأثير السابق في اللاحق؟ وليس العكس كما يرى المطلبي من أن الخوارج ظهر فيهم " مذاهب المعزلة فمنهم من ترك مذهبة وقال بالاعتزال"⁽²⁵⁾ وان صح هذا الرأي فإنه ينطبق على الخوارج وليس على الاباضية، لأنه لم يرد عن الاباضية أنهم غيروا في آرائهم، اللهم ما ورد عن أبي كريمة وحمزة الكوفي وعطاء والحارث أنهم أحدثوا في عهد أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة (خليفة جابر في إمامية الاباضية) بقولهم بالقدر على رأي المعزلة فتصدى لهم أبو عبيدة وعزلهم عن المجتمع الاباضي وتبرأً منهم⁽²⁶⁾

(18) أنظر الأشعري، الإبانة عن أصول الديانة، المنيرية، القاهرة د.تا، ص32، 42، أحمد أمين، ضحي الإسلام، ج3، مهدي طالب هاشم، نشأة الحركة الاباضية في المشرق العربي، ص305، أجناس جولد تسيهير، العقائد، ص163، 281، وانظر كذلك نيلينو الفونسو في: أنظر كذلك تادرز لويسكي: T. Lewitcki, E.I. 2e ed T.3.

(19) انظر عمار طالبي، أبو عمار عبد الكافي والنفق الكلامي، مقال في مجلة الأصالة العدد 41.

(20) عمار طالبي، آراء الخوارج الكلامية، ج1، ص184.

(21) المرجع السابق نفس الصفحة.

(22) في مجلة تاريخ الأديان، مح رقم 52 سنة 1905م، ص232.

(23) عبد الرحمن بدوي، التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية، ص204.

(24) المرجع السابق نفس الصفحة.

(25) عمار طالبي، آراء الخوارج الكلامية، ج1، ص185، نقلًا عن الأسفرايني، التبصير في الدين، ص54.

(26) مهدي طالب هاشم، نشأة الحركة الاباضية في المشرق، ص305.

هذا في المشرق، أما في شمال أفريقيا فإن المصادر الاباضية تشير إلى الصراع الذي كان سائداً بين الاباضية والواصلية، وهو صراع يقوم على المناقشات الكلامية حول المسائل الخلافية بين المذهبين - وان قلت - ولم تشر هذه المصادر إلى تأثير أحدهما في الآخر إلى حد أن يتخلّى أحد الجانبين عن آرائه، والجدير بالذكر ان الصراع كان فكريّاً في بداية الأمر ثم تحول إلى صراع مسلح (27) ويبدو ان الصراع الفكري بين المعتزلة والاباضية كان قدّيماً ففي عهد أبي عبيدة يذكر الدرجيني في طبقاته أن واصل بن عطاء المعتزلي كان "يتمنى لقاء أبي عبيدة ويقول لو قطعته قطعت الاباضية ..."

فأقيه في الطواف يوماً فقال واصل: أنت ابو عبيدة؟ قال: نعم، قال أنت الذي بلغني انك تقول ان الله يعذب على القدر؟ قال أبو عبيدة ما هكذا قلت. لكن قلت أن الله يعذب على المقدور، فقال أبو عبيدة أنت واصل بن عطاء قال نعم قال أنت الذي بلغني عنك أنك تقول: ان الله يعصي بالاستكراه، فنكس واصل رأسه فلم يجبه بشيء (...) وقال لأصحابه: ويحكم ببنيت بناء منذ أربعين سنة فهدمه وأنا قائم فلم أقعد، ولم أبرح مكاني⁽²⁸⁾، فيتضح لنا مما سبق ان الاباضية والمعتزلة تتفقان في كثير من المسائل الكلامية لكن ما قيل عن الاباضية أنها تأثرت بالمعتزلة وأخذت عنها وتبنت مقالاتها في نفي الصفات وخلق القرآن⁽²⁹⁾ يحتاج إلى مراجعة، بدليل أن هذه المقالات لم تكن مذاعة بين الناس قبل ظهور الجهمية⁽³⁰⁾ في أوائل المائة الثانية للهجرة، وعليه فإن الاباضية لم تكن آراؤهم في التوحيد قد تبلورت إلا في أوائل القرن الثاني، فإن هذا الرأي وإن كان يبدو معقولاً لكننا لا نستطيع القطع به لأن القائلين به اعتمدوا على المصادر التاريخية وكتاب المقالات دون الرجوع إلى تصانيف الاباضية .

ولعل أحسن معتمد يمكن الرجوع إليه مسند الإمام الربيع بن حبيب الذي أخذ العلم عن أبي عبيدة بن جابر بن زيد، الذي كرس حياته لخدمة العلم فكان يسأل عن دينه وعقيدته فضلاً عن مسائل العبادات والمعاملات، ولذلك نجد المسند مفعماً بالأحاديث النبوية التي تعالج أصول الدين ومسائل العقيدة، وقد رتبها الشيخ أبو يعقوب وجمعها وبلغ عددها 140 حديثاً حول الإيمان والنفكي والشرك والقدر، وتعظيم الله عز وجل، ونفي التشبيه والاستواء (٣١)... وبعد هذا فلا يمكن القول أن الاباضية لم يهتموا ببعض مسائل العقيدة حتى ظهرت مقالات الجهمية والمعزلة فاطلعوا عليها ثم تبنواها وإذا كان لابد من التأثير فليكن من جانب المعزلة كما يقول عثمان بن عبد العزيز الناصري الحنفي (ق 13 هـ) الذي يقرر أن المعزلة أخذوا عن الخوارج فيقول: (وأما المعزلة فغالب مذهبهم في الأمة مكتسب من مذهب الخوارج) (٣٢). وهذا الرأي أقرب إلى الاحتمال نظراً لتقديم الإمام جابر بن زيد على رؤوس المعزلة، وتبلورت الآراء الاباضية قبل ظهور مقالات الخوارج والمعزلة والجهمية، وأهل السنة، وهذا ما أكدته الإمام الشيخ بيوض (ت 1414هـ) عندما ناقش هذه المسألة حيث يقول: إذا كان واصل قد لزم

(27) راجع أبي زكريا يحيى بن أبي بكر، كتاب سير الأئمة وأخبارهم، تحقيق إسماعيل العربي، ط2، دار المغرب الإسلامي، بيروت 1982م، ص101 ما بعدها، انظر كذلك أبو العباس الدرجي طبقات المشائخ بالمغرب ج1، ص60. أما ابن الصغير(ق 3هـ) لم يشر إلى الصراع مع المعتزلة راجع كتاب خبار الأئمة الرستميين، تحقيق د محمد ناصر إبراهيم، بحار المطبوعات الجميلة، الجزائر 1986م.

²⁸ الدرجي، طبقات المشائخ، بالمغرب، ج2، ص246.

(29) أحمد أمين، ضحى الإسلام، ج 3

^{١٨٥} عمار طالبي، آراء الخوارج الكلامية، ج١، ص ١٨٥ نقلاً عن ابن تيمية.

⁴⁴ محمد بلعراد، الحركة الاباضية في تاهرت، مجلة الأصالة العدد 41، ص 44.

(30) أتباه جهم بن صفوان الذي قال بالإجبار والاضطرار إلى الأعمدة

صفوان الراسبي يكثر ذكره في التاريخ، قال عنه الطبرى انه

مجلس الحسن البصري عشرين سنة قبل ان يعتزله كما ذكر الشيخ أبو يعقوب الوارجلاني⁽³³⁾. مع أننا لا نعلم على وجه التحديد السنة التي اعتزل فيها واصل مجلس الحسن، الا أنه ستفاد من مجموع الروايات والتاريخ ان ذلك كان في أواخر أيام الحسن أي في أواخر القرن الأول للهجرة، وعلى ذلك يكون امام الاباضية متقدماً كثيراً على امام الواسطية والمعتزلة، وتكون فلسفة الاباضية في الادارة الإنسانية والعدل الإلهي(القدر) قد تبلورت قبل أن يظهر واصل بن عطاء ومذهبه⁽³⁴⁾ بدليل ان الاباضية قد ناقشوا مسألة استحالة رؤية الله ومسألة الاستواء بحضور بعض الصحابة كعائشة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر ، فهل يمكن القول: أن المعتزلة تأثرت بالاباضية وأخذوا رأيهم في مسألة الرؤية والاستواء مع ان الاباضية قد سبقوهم إليها؟ علماً ان المعتزلة تستدل على مقالتها بنفس حجج الاباضية- لا اعتقد ان منصفا يقول ذلك. ورب قائل يقول: ان الاباضية لم تكن تمثل فرقة دينية تقوم آراؤها على النظر العقلي والحجج المنطقية وانها لم تشغل بالدرجة الأولى بقضايا العقيدة، وأصول الدين كما اشتهرت بذلك المعتزلة التي تعد فرقة دينية لأنها نشأت من اشتغالها بأصول العقيدة فكانت آراؤها تتعلق بالتفكير الديني بينما الاباضية والخوارج لا تمثل فرقاً دينية لأنها نشأت حول التفكير في السياسة ولا شأن لها بالعقائد إلا بالعرض إذن حزب ديني كما يفضل د. عبد الحليم محمود⁽³⁵⁾. لكن الواقع يثبت ان الاباضية لم تترك مسألة في الفقه والمعاملات والأخلاق العامة كما في السياسة فضلاً عن مسائل العقيدة إلا وتناولتها بالبحث والدراسة وحددت رأيها فيها أما عن منهج التفكير المعتمد لدى الاباضية فهو لم يسلم من النقد فقد شاع لدى المؤرخين والباحثين أن الخوارج عامة ليس لهم منهج عقلي الا ان د. عمار طالبي يقرر بعد بحث مستفيض حول مقالات الخوارج فيقول: "ان الخوارج لم يكونوا من أهل الظاهر وإنما كانوا من ذوي منهج عقلي وتأويل للنصوص بما يتفق مع أصولهم، فالمعتزلة ان هم إلا تصوير لأصول الخوارج الأولى"⁽³⁶⁾ علماً ان د. عمار طالبي يعد الاباضية فرقة خارجية.

وجملة القول ان العلاقة بين الاباضية والمعتزلة متقاربة يجمع بينهما موافقة واسعة في أغلب مسائل العقيدة وأصول الدين، وليس ذلك غريباً ما دام المنهج واحد يعتمد على التفكير العقلي والأدلة المنطقية في حدود النصوص الشرعية.

ثالثاً: الإباضية والشيعة

قبل وقعة صفين لم تكن الامة الاسلامية تعرف التحرب السياسي ولا الانقسامات المذهبية كان الجميع يعيش في ظل وئام تحت قيادة رشيدة، وفي ظل الوحدة التي أذابت النعرات القبلية والعصبية الجاهلية، لكن هذه الوحدة لم يدم حالها بسبب الفتنة ومنها وقعة صفين التي أفرزت شقين في صفوف الامام علي طائفتين وفقت إلى جانبها تناصره وتبارك خطواته ومنها فرقة الشيعة، وطائفنة نعمت عليه ما أحدث بقبوله التحكيم ومنها فرقة الاباضية.

فأساس الخلاف بدا في ظروف سياسية، ثم شمل العقيدة وبالغت الشيعة في تقديس الامام علي- كرم الله وجهه- إلى درجة التأله، واعتقدوا أنه معصوم من الخطأ لأنه وصي الرسول الكريم فضلواه على غيره من الصحابة، وقالوا ان الامامة واجبة وهي حكر على نسل علي في آل البيت. في حين الذي رفضت فيه الاباضية هذه المقالات على أنها ليست من الإسلام في شيء مع الاحترام الكامل للإمام علي رضي الله عنه والاعتراف بمكانته وفضله على الإسلام

(33) أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني، الدليل والبرهان، جـ1، ص15.

(34) إبراهيم بن عمر بيوض، في رسالة له إلى أمينير سلطان، ذكرها الشيخ علي يحيى معمر في كتابه الاباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات

في القديم والحديث، مكتبة وهبة، ط1، القاهرة 1976، ص240.

(35) د. عبد الحليم محمود ، التفكير الفلسفى فى الإسلام ، ط3، دار النصر للطباعة، القاهرة 1968 ، جـ1، ص105 وما بعدها.

(36) د. عمار طالبي، أبو عمار عبد الكافي والنسق الكلامي، الأصلية العدد 44، سنة 1977م.

أما الامامة مع كونها واجبة فهي ليست من اختصاص آل البيت دون غيرهم بل هي حق مشاع بين المسلمين لا فرق بين عربي وأعجمي إلا بالقولى مع الاحتفاظ بالأولوية للفرشين أن تساوا وانطلاقاً من المبادئ العامة لكل من الشيعة فإن احتمال الاتفاق والتقارب بين الفرقتين يبقى للتناقض الصارخ بين الآراء من جهة ولتعدد مواطن الاختلاف بين المذهبين من جهة أخرى وابرازها تمكّن الاباضية بالمبأدا الشرعي الصحيح على حساب كل شيء مهما عظم ولو كان علي بن أبي طالب ويقابل هذا تمكّن الشيعة بمبدأ الأفضلية للإمام وتعظيمه ولو على حساب النص الصريح.

وفي سبيل المقارنة بين مواقف الشيعة والخوارج يذكر ابن تيمية كثيراً من الأمثلة. مع ميله للخوارج- والاباضية منهم في رأيه- لأنهم لأقرب إلى الحد من الشيعة وأصدق وأعقل وأكثر اتباعاً للحق منهم⁽³⁷⁾ وهم أهل دين ظاهراً وباطناً وإن كانوا أصحاب ظلة وجهالة ومرور- في نظره- ويذكر أن حجة الخوارج أقوى من حجة الشيعة، وإن تدينهم أصح لأنهم لا يكذبون⁽³⁸⁾. بينما الشيعة- كما يقرر ابن تيمية- تكذب النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الصحابة كذباً كثيراً أما الخوارج فلا يفعلون ذلك⁽³⁹⁾.

وهكذا نلاحظ أن أسباب الخلاف كثيرة ودواعي الاتفاق قليلة، ورغم ذلك لم يشهد التاريخ مشادات عنيفة بين الشيعة والاباضية كما لم يسجل التاريخ صراعات مسلحة بين الطائفتين ولعل السبب يعود في ذلك إلى وجود عدو مشترك ممثلاً في السلطة الحاكمة التي كانت تحارب باستمرار مذاهب الخوارج والشيعة على السواء. ولذلك توجه اهتمام المذاهب المضطهدة إلى التصدي للحكم القائم ومحاولة تغيير الأوضاع، وسواء نجحت في مسعاتها أم فشلت فإن ذلك حال دون اقتل الخوارج والشيعة فيما بينهم. وأكثر من ذلك نجد أخباراً تشير إلى قيام علاقات ودية بين الاباضية والشيعة، كذلك التي ذكرها الجاحظ عن هشام بن الحكم وعبد الله بن زيد الاباضي أنهما كانا متصاحبين وكانت بينهما شركة في التجارة⁽⁴⁰⁾. وليس غريباً إذا علمنا أن الاباضية يكون لأخوانهم في الدين كل التقدير والاحترام فهم لا يستعرضون ولا يبادرون بالقتل إلا في حالة الضرورة وبعد إقامة الحجة على خصمهم، حسبما عليه أصولهم ولدينا أمثلة في تاريخ الاباضية تشير إلى نواديهم الطيبة في التعامل السلمي مع مخالفتهم.. ففي عهد الدولة الرستمية التجأت طوائف كثيرة من الشيعة إلى الدولة الرستمية ففتحت لهم هذه الأخيرة ذراعيها ورحبت بهم وأكرمتهم وعرفت لهم مقامهم الرفيع ومقام جدهم علي بن أبي طالب، وقد وجد العلويون- وهو أبناء محمد بن سليمان العلوبي أخو إدريس الأكبر مؤسس الدولة الادريسيـة- وجـد هؤلاء في الدولة الرستميةـ. كما يقول أـحمد علي دبوز⁽⁴¹⁾ من الإجلال والتعظيم ما جعلـهم سادة في المدن التي نزلوا فيهاـ.

وليس غريباً عن الاباضية أن يعاملوا مخالفـهم بهذا التعامل الأخـوي ما دامت تعالـيمـهم تحتـ على القـارـب وجمعـ الشـملـ وقد سـعـىـ أـئـمـةـ الـابـاضـيةـ مـنـذـ الـبـداـيـةـ عـلـىـ انـ تـكـوـنـ دـعـوتـهـمـ عـبـارـةـ عنـ حـرـكـةـ إـسـلـامـيـةـ شـامـلـةـ. وـبـالـفـعـلـ كـانـتـ كـذـلـكـ فـانـتـشـرـتـ شـرـقاـ وـغـربـاـ وـاجـتـذـبـ عـنـاصـرـ مـخـلـفـةـ منـ قـبـائـلـ وـأـجـنـاسـ لـأـفـقـ بـيـنـ مـسـلـمـ وـآـخـرـ. وـهـذـاـ أـبـوـ حـمـزةـ الشـارـيـ يـقـفـ عـلـىـ منـبـرـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـ وـسـلـمـ بـمـكـةـ يـخـاطـبـ جـمـوعـ النـاسـ مـنـ مـذـاهـبـ شـتـىـ وـيـقـولـ:ـ "ـالـنـاسـ مـنـ وـنـحـنـ مـنـهـمـ

(37) عمار طالبي، آراء الخوارج، جـ1، صـ182، نقلاً عن ابن تيمية في منهاج السنة.

(38) المرجع السابق، نفس الصفحة، نقلاً عن ابن تيمية منهاج السنة جـ2، صـ197.

(39) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(40) المرجع السابق، صـ183، نقلاً عن الجاحظ، البيان والتبيين، جـ1، صـ54-55.

(41) أنظر محمد علي دبوز، تاريخ المغرب الكبير، طـ1، 1963م، جـ3، صـ336-337.

إلا عابد وكفارة الكتاب وإمام جائز" وفي خطبته بالمدينة قال: الناس منا ونحن منهم إلا ثلاثة: حاكم بغير ما أنزل الله وتبع له وراض بعمله⁽⁴²⁾.

وفي ظلال هذا الشعار تعيش الإباضية والشيعة في سلام. أما عن الخلافات الفكرية فيلخصها ش. عبد العزيز الثميني في ثلاثة أمور هي: "قولهم في الإمامة بالأولى مع تركهم التخطية لكل من ولی ثم تجویزهم لعلی تحکیم الحکمین وقولهم بتشریک أهل التأویل من زعم ان الله يرى يوم القيمة"⁽⁴³⁾ وفیما عدا ذلك يشتراك الإباضية والشيعة دونما خلاف أما الخلافات الجزئية فلا تؤخذ مقياسا للتباین بين المذاهب وسببا للصراع بينها.

رابعاً: الإباضية والخوارج

من هم الخوارج؟ وما علاقة الإباضية بالخوارج؟ ما رأي الإباضية في الخوارج؟ هل الإباضية خوارج؟

أسئلة كثيرة تفرض نفسها في الموضوع، تعرض لها كل باحث في تاريخ الفرق الإسلامية، والمذاهب الكلامية رغم ذلك لم يحسم الخلاف بعد في مسألة الخوارج وعلاقتهم بالإباضية، ولا يزال الأشكال مبسوطا للبحث والتحقيق، ما دام حول الموضوع آراء متضاربة، ان لم نقل متناقضة، وهذا ما يدعوا إلى التساؤل عما دعا المؤرخين وكتاب المقالات والمشتغلين بتاريخ الفلسفة الإسلامية أن يخلطوا إلى قول يفصل النزاع ويوحد الرأي خصوصا وأحداث القضية لا تزال قريبة ومصادر تاريخها متوفرة.

والحقيقة أن مسألة كهذه لا أرى ما يلزم الوقوف عندها طويلا فما أحوجنا للبحث فيما هو أجرد بالاهتمام في تاريخ أمتنا وحاضرنا ومستقبلنا. وما أحوج المسلمين اليوم إلى التعارف الكامل والتقارب ونبذ الخلافات المذهبية على ان المذهبية لا تزول بالقوة والغلبة إنما زوالها بالمعرفة والتعارف والاعتراف.

ننطرق في بحثنا لمسألة الخوارج، لما لها من علاقة وثيقة بموضوع البحث، ولا نزيد على أن نعرض باختصار أهم ما قيل في الموضوع مع ابداء فيه ثم استخلاص القول الأقرب إلى الحقيقة.

يقول د. عمار طالبي: ان الإباضيين المتأخرین ينکرون أن يموون مذهبهم مذهبًا خارجيًا أشد الانکار ويتبرأون من الخوارج أشد البراءة معارضین في ذلك ما كتبه أصحاب المقالات وما كتبه المؤرخون.....⁽⁴⁴⁾ الواقع ان انکار الإباضية تسمیتهم بالخوارج لا يقتصر فقط على المتأخرین منهم لأننا نجد الأوائل كذلك يرفضون انتماءهم للخوارج، وأكثر من ذلك يتبرأون منهم ويکفرون بهم. وهذا ما نستخلصه من رسالة عبدالله بن اباض الذي يحدد فيها موقف الإباضية من الخوارج ويتمثل الموقف في نقطتين:

أولهما اعتراف ابن اباض بموالاته للخوارج واتفاقه معهم من حيث المواقف السياسية فيقول: هذا خبر الخوارج يشهد الله والملائكة انا لمن عادهم أعداء ولمن والاهم أوليا...⁽⁴⁵⁾ يقول هذا بعد أن ذكر المواقف السياسية للخوارج وتتلخص في انکارهم لعثمان بن عفان ما أحدث، وإنکارهم للزبیر وطلحة حين نکثا، وانکارهم لمعاوية حين بغى، وإنکارهم لعلی حين رضي بالتحکیم.

(42) الدرجيني، طبقات المشائخ، ج2، 267، 269.

(43) عبد العزيز الثميني، معلم الدين (مخطوط) ورقة 342 في خاتمة المعلم.

(44) عمار طالبي، آراء الخوارج الكلامية، ج1، ص203.

(45) عبدالله بن اباض، في رسالة كتبها الى عبد الملك بن مروان ذكرها البرادي في الجواهر

والموقف الثاني، يتلخص في انكار ما أحدثه ابن الأزرق بخروجه عن الجماعة ومروره عن الدين، فقال: "غير أنا نيرا من ابن الأزرق وصنيعه وأتباعه"⁽⁴⁶⁾ ويقصد بالصنيع أحدهما في الدين وبالاتباع الخوارج. ونجد الرأي نفسه عند أبي يعقوب الوارجلاني في الدليل والبرهان، فهو يرفض اطلاق لفظ الخوارج على الاباضية رفضاً قاطعاً، والخوارج عندهما المارقة والمرجحة والقديرة⁽⁴⁷⁾ وفي ثانيا الكتاب يتهمون على الخوارج كلما ذكرهم ويبين مواطن خلافهم مع الاباضية.

ونجد من جهة أخرى أن الاباضية (قدماً وحديثاً) يتولون عبدالله بن وهب الراسبي، وعروة بن حمير وأخاه أبي بلال مرداس وحرقوص بن زهير السعدي وغيرهم ممن انكروا التحكيم، ويتوالون كذلك جميع الصحابة من شهد الفتنة أو لم يشهدوا. أيجوز هذا أن نلحق الاباضية بالخوارج لأنهم يولونهم ويتلقون منهم في بعض المسائل، كيف نسميهم خوارج وهم أخذوا أصول دينهم عن الصحابة الكرام والتابعين العدول؟ أو بعبارة أخرى هل يشفع في الاباضية مواقفهم المعتدلة والقريبة من آراء السنة لمنع اطلاق لفظ الخوارج عليهم رغم انحدارهم من طائفة المحكمة؟ علماً أن الاتفاق حاصل بين المؤرخين على أن المحكمة خرجت عن معسكر علي(رضي) لقبوله تحكيم الحكمين فسميت بالمحكمة لرفضها التحكيم وبالخوارج لخروجها عن سلطة علي.

ويبدو بعد الذي تقدم ذكره أن الأشكال ينحصر في لفظـ الخوارجـ وما دام الأمر كذلك فأن الإمام سيتضح بتوضيح معنى الخروج وتحديد مصطلح الخوارج وبعد ذلك يسهل اطلاق الاسم على المسمى.

يتفق الكثير من المؤرخين على أن لفظه "الخوارج" تطلق على "المحكمة" الأولى الذين انكروا التحكيمـ كما رأيناـ حين خرجموا عن علي (رضي) يوم صفين بعد انزعاله وقد كانوا أقرب مناصريه خاصتهـ فلما حاربهم بالنهروان غدت هذه التسمية تطلق على كل من حضر النهروانـ ضد علي (رضي) أو من قال برأيهمـ

وذهب فريق آخر من الأصوليين وكتاب المقالات إلى أن الخوارج قوم من أمّة الإسلام مرقوا من الدين وخرجوا عن الإسلام، بإنكارهم أصلاً من أصول الدين كحالة(ابن الأزرق وأشياعه)(....) فقد أحدث وارتدى وكفر بعد إسلامه⁽⁴⁸⁾ فرقع الخلط بين الخروج عن علي والخروج عن الدين، وأصبح أهل النهروان (المحكمة) في حكم الخارجين عن الدين، ولا يخلو هذا الحكم من الصدق باعتبار أن المارقينـ أو الخارجين عن الدينـ صادف أن ظهروا ضمن جماعة النهروانـ فيما بعدـ مما سهل على كتاب المقالاتـ في بلاطبني أمية وبني هاشمـ أن ينعتوا أهل النهروان بالمارقين وذوي الأهواء وسموهم "خوارج".

والقول الثالث في الموضوع يفسر الخروج (بالجهاد في سبيل الله)⁽⁴⁹⁾ استناداً إلى قوله تعالى:

[ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله]⁽⁵⁰⁾

فإذا بحثنا في التاريخ بقصد إيجاد مكانة الاباضية ضمن الدولات لكلمة الخروج وجذنا آراء متعددة لكنها تتحصر في النهاية بين موقفين أساسيين أولهما الحكم على الاباضية بأنها

(46) المصدر السابق.

(47) أبو يعقوب الوارجلاني، الدليل والبرهان، ج1، ص15.

(48) عبدالله بن باض في رسالته إلى عبد الملك بن مروان.

(49) علي يحيى معمر، الاباضية في موكب التاريخ الحلفة، ص19.

(50) سورة النساء، الآية 100.

فرقة من الخوارج وثانيها ان الاباضية ليست من فرق الخوارج فأين المصيب من المخطئ في هذين الحكمين؟.

أما أتباع ابن اباض وخاصة المتأخرین منهم فأنهم يرفضون انتسابهم للخوارج، ويدافعون عن ذلك بقوله في حين نجد منهم من يغض الطرف عن ذلك ويقبل بالتسمية على ان المقصود بالخروج للجهاد في سبيل الله أو الخروج سياسيا لا خروجا عن الدين ومرفقا منه⁽⁵¹⁾.

آراء الاباضية في الخوارج

نقتصر الكلام على ذكر آراء الاباضية في الخوارج لتحديد مواقفهم من القضية ولا نذكر مخالفتهم لسبعين: أولهما وضوح موقف المخالفين وأجماعهم عليه والمتمثل في أن كلمة الخوارج تطلق على الخارجين عن علي(رضي)⁽⁵²⁾ ومنهم الاباضية فهي فرقة من الخوارج. ثانيتها ان المقام لا يتسع لمناقشة هذه المسألة لأنساعها وتشعبها إذ ليس بحثنا في التاريخ.

يقول عبدالله بن اباض⁽⁵³⁾ في تعريفه للخوارج:(هم أصحاب عثمان الذين انكروا عليه ما أحدث من بدعته وفارقوه....وهم أصحاب الزبير وطلحة حين نكثا وأصحاب معاوية حين بغي، وهم أصحاب علي بن أبي طالب حين بدل حكم الله، فهم فارقوا هؤلاء كلهم وأبوا أن يقرروا بحكم البشر دون حكم الله وكانوا يتولون في دينهم النبي الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهم، ويدعون إلى سبيلهم فهذا خبر الخوارج نشهد الله أنا لمن عادهم أعداء وانا لمن والاهم أوليا(...). بأسنتنا وقلوبنا(...). غير أنا نبرا من ابن الأزرق وصنعيه وأتباعه⁽⁵⁴⁾). فقد أقر عبدالله بن اباض أنه يلتقي مع الخوارج حين خرجوا عن الأئمة الذين بدلوا حكم الله بحكم البشر ، وفي نفس الوقت يعلن برأته من خرج عن الدين. فتقهم من كلامه أنه لم يحشر نفسه مع الخوارج فهو ليس منهم لكنه يوافقهم في رأيهم.

لكن الشيخ علي معمرا (1915-1979) يخالف ابن اباض في رأيه وهو يرى أن مدلول الخروج لا يلاحظ فيه المعنى السياسي النوري ولذلك لم تطلق هذه الكلمة عن قتلة عثمان، ولا على معاوية وجيشه ولا على ابن فندين⁽⁵⁵⁾. بل ويذهب إلى أكثر من ذلك وينكر أن تكون كلمة الخروج معرفة أيام صفين، حتى ان الفرق الخارجة عن الدين كالازارقة والنجادات لم تتميز حينذاك عن المحكمة ، ويستدل في ذلك بحديث أم نافع بن خليفة: "إن الناس يومئذ على ثلاثة أصناف، صنف جباره وأتباعهم، وصنف فساق يشربون النبيذ ويضيعون الصلاة.... وليس هناك صفرية ولا أزارقة ولا شراك وإنما الذين يسمون القراء....."⁽⁵⁶⁾

ونجد الرأي نفسه عند الشيخ التعاريتي الجرجي الوهبي (أوائل ق 14هـ) حين يقول ردا على الشيخ محمد ابن مصطفى مفتى طرابلس (أوائل ق 14هـ): "وقولك أنهم من جملة الخوارج باطل"⁽⁵⁷⁾ وهو يعني بالخروج السياسي لأنه يقول فيما بعد "ولا نقول فيما بعد بالخروج عن سلطين الجور..."⁽⁵⁸⁾.

وعن الخوارج- دائمًا يقول أبو يعقوب يوسف الورجلاني(توفي 570هـ/1174م) "زلة الخوارج نافع بن الأزرق وذويه حين تأولوا قوله تعالى [وان أطعتموه إنكم لمشركون]⁽⁵⁹⁾ فأثبتوا الشرك لأهل التوحيد...".⁽⁶⁰⁾

(51) عمار طالبي، آراء الخوارج الكلامية، ج 1 ص 30.

(52) المرجع السابق من ص 15 إلى 30.

(53) له مواقف كلامية وجدالية، ولد في زمن معاوية وتوفي في زمن عبد الملك.

(54) عبد الله بن اباض في رسالته إلى عبد الملك بن مروان، البرادي الجواهر المنتقا.

(55) ابن فندين أنكر إمامية عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن مروان، سنة 171هـ، علي يحيى معمرا، الاباضية في موكب التاريخ، حلقة 1، ص 33.

(56) علي يحيى معمرا، الاباضية بين الفرق، ص 384.

(57) سعيد التعاريتي، المسالك المحمود في معرفة الردود، ص 34.

(58) المرجع السابق ص 34.

(59) الأنعام، الآية 121.

وقد رأينا أن عبد الله من رأي نافع بن الأزرق لو كان القوم مشركين لكان أصوب الناس "قاتله الله، من رأى نافع بن الأزرق لو كان القوم مشركين لكان أصوب الناس رأيا وحاما فيما يشير إليه لكنه قد كذب وكذبنا فيما يقول"⁽⁶¹⁾

إذا فالخوارج في نظر الاباضية هم الأزارقة والنجادات والصفيرية كانوا مع الاباضية فخرجو عنهم بخروجهم عن الدين لما قالوا بتحليل الأموال والدماء بالمعصية. والحديث الوارد في الخوارج إنما كان المقصود منه هؤلاء لأن في آخر الحديث (يستحلون الأموال والدماء بالمعصية والاباضية لا تستحلها)⁽⁶²⁾

أما الشيخ السالمي العماني (1286هـ-1332هـ) فنه يقر بخروج الاباضية لكن بمفهوم الجهاد إلى سبيل الله يقول في هذا الصدد: "ولما كثر بذل نفوسهم- أي الاباضية- في رضى ربهم و كانوا يخرجون للجهاد طوائف...سموا بالخوارج جمع خارجة وهي الطائفة التي تخرج في سبيل الله أخذوا من قوله تعالى (ولو أرادوا الخروج لأعدوا الله....) فهذه هي أصل تسميتهم بالخوارج وهي تسمية محمودة وسبب مشكور، ولما فارقتنا الأزارقة والصفيرية أخذوا عن اسما الخروج "وانقلب المدح ذما واحتضننا باسم أهل الاستقامة"⁽⁶³⁾.

هذه آراء الاباضية في الخوارج- مجلمة باختصار- قد تبدو لأول وهلة مختلفة حيناً ومتوافقة حيناً آخر لكن سرعان ما يزول الاختلاف حينما نأخذ مدلول كلمة الخروج بعين الاعتبار حيث لا تصرف عن هذه الدلالات الثلاث.

1- الخروج من الدين وهو انكار الثابت القطعي من أحكام الدين أو مخالفة المقطوع به من النصوص.

2- الخروج السياسي وهو نقض البيعة لأسباب مشروعة أو غير مشروعة.

3- الخروج في سبيل الله واعلان الثورة ضد الظلم والكفر اعلاء لكلمة الله امثالاً لقوله تعالى:

[ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله..]⁽⁶⁴⁾.

ولو حكمنا العقل، للنظر في شأن الاباضية وما يناسبها من المدلولات السابق ذكرها لقلا: أما الخروج بالمدلول الديني فإن التاريخ لم يثبت للإباضية مروقا ولا فسقا فعقيدتهم وأصولهم ليس فيها ما قد يقدح وهي مدونة في أمهات الكتب فهم ليسوا خوارج إذن^(*).

أما الخروج بالمدلول السياسي فقد ثبت أن أهل النهروان فارقوا علياً والاباضية منهم، وكان ذلك اجتهاداً منهم على أن البيعة قد سقطت عن أعقابهم بعد أن ظهر عجز الإمام وقدره للحنكة السياسية وأصبح لا يتمتع بالأهليّة والكافأة ورضي بالتحكيم وما ينجم عنه، وليس في هذا الخروج مساس بالعقيدة. على "أن اطلاق اسم على مجموعة من الناس ليس بذري أهمية إذا كان هذا الإطلاق مجرد تسمية"⁽⁶⁵⁾.

أما الخروج للجهاد فمطلوب عظيم وغاية شريفة ومن لا يتمنى أن يقع أجره على الله وهو خارج في سبيله ولذلك لم يدخل الاباضية جهاداً في طلب الشهادة وقد خرجوا ورغبو للخروج جهاداً في سبيل الله.

(60) أبو بعروب يوسف الورجلاني، الدليل والبرهان لأهل العقول، ج1، ص15.

(61) محمد بن جرير الطبراني، تاريخ الملوك والأمم، ج4، ص140.


(62) محمد بن يوسف اطفيش، الرد على العقبي، ص25.

(63) نور الدين السالمي، في هامش الرد على العقبي للقطب، ص26.

(64) سورة النساء، الآية 100.

(*) باعتراف الأئمة المخالفين.

(65) علي يحيى معمر، الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة 1، ص20.



خامساً: دعوة الاباضية إلى التقارب ونبذ الخلافات

يغلب على ظن الكثير من الباحثين والدارسين للفكر الاسلامي ان الاباضية فرقة خارجية تفضل الانطواء والانغلاق حول نفسها وتؤثر العزلة على الاحتراك بغيرها من الفرق⁶⁶ وقد وصف المؤرخون وكتاب المقالات أتباع الاباضية بأنهم أهل بدع وأهواء وضلال⁶⁷ ونحوهم بالمرroc والغلو والتعصب ولا غرابة في ذلك لأمررين: الأول: اعتماد المؤلفين على مؤرخي الفرق وكتابه المقالات، الذين يكتبون ويؤرخون اطلاقاً من موقف مبدئي الدفاع عن كيان الدولة والتأييد الدائم للسلطة الحاكمة سواء أكانت أممية أو عباسية. ولهذا ينبغي على الكاتب أن يتصدى لكل التيارات المعارضة لنظام الحكم القائم وعليه أن يثبت- بأي طريقة- أن الأقلية الخارجية عن السلطة هي كذلك خارجة عن الدين، وحيث أن الاباضية تقرر أصولها السياسية بأن الخلافة منصب مشاع بين الناس يحق لكل مسلم إذا توفرت فيه الأهلية والكفاءة أن يتولاه، وهذا يعني: المعارضة الصريحة لنظام الحكم القائم على الوراثة، ولأجل ذلك عاشت الاباضية حياة الاضطهاد في كثير من مراحل تاريخها مما اضطر أتباعها إلى الدخول في الكتمان واحفاء أمرهم إلى حين استجماع قوتهم مادياً وفكرياً ولعل هذا ما يفسره البعض بالانزواء والانغلاق.

الثاني: عدم اطلاع الدارسين على التأليف الاباضية والرجوع إلى مصادرهم والاكتفاء بتأليف المخالفين. ولعل السبب في ذلك يعود إلى نقص المصادر الاباضية وان صح هذا فسببه الظروف الصعبة التي كانت يعيشها الاباضية- كما أشرنا.

ومهما يكن من أمر فإن الباحث لا يذكر ما لاقته الاباضية من اضطهاد من طرف الحكم أو ببغض وكره من طرف المذاهب الأخرى أو تحامل واتهام بالزيف ونعت بالخروج عن الدين من طرف المؤرخين وكتاب المقالات ورغم ذلك كله يتقبل الاباضية ذلك بحسرة ولا يقابلون بالمثل إلا نادراً في حالة الدفاع عن النفس إذا كان الأمر اقتتالاً أو دفاعاً عن الدين إذا بلغ الأمر انتهاكاً لأصل من أصوله أو تعد لحد من حدود الله.

وفيما عدا ذلك فالتسامح والتجاوز عن الهاهوات وكظم الغيظ من شيم الاباضية حرصاً على التآلف والتقارب وجمع الشمل، أما الخلافات المذهبية فتراها الاباضية ناضجة عن الاجتهاد المشروع ومحاولة فهم الشريعة الاسلامية كتاب الله وسنة رسوله وهي المنبع الوحيد الذي تأخذ منه جميع الفرق، وانطلاقاً من هذا المفهوم يرى الاباضية والمعاصرون خاصةً: أن عهد المذهبية قد ولّى وزمان الصراعات بين الفرق الاسلامية قد فات أو انه، وأنه ينبغي الاعتراف "أن جميع الفرق والمذاهب الاسلامية تقف متساوية على صعيد واحد فليس فيها فرقة أفضل من فرقه ولا مذهبها خير من مذهبها"⁶⁸

"والحقيقة التي لا سبيل إلى إنكارها أن المسلمين في حاجة إلى التعارف الكامل في هذا العصر الذي تيسر فيه وسائل اللقاء وفي حاجة إلى أن يطلعوا جميعاً على الحق الذي حمل كل فرقه جانباً منه"⁶⁹.

و الواقع أن كل فرقه إسلامية قد ساهمت في خدمة الاسلام من زاوية معينة فلا ينبغي لفرقه أن تعتبر نفسها ممثلاً الاسلام وغيرها تابع.

وبما أن الفرق نتجت عن اختلاف العلماء واجتهاداتهم فإن الآراء التي استخلصوها لا تخلي من الهاهوات. ففي علم كل عالم مأخوذ ومتروك، وعليه فالأجدى بال المسلمين اليوم أن يبحثوا في

(66) انظر أجناس جولد تسيهير ، العقيدة والشريعة في الاسلام، ترجمة محمد يوسف موسى عبد العزيز عبد الحق، علي حسن عبد القادر، دار الرائد العربي، بيروت، دببا ص 174.

(67) الاشعري، مقالات المسلمين، ص 156، عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 55، 82 ، وانظر كتاب الملل والنحل، ص 57، 79.

(68) علي يحيى معمر، الاباضية بين الفرق الاسلامية، ص 5.

(69) د. عمر خليفة النامي، مقدمة تحقيقه لكتاب قنطر الخيرات لإسماعيل الجيطالي، ج 1، ص 4.

إيجابيات الفرق ويستثمرها ويفضوا الطرف عن سلبيات المذاهب ما دام الاشتغال بها يورث الفرقه والصراع ولا ينكر أحد أن لكل فرقه إسلامية حسنات على الأمة لخصها ش. علي يحيى معمراً فيما يلي⁽⁷⁰⁾.

فضل الشيعة على الأمة جدهم في إثبات حق آل البيت في الحياة وفي الحكم ولو لا الشيعة لقضى جبروت بنى أمية على بنى هاشم.

وميزة الخوارج كفاحهم المرير لما استنام المسلمين وسكتوا عن الانحراف بدولتهم من الخلافة إلى الملكية فقاوموا تسلط الديكتاتورية الملكية على الحكم في الإسلام وإخراجه من نظام الشورى إلى نظام الملك العضوض.

ولولا المعتزلة لكانـت الفلسفة القديمة بما أورتـت من براعة الجدل وذكاء التمويه قد استطاعت أن تتحـرف بعقيدة المسلمين عن الإسلام.

ولولا الإباضية لما كانت هناك حلقة في الاعتدال والتـوسط بين الفرق المتطرفة فقد حاولـت تقليل التـبـاعـد بين الآراء سواء في العقيدة أو السياسة.

ولولا أهل السنة الذين ناصروا الدولة الأموية ثم العباسية لما بلغـ العرب ما بلـغـوا من حضارة قوامـها الإسلام أعـطـت دفعـا قويـا للـحـظـارـة الإنسـانـية.

ولولا الظـاهـرـية والـخـانـبلـةـ الذين تمـسـكـواـ بالـنـصـ وـاعـتمـدـواـ عـلـيـهـ دونـ العـقـلـ لـماـ خـدـمـتـ النـصـوصـ الـاسـلامـيـةـ عـلـىـ هـذـاـ المـسـتـوىـ الـعـلـمـيـ الدـقـيقـ الـذـيـ نـفـخـرـ وـنـعـتـرـ بـهـ.

ولولا النـزـعـةـ العـقـلـيـةـ المـتـحرـرـةـ منـ الـفـقـهـ الـمـعـتـمـدـةـ عـلـىـ الـعـقـلـ وـالـمـنـطـقـ فـيـ مـنـاقـشـةـ النـصـوصـ وـالـأـثـارـ لـبـقـىـ الـفـقـهـ الـاسـلامـيـ تحتـ أـثـقـالـ مـنـ الرـكـودـ وـالـجـمـودـ.

هـذـاـ هـوـ الإـطـارـ الـعـامـ الـذـيـ يـشـمـلـ الـفـكـرـ الـاسـلامـيـ وـتـنـقـقـ فـيـ الـفـرـقـ الـاسـلامـيـةـ كـلـ وـاحـدةـ بـمـاـ تـحـمـلـ مـنـ شـعـارـاتـ خـاصـةـ. فالـكـلـ مـتـكـامـلـ وـالـكـلـ يـخـدمـ الـوـحـدةـ الـاسـلامـيـةـ. وـهـذـاـ هـوـ رـأـيـ الـإـبـاضـيـةـ فـيـ طـبـيـعـةـ الـفـكـرـ الـاسـلامـيـ الـذـيـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـكـونـ حـرـكـةـ إـنـسـانـيـةـ شـامـلـةـ تـذـوبـ فـيـهـاـ الـعـصـبـيـةـ وـالـطـائـفـيـةـ لـتـحلـ مـحـلـهـاـ الـفـنـاعـاتـ الـمـذـهـبـيـةـ الـتـيـ تـكـمـلـ بـعـضـهـاـ الـبعـضـ لـتـخـدـمـ الـاسـلامـ وـالـمـسـلـمـينـ.

(70) علي يحيى معمرا، الإباضية بين الفرق الإسلامية، ص373-375.

الفصل الرابع
الشيخ محمد بن يوسف أطفيش
(قطب الأئمة)
(1332-1236هـ / 1818-1914م)

أولاً: حياته

أ- نشأته وتعليمه

ب- شخصيته

ج- تلاميذه

د- موقفه من الاستعمار الفرنسي

ثانياً: تأليفه

ثالثاً: فكره

أ- المنحني الكلامي

ب- فلسفة العلوم

ج- المنحني الأخلاقي والجمالي

أولاً: حياته

أ- نشأته وتعليمه

في بلدة "آت يسجن"⁽¹⁾ إحدى قرى وادي ميزاب⁽²⁾ ولد الشيخ محمد بن يوسف بن عيسى بن صالح بن عبد الرحمن بن عيسى أطفيش⁽³⁾ سنة 1236هـ / 1818م⁽⁴⁾، توفي والده في كهولته فذاق الابن طعم اليتم منذ سنة الرابعة، لكن أمّه بالغت في الجنو عليه وعوضته برعايتها وحسن تربيتها ما فقده من أبيه⁽⁵⁾ فلما توسمت فيه بوادر النبوغ وشهدت فيه الذكاء والفطنة عهدت به إلى أحد المؤديين لحفظ القرآن فختمه وأتقن حفظه وهو ابن ثمانين سنوات⁽⁶⁾ وأسرع الطفل إلى دور العلم فزاحم بالركب زملاءه في حلقة العلم، وأظهر ميلاً قوياً لحضور مجالس العلماء فنال المبادئ الأولى في اللغة وعلوم الدين.

وعند رجوع أخيه الأكبر الشيخ إبراهيم بن يوسف أطفيش من رحلته العلمية في المشرق انقطع إليه الشيخ محمد أطفيش فأتم على يده دراسته الثانوية وأخذ كل مفاتيح العلوم الشرعية والعربية، كما درس عليه المنطق والحساب والفالك، ودرس عنه التفسير والحديث والفقه وأصول التشريع وعلم الكلام، وفي العربية: النحو والصرف والبلاغة كما درس التاريخ الإسلامي وتاريخ العالم كله⁽⁷⁾

وكان أستاذة الشيخ إبراهيم أطفيش قد رحل إلى المشرق لطلب العلم بعد أن تخرج في "آت يسجن" على تلاميذ الشيخ عبد العزيز الثميني⁽⁸⁾ 1130هـ / 1718م - 1223هـ / 1808م). وفي المشرق أقام في عُمان مدة بتخصص في الشريعة واللغة العربية على علمائها ثم رحل إلى مصر وأقام فيها أربع سنين لطلب العلم في الأزهر⁽⁹⁾. ولما عاد إلى وطنه الجزائر انتصب للوعظ والتدرّيس في "آت يسجن" إلى أن توفي حوالي 1310هـ، وترك تلاميذ كثيرين منهم الشيخ محمد أطفيش.

ومما يروى عن ذكاء الشيخ أطفيش وشدة نبوغه أنه لا يكاد يبدأ الكتاب في فن جديد... حتى يختتم الكتاب بنفسه دون حضرة شيخه، وكان يقول للأستاذة: "حسبني من دروسك، إن شئت قررت الأبواب كلها وشرحت لك ما فيها"⁽¹⁰⁾

ولما اشتد عوده واستساغ حلاوة العلم شمر عن ساعديه واعتمد على نفسه في طلب العلم فأقبل على الكتاب يلتهم المعرفة من بطونها "وكان لا يسمع بخزانة حافلة إلا ويتخذ كل الوسائل للاتصال عليها فيستعين نفائسها ليدرسها وإذا تعذر الاستعارة بذل أكبر الأجور لمن ينسخها له من أهل البلدة"⁽¹¹⁾ ومن حسن حظه أن دعاه نجل الشيخ عبد العزيز الثميني ليقدم له خزانة

(1) وتسمى "بني يزقن" تقع في ولاية غرباوية، تأسست عام 1321م، من اندماج خمسة قرى قديمة على مقربة من المدينة الحالية وهي: تيريشين، موركي، أجونناري، تلافلات، بوكاو، حسبما جاء في رسالة ش. أطفيش.

(2) قرى وادي ميزاب هي: تاجنبن، بنوره، ملكية، غرباوية، آت يسجن، القرار، بريان.

(3) يذكر الشيخ أبو إسحاق أن نسب ش. أطفيش ينتهي إلى أبي حفص عمر بن الخطاب، انظر ترجمة القطب في مقدمة الذهب الخالص، أما محمد علي دبور فينهاي نسب القطب إلى عمر بن حفص الهمتاني وإليه تنسب العائلة الحفصية المالكة في تونس بعد الموحدين، وهو من قبيلة مصمودة البربرية انظر نهضة الجزائر جـ 1، ص 290.

(4) راجع: أبي إسحاق إبراهيم أطفيش، الدعاية إلى سبيل المؤمنين، ص 107، وكذلك محمد على دبور نهضة الجزائر، الحديثة، جـ 1، ص 290، وكذلك الذهب الخالص.

(5) محمد علي دبور، نهضة الجزائر الحديثة، جـ 1، ص 290.

(6) المرجع السابق، جـ 1، ص 290.

(7) محمد علي دبور، نهضة الجزائر الحديثة وثورتها المباركة، جـ 1، ص 301.

(8) المرجع السابق، ص 285.

(9) المرجع السابق، ص 301.

(10) المرجع السابق، ص 304.

والده قائلًا له: "هذه كتب والدي ومؤلفاته تحت تصرفك فخذ منها ما شئت وفي أي وقت شئت"⁽¹¹⁾.

وهكذا وجد الشيخ نفسه أما عدد من خزانة الكتب⁽¹²⁾ فلم تنق نفسه إلى الرحيل إلى خارج الوطن طلباً للعلم، واكتفى بما لديه وما حوله وما يأته من مصادر العلم والمعرفة، وما كاد يصل الخامسة عشرة من عمره حتى جلس للتدريس مع أخيه وشيخه في المدرسة، ولما بلغ العشرين كان أكبر عالم في وادي ميزاب ففتح داراً للتعليم، وعكف على التأليف وشمر للإصلاح الاجتماعي والسير بالنهضة الحديثة⁽¹³⁾. وليس هذا بالأمر الهين على مفكر أعزل نشا في وطن عظمت فيه المحن وانعدمت وسائل الراحة وقللت مذكريات الموهاب. بل عاش في وسط كثير الفتن اشتدت فيه وطأة الاضطهاد للعلماء العاملين وقويت فيه شوكة الذين يستنكفون عن قبول الحق والامتثال للواجب⁽¹⁴⁾ فليس قليلاً ما لاقاه من اضطهاد حتى أخرج من بلدته، لكن عزيمته لا تزيد إلا صلابةً فما يزال يذوب عن الدين بالنصح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتتقىح العلوم بالتدريس والتأليف إلى أن انتقل إلى عالم الأرواح عند تنفس الفجر ليوم السبت 23 ربيع الثاني 1332هـ/1914م⁽¹⁵⁾ عن عمر يناهز 96 عاماً في خدمة العلم والاسلام.

ب - شخصيته

تحدث العديد من الكتاب والعلماء حول شخصية القطب، وأطالوا في ذكر مناقبه ونشاطه الفكري والاجتماعي، وأغلب المتحدثين عنه من المشرق ومن سلطنة عمان خاصة، ولعل المشارقة كانوا أكثر اهتماماً بالقطب من أبناء طينته في المغرب سواء في عصره أو في أيامنا. فلم يألوا جهداً في جمع تراثه وطبعه ونشره، وهذا مما يدل على علو مكانته بين علماء المشرق "فقد ذاع صيته حتى صار مرجع المسلمين في جميع الأقطار في مشكلاتهم"⁽¹⁶⁾ مما يقول فيه شاعر⁽¹⁷⁾:

هو الكامل المرضي والفاصل الذي
تدین لعلیہا السراة الاکابر
همام غدا بالمغرب اليوم آیة
وبالمشرق انقادت إليها الخواطر
وفي موضع آخر يقول:
وجرى شذاها في الرياض كما جرى
فضل ابن يوسف سائر الأقطار⁽¹⁸⁾

لم يكن القطب عظيماً بين العلماء فحسب بل كان ذا منزلة سامية لدى الملوك، وخاصة السلطان عبد الحميد الثاني (1824م-1918م)⁽¹⁹⁾ وسلطان عمان (20) وزنجبار (21) ومنهم من أهدى له الأوسمة إكراماً له "واعتبرها بمنزلته السامية في العلم والدين"⁽²²⁾.

(11) تعتبر خزانة الثميني أول الخزانة التي حصل القطب عليها ودرسها فكونته لذلك تجده بنوه بالشيخ عبد العزيز الثميني ويشي عليه وينظر فضلاته عليه ويراه أكبر أساندته من ناجيتيين، أو لا ماما دراسته على تلاميذ الثميني وثنائهم دراسته لتلقيه انظر محمد علي دبور نهضة الجزائر الحديثة، ج 1، ص 285.

(12) من خزانة الكتب التي ظهر بها القطب خزانة زوجته التي ورثتها عن أبيها وكان عالماً خاطب هذه الزوجة تلاميذ القطب من وراء ستار وفي ليلة زفافها قائلة (أشهروا أبني قد وهبت خزانة الكتب وهذه الدار للقطب فهما ملك له) انظر محمد علي دبور نهضة الجزائر ج 1، ص 305.

(13) محمد علي دبور، نهضة الجزائر الحديثة، ج 1، ص 302.

(14) أبو إسحاق إبراهيم أطفيش، ص 1 من مقدمة كتاب الذهب الخالص للشيخ محمد أطفيش.

(15) أبو إسحاق إبراهيم أطفيش، الدعاية إلى سبيل المؤمنين، ص 109.

(16) المصدر السابق، ص 108.

(17) الشاعر الشيخ محمد بن شيخان العماني، أكبر شعراء بنى قحطان.

(18) مقدمة الذهب الخالص، ص 1، ج 1.

كان شديد المقاومة للبدع، آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر، شديد الغيرة على الدين لا يخاف في الله لومة لائم⁽²³⁾ ولا يهاب جباراً ولا يعظم لديه خطر ذا هيبة ووقار، قوي الإرادة حصيف الرأي⁽²⁴⁾ حريص على وحدة المسلمين كثير الدعاء بالنصر للأمة الإسلامية. يرى من الواجب أن يكون الإسلام في عز وأهله في منعة، ويرى أم كل ما لم يلم بشعب إسلامي كائناً من كان من الإلهاق فهو نكبة أصابت الأمة⁽²⁵⁾ ولذلك يعتبر خدمة الإسلام والمسلمين من أكبر الواجبات التي يجب أن يتحملها ومن هنا كانت أفكاره تتسم بالموضوعية (لا يتعصب لمذهب إسلامي فيحصر فيه نفسه، فهو كثير الدراسة لكتب المذاهب الإسلامية كلها(...)) وفي تاليفه يعرض بأمانة أقوال المذاهب فيناقشها في نزاهة ويقارن بينها⁽²⁶⁾. ونجد في الوقت ذاته يعتقد بمذهبه أيماناً منه بصحة آرائه فيقول: "نحن أهل الحق تحقينا لا نقريراً فقط"⁽²⁷⁾ ولسنا نستكملاً بغيرنا(...). وان كلام الأذرعي وابن حزم (1063-994م) وابن خلدون (732-808هـ) / 1406-1332م) وابن حجر (ت 852هـ/1449م) كلام خير فيما لا كلام سوء⁽²⁸⁾، وهو يقصد بهذا إظهار مذهبه على حقيقته وإزاله الحواجز بين الفرق لأنها تعود إلى أصل واحد هي كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ويظهر إيمانه بوحدة المسلمين وإخلاصه للدين في قوله:

وربعي معمور بحب محمد

والوصاحب والدموع عـ بـ بـ (29)

فق الناس حتى أنهم أنت كلهم

وكن لهم طرداً وغيرك جنحاباً⁽³⁰⁾

كما يظهر إيمانه الصادق بالعمل والجهاد وغيرك من أجل توحيد كلمة المسلمين وجمع ما تفرق من الأمة في قوله:

وسعياً لتحقيق هذا الشعار كرس الشيخ أطفيش حياته لنشر العلم وخدمة الدين، فأخذ منه ذلك كله وقته حتى حرم نفسه من الراحة فكان يقضي معظم ليله يؤلف لا يعرف النوم⁽³¹⁾ إلا قليلاً، يغتنم أقصى ما يمكن من وقته فكان يؤلف في السفينة⁽³²⁾ أثناء رحلته إلى الحجاز، "وكان يكتب أو يقرأ وهو على دابته مسافراً إلى البادية"⁽³³⁾.

وحرصاً على حسن استغلاله نظم حياته اليومية تنظيماً دقيقاً، بلغ معدل ساعات العمل أكثر من 16 ساعة⁽³⁴⁾ موزعة كالتالي:

من صلاة الفجر إلى طلوع الشمس: درس للعامة في المسجد.

فترة قصيرة بعد طلوع الشمس: يلم بدار إحدى زوجاته لفطور خفيف.

(19) سلطان عثماني (1876-1909م) تربطه بالقطب مراسلات عديدة.

(20) سلطنة مستقلة في الجنوب الشرقي من شبه الجزيرة العربية مساحتها 370.121 كم² وعدد سكانها أكثر من مليوني نسمة، عاصمتها مسقط، وأهم مدنها مطرح وصور. ونخل وزنو وصحراء وظفار احتلها البرتغاليون سنة 1508 فاجلوهم اليهارية. اقتصادها قائمة على الزراعة والصيد والبترول.

(21) زنجبار () جزيرة في المحيط الهندي مقابلة لتنغانيكا توقف مع جزيرة ممبا وتنغانيكا دولة تنزانيا عاصمتها دار السلام.

(22) إبراهيم أطفيش الداعية إلى سبيل المؤمنين، ص 108.

(23) المصدر السابق، ص 108.

(24) إبراهيم أطفيش، مقدمة الذهب الخالص، للقطب ص 5.

(25) المصدر السابق، ص ج.

(26) محمد علي دبور، نهضة الجزائري الحديثة، ج 3، ص 306.

(27) رداً على القائلين: إن الإلحادية أقرب المذاهب الخارجية إلى السنة.

(28) سالم السيبابي، إزاله الوعاء...، ص 54 نقلًا عن ش. أطفيش في الرد على العقبي.

(29) ش. أطفيش، الذهب الخالص، (المقدمة)، ص: هـ

(30) المصدر السابق، ص: ح، يزيد بالطول الحيل العاصم وعليه يرتقي ويهدى به، أما عبارة جنحاباً فغير واضحة، عليه يقصد الأجنحة ليسمو بها.

(31) محمد علي دبور، نهضة الجزائري الحديثة، ج 1، ص 309.

(32) المرجع السابق، ص 309.

(33) المرجع السابق، ص 308.

(34) المرجع السابق، ص 308.

بين الفطور والزوال: دروس منتظمة للتلاميذ في حلقات وإذا لم تكن يجلس للتلاؤة إلى العصر.

فترقة قصيرة بعد العصر: يلم بندوة العزابة يعرضون عليه أهم مشاكل للإدلة برأيه فيها.

بين العصر والمغرب: يستقبل الناس في مكتبه للإجابة على أسئلتهم وإصدار الفتاوى.

بين المغرب والعشاء: يراجع ويستحضر ما يحتاج إليه للتأليف.

بين العشاء والهزيع الأخير من الليل: يتفرغ للتأليف³⁵.

ذلك هو النظام اليومي لنشاط القطب خلال أيام الأسبوع لما بلغ درجة الاجتهاد أما يوم الجمعة فقد يخصصه للاستراحة أحياناً فيذهب في الصباح إلى بستانه.

ج - تلاميذه

تلمذ على يد القطب نخبة طيبة من المشائخ جاؤوا من كل قرى الوادي طلباً للعلم والمعرفة، فوجدوا إقبالاً وحفاوة كما وجدوا علماء وأدباء، وفي جو من الجد والانضباط والحرص على التحصيل تخرجوا فمنهم من واصل السير في طلب العلم ونال ، ومنهم من تفرغ للعمل الاجتماعي وخدمة الصالح العام ومنهم من شمر للعمل في الميدان الاقتصادي في الزراعة والتجارة وكل تجمعهم النية الصادقة والعزم الخالص لخدمة الدين وقيادة النهضة الإصلاحية حيثما حلو وارتحلوا.

وتتجدر الإشارة إلى أن الآثار الحميدة للتربية والتكوين في معهد القطب قد ظهرت في كل من الجزائر وتونس ولبيبا، عن طريق تلاميذ القطب وتلاميذه.

ومن تلاميذ القطب ذكر - على سبيل المثال- ش.ح. عمر بكلى، وش.ح. داود بن سعيد ابن يوسف من العطف³⁶) وش.ح. صالح عمر، وش. محمد بن سليمان ابن أدريسو منبني يسجن، وش. الحاج الناصر بن إبراهيم الداغور، وش. اعمارة بن صالح موسى المال من بريان³⁷، وش. باكير بن الحاج مسعود، وش.ح. يوسف حدبون من غارداية³⁸، وش.ح. إبراهيم الأبركي، وش.ح. عمر بن يحيى، وش.ح. محمد القاضي من القرارة³⁹، وش. سليمان باشا الباروني وأخوه ش. يحيى من ليبيا⁴⁰).

ومن تلاميذ القطب الذين ساهموا في بirth النهضة الإصلاحية خارج الجزائر ذكر ابن أخيه ش. إبراهيم بن يوسف أطفيش (أبو إسحاق) في القاهرة⁴¹، وش. إبراهيم ابن عيسى أبو اليقطان، وش. محمد بن ح. صالح الثميني، وش. صالح بن يحيى بن ح. سليمان⁴² في تونس.

د- موقفه من الاستعمار الفرنسي:

الأمة الجزائرية أمة مسلمة والأوريبيون أمة مشركة كافرة. واستعمار الفرنسيين الجزائري يعني قهر المسلمين ومحاربة الإسلام. من هذا المنطق يرفض ش. أطفيش تواجه الكفار على أرض الإسلام وبالتالي يمقت ظاهرة الاستعمار في أي شكل من أشكاله، ويعز عليه أن يهضم

(35) ملخص عن أبي محمد علي دبوز، نهضة الجزائر الحديثة، ج، 1، ص309-310.

(36) أنشئت مدينة العطف وأسمها (تاجنننت، سنة 402هـ/1012م)

(37) تأسست مدينة بريان عام 1679هـ/1679م وتبعد 45 كلم عن غردية، مقر الولاية.

(38) أنشئت غردية سنة 477هـ/1111م، وتبعد عن الجزائر العاصمة بحوالي 600 كلم جنوباً.

(39) أنشئت القرارة سنة 1630هـ/1230م، تبعد عن غردية مقر الولاية بحوالي 118 كلم.

(40) توفي سليمان الباروني في بمباي بالهند، يوم 23 ربيع الأول 1359هـ، الموافق لفاتح مאי 1940م، انظر تاريخ حياته في كتاب سليمان الباروني باشا في إطار حياته، لأبي اليقطان الحاج إبراهيم ، مطاعنة العربية

(41) ولد أبو إسحاق إبراهيم أطفيش في بني يسجن، سنة 1887م، ودرس على قطب الأمة نفاه الاستعمار الفرنسي إلى تونس لوطنيته ثم نفاه ثانية إلى مصر وفي القاهرة أصدر مجلة المنهاج سنة 1925م لمناهضة الاستعمار الفرنسي وبقي في دار الهجرة حيث كان يعمل مصححاً بدار الكتب المصرية إلى أن توقفاه الله بها سنة 1965م(د. محمد ناصر، أبو اليقطان وجهاد الكلمة، ش. و.ن.ت. الجزائر 1980م، ص16 انظر محمد علي دبوز نهضة الجزائر الحديثة، ج، 2، ص38).

(42) توفي في تونس عام 1367هـ، الموافق 5. 1. 1948م، راجع تاريخ حياته في نهضة الجزائر الحديثة محمد علي دبوز، ج، 2، ص. ص 38-40.

شعب إسلامي وسلب حريته أو يناله أدنى ضيم⁽⁴³⁾ ولذلك قارع المستعمر بكل ما أوتي من حيلة حتى أنه دخل في حرب ديلوماسية مع الفرنسيين حين ساروا لاح تلال منطقة ميزاب سنة 1882م .فقام القطب وأنصاره يعارضون الاحتلال واحتاج القطب لدى قائد الحملة بكل جرأة وأنكر عليه نقض المعاهدة⁽⁴⁴⁾ وأفهمه أن ميزاب في غنى عنه وعن خدمات دولته وأنهم لا يرضون بالاحتلال وأسمعه كلاما فاسيا(...). فخاف القائد أن يتثير عليه ميزاب والصحراء فاعتقله^(....) حتى احتل غرداية وشحنتها بالجند وأمن على نفسه من الثورة فأطلق سراحه⁽⁴⁵⁾ لكن القطب لم يهدأ ولم يستسلم للواقع فراح يحرك الشعب، ويستهض الهם ويثير الرأي العام كلما سُنحت له الفرصة لذلك .وكان يغرس في تلاميذه كره الفرنسيين واحتقار المستعمررين المتجبرين .ومن الطريف أنه "كان يلصق الطوابع البريدية التي تحمل صور المستعمررين مقلوبة"⁽⁴⁶⁾ استهزاء ونكارة بهم، ومن نادر اعتداده بدينه ووطنه أنه زاره بعض القسّس وكبار الولاة من الأجانب فوقوا معه في مستوى واحد من الأرض لكنه أبى ذلك فارتقع إلى درجة ولما استفسر أحدهم، قال: "الإسلام يعلو ولا يعلى عليه"⁽⁴⁷⁾ ولما حاول المستعمر هدم الجامع الكبير بالعاصمة كتب قطب رسالة احتجاج إلى الوالي العام يحذر فيها من الاقتراب إلى بيوت الله وتوعده بالانتقام الله تعالى.

ومن رسائله الاحتجاجية لرسالته إلى الحكومة الفرنسية ذكر فيها ظلم الولاة لأبناء الشعب، "ومنعهم من الحج والسفر إلى الخارج"⁽⁴⁸⁾ وفي رسالة أخرى بعثها إلى "بوان كاري" بمناسبة اغتيال أحد الوزراء الفرنسيين في باريس جاء فيها- بأسلوب تهكمي- "لقد تمادي بكم ظلم المسلمين فكان الله يراقبكم حتى أصبح وزراؤكم يقتلون في الطرقات كالكلاب..."⁽⁴⁹⁾ فلما اشتد غضب الفرنسيين من تصريحات القطب الجريئة قرروا إيقافه عند حده، "فحاولوا أن يستقدموه إلى فرنسا للمحاكمة، لكنهم عذلوه عن ذلك حين قال أحدهم: "من العار على فرنسا أن تستدعي رجلاً أما أن يحاجها ف تكون أضحوكة أمام الدول، وأما أن تجاجه وهو أعزل ليس له إلا علمه، فخير لكم أن تتركوا الرجل فتتساووه"⁽⁵⁰⁾

هكذا كان الشيخ أطفيش يحارب الاستعمار بقوة الحجة والكلمة المؤثرة .يتأمل لما يرى من العسف والحييف وقهر المسلمين بالقطر الجزائري وكامل الأمة الإسلامية، شديد الحررص على إقامة شعائر الدين والمحافظة على مقومات الأمة الإسلامية التي هي الوحدة والحرية، وإحياء اللغة العربية.

ثانياً: تأليفه

من مزايا الشيخ أطفيش انتاجه الغزير، فقد وبهه الله قلما سيالاً، وفكراً غريزاً وإرادة قوية لا تعجز عن التأليف، ولذلك تعدد تصانيفه وكثرت مؤلفاته حتى اختلف المهتمون بتراثه حول عدد مؤلفاته فقال أ. محمد علي دبوز أنها تجاوزت المائة⁽⁵¹⁾. وقال الشيخ أبو اسحاق إبراهيم أطفيش: "إحصاء تأليفه غير يسير وقد تجاوزت المئات وأما أجوبته فلا تحصى"⁽⁵²⁾ أما أ. إبراهيم عبد العزيز فقال أنها تزيد عن (320) مؤلف ومهما يكن من أمر فإن الخلاف دليل

(43) أبو إسحاق إبراهيم أطفيش في مقدمته للذهب الخالص، ص: ج.

(44) تنص المعاهدة على أن يبقى الميزابيون أحرازاً لا تتدخل فرنسا في جميع شؤونهم

(45) محمد علي دبوز، نهضة الجزائر الحديثة، ج 1، ص 331.

(46) المصدر السابق، ص 327.

(47) أبو إسحاق إبراهيم أطفيش في مقدمته لكتاب الذهب الخالص، ص: ج.

(48) محمد علي دبوز، نهضة الجزائر الحديثة، ج 1، ص 330.

(49) إبراهيم عبد العزيز (معاصر) نبذة من حياة الشيخ أطفيش

(50) المصدر السابق

(51) محمد علي دبوز، نهضة الجزائر، ج 1، ص 318.

(52) أبو إسحاق إبراهيم أطفيش، مقدمة الذهب الخالص، ص: هـ.

الوفرة. ولعل من أسباب هذه الوفرة إن قلم القطب كان جواً بين مختلف فنون العلم ولذلك نجد الشيخ أطفيش يؤلف كتابين أو ثلاثة أو أكثر في ذات الوقت حول موضوعات مختلفة. ومن أهم الفنون التي كتب فيها ما يلي: التقسير، الأصول، التوحيد، الحديث والسيرة، الفقه، الفرائض اللغة وآدابها وفنونها، التجويد، التاريخ، النحو، الصرف، العروض، الحساب والجبر، المنطق، الفلسفة، الطب، الفلك، الفلاحة. وفيما يلي ذكر أهم تأليفه في الفنون المختلفة:

أ- التقسير:

فسر القطب كتاب الله ثلاث مرات، وهذا شاهد على تبحره في علوم القرآن وغزاره مادته، وهو تقسيم يهتم بجانبين، الناحية اللفظية واللغوية والناحية العلمية والفقهية⁽⁵³⁾، ومن الملاحظ أن طريقة في التفسير تغايرت "بين ما ألفه من التفاسير في العشرينات من عمره في غضاضة شبابه وبين ما ألفه في عقود نضجه بعد العقد الخامس⁽⁵⁴⁾" وترتيب تفاسيره كما يلي:
 1- هميـان الزاد لـيـوم المـعـاد، فـسـرـ فيـهـ القرـآنـ كـلـهـ فيـ ستـةـ أـجـزـاءـ⁽⁵⁵⁾ وـيـقـعـ فيـ 14ـ مجلـداـ يـناـهزـ الـواـحـدـ مـنـهـاـ 600ـ صـحـيفـةـ أوـ تـزـيدـ⁽⁵⁶⁾ طـبـعـ فيـ زـنجـبارـ حـوـالـيـ سـنـةـ 1350ـ هـ وـأـعـيدـ طـبـعـهـ مؤـخـراـ فـيـ سـلـطـنـةـ عـمـانـ.

2- تيسير التفسير، وهو أحسن تقاسيره يقع في سبعة أجزاء، طبع في الجزائر سنة 1326 هـ.

3- داعي العمل ليوم الأمل، من سورة الرحمن إلى سورة الناس، يقع في أربعة أجزاء، ويبدوا أنه آخر تفاسير القطب، فقد وافته المنية قبل إتمامه⁽⁵⁷⁾ لكن أبيار كوبيرلي (Pierre Cuperly) يرجح أن يكون القطب قد وضع هذا التفسير بين هميان والزاد وتيسير التفسير ويعتقد أن نسخته الكاملة موجودة في مكتبة مسقط بسلطنة عمان⁽⁵⁸⁾. ومن تأليفه القطب في موضوع القرآن رسالته المسمى "جامع حرف ورش" 56 صفحة مطبوعة في الجزائر في سنة 1325هـ.

- ترتيب الترتيب، ج 1، ص 289، الجزائر 1326هـ.
 - وفاء الضمانة بأداء الأمانة، ج 3، البارونية، القاهرة، 1326هـ.
 - جامع الشمل في حديث خاتم الرسل، ج 1، ص 436، طبع حجري البارونية 1304هـ.
 - السيرة الجامعة من المعجزات اللامعة، ج 1، ص 252، القاهرة 1344هـ.

جـ- أصول الفقه:

- شرح مختصر العدل والإنصاف لأبي يعقوب الوارجلاني (مخ).

د - الفقه:

- شرح كتاب الدعائم (للمبتدئين) جزان الجزائر 1336هـ.
 - شرح رسالة الوضع، لأبي زكريا (مخطوط).
 - جامع الوضع والhashiya، ج 1، ص 388، البارونية، القاهرة 1306 هـ.
 - ترتيب المدونة الكبرى للخراساني، (مخطوط).
 - شامل الأصل والفرع، في الطهارات والصلوة، ألفه لما بلغ درجة الاجتهاد في جزأين ج 1، ص 387، ج 2، ص 264، مط السلفية، القاهرة 1348هـ.

⁴⁵ محمد ابن الشيخ، القرآن والسنة عند الاباضية، ص 40

⁵⁴ المصدر السابق، ص 40.

(55) محمد علي دبوز، نهضة الجزائر الحديثة، ج 1، ص 315.

(56) محمد ابن الشيخ، القرآن...والسنة عند الاباضية، ص40.

(57) محمد علي دبوز، نهضة الجزائر الحديثة، ج 1، ص 315.

1986) اثناء لقاء مع الاستاذ كيبرلي، الجزائري، يوم 12.1.1986

- شرح النيل وشفاء العليل، للشيخ العزيز وهو عبارة عن دائرة معارف في الفقه الاباضي، طبعة جديدة، 24 جزاءاً / 17 مجلداً، دار الفتح، بيروت.
 - مختصر شرح النيل، في موضوع الحقوق والبيوع، (مخ).
 - تفقيه الغامر بترتيب لفظ موسى بن عامر، الجزائر 1319هـ.
 - حي على الفلاح، تفسير باب الصلاة من كتاب الإيضاح للشماخي (مخ).
 - الذهب الخالص المنوه بالعلم القالص، حققه وعلق عليه أبو اسحاق إبراهيم اطفيش، ج 1، ص 340، مط السلبية، القاهرة 1343هـ.
 - التوحيد وعلم الكلام والفلسفة:
 - شرح عقيدة التوحيد لأبي حفص عمر بن جميع، ص 458، الجزائر 1328هـ.
 - حاشية الموجز لأبي عمار عبد الكافي الاباضي (مخ).
 - حاشية شرح النونية، لعبد العزيز الثميني (مخ).
 - شرح عقيدة تغورين، (مخ).
 - شرح معلم الدين في الفلسفة وأصول الدين لعبد العزيز الثميني (مخ).
 - الحجة في بيان المحجة في التوحيد بلا تقييد.
 - الجنة في وصف الجنة، ص 206، القاهرة 1321هـ.
 - إيضاح المنطق في بلاد المشرق (مخ).
 - إزهاق الباطل في العلم الهاطل، ص 201، الجزائر. - التاريخ والسير:
 - كف الغمة في شرح لأمية ابن النظر (مخ).
 - مسائل السير، (مخ). - الإمكان في ما جاز أن يكون أو كان، ص 129، الجزائر 1304هـ.
 - الرسالة الشافية في بعض تواريخ أهل ميزاب (مطبوع)
 - شرح نونية المديح، (مخطوط)
- ز - اللغة والأداب والأخلاق:**
- شرح شواهد القزويني (مخ).
 - شرح مخمسة في الأخلاق (مخ)
 - حاشية في المحو (مخ).
 - أجور الشهور (مخ).
 - شرح أبي داود (مخ).
 - إطالة الأجور وإزالة الفجور (مط).
 - شرح شواهد قواعد الأعراب (مخ).
 - خطبة العيددين (مط)
 - حاشية شرح الأجور مية للداودي.
 - البائكة في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.
 - بيان البيان (مخ).
 - الغسول في أسماء الرسول صلى الله عليه وسلم.
 - كتاب الرسم في تعليم الخط (مط).
 - شرح القصيدة الحاثية (مط).
 - مختصر ثان في علم الخط (مط).

- رسائل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (مخ).
- مجموعة قصائد (مطبوعة)
- شرح الأسماء الحسنى (مط).
- ط- جوابات وردود ومؤلفات مختلفة الموضع:
 - إزالة الاعتراض عن محقى آل اباض(مط).
 - القنوان الدانية في مسألة الديوان.
 - الرد على العقبي الطاعن في الدين
 - أساس الطاعات لجميع العبادات.
 - الرد على الصفرية والازارقة.
 - مختصر كتاب العمارات.
 - شرح كتاب الزكاة.
 - جواب في ملل أهل الكتاب وأهل الشرك.
 - تقريرات على كتاب المعلقات.
 - جواب لعامر بن مسعود
 - شرح شواهد الوضع
 - جواب لمحمد بن عبدالله.
 - شرح لغز الماء.
 - جواب لأحمد بن عليوة.
 - تحفة الحب في أصل الطب.
 - جواب في الأوراق المالية.
 - شرح الاقتصادي (في الفلك).
 - جواب في المعاملة.
 - النحله في غرس النخلة (مط).
 - جواب لأهل زواره.
 - كتاب المعلقات (طبع حجري).
 - جواب لعلماء مكة (مطبوع).
 - مسلك الفلك(يبدو أن الكتاب ليس من تأليف القطب لعدم وجود ما يثبت ذلك)
 - رسالة في حكم الدخان والضغوط.

ك- أشعاره:

لم يكن الشيخ اطفيش شاعراً نابغاً، لكن اهتمامه بالأدب وتذوقه للشعر العربي، يبعث في نفسه ميلاً إلى نظم الشعر أحياناً، فكتب قصائد عديدة ولعل أول ما كتب من الشعر (أرجوزته في نظم المغني في خمسة آلاف بيت)⁽⁵⁹⁾. أما الموضوعات التي تناولها في شعره فكثيرة منها: "المواعظ، مدح الرسول صلى الله عليه وسلم، الدعاية إلى العلم والنهضة الحديثة"⁽⁶⁰⁾ وفي فنون الفقه والقراءات(...)" والنصائح والحكم"⁽⁶¹⁾.

من نماذج شعره البديعه في مدح الرسول صلى الله عليه وسلم قصيدة تبلغ 180 بيتاً، مطلعها⁽⁶²⁾:

(59) أبو إسحاق إبراهيم اطفيش، مقدمة الذهب الحالص، ص: ه يقول ان القصيدة مفقودة.

(60) محمد علي دبوز نهضة الجزائر الحديثة، ج 1، ص 355.

(61) أبو إسحاق إبراهيم اطفيش، مقدمة الذهب الحالص، ص: ز

(62) المصدر السابق، نفس الصفحة.

حمدًا لمن أخرج الأشياء من العدم
إلى الوجود لخير العرب والعلم

وله قصيدة بائية في 117 بيتا، في النصائح والحكم منها هذه الأبيات⁽⁶³⁾:

أرى في قيام الليل فوزا وفي الغنى
عن الناس عزما فاتخذ منها دأبا
ودر حيث دار الحق واجتب الهوى
بوقت الرضى أو حين اعتضبت اعتضابا
من ذا الذي يبني على المروج داره
ومن ذا الذي يجني من الطلع أعنابا

لـ مراساته:

للقطب رسائل عديدة ومتنوعة فمنها رسائله الانتقادية يرد فيها على الطاعنين في الدين، ومنها رسائل الإفتاء، ورسائل الاحتجاج إلى الحكم، أما رسائل الأخوانيات فقليلة إن لم تكن معروفة، وأهم مراساته تلك التي بعثها إلى العلماء في عصره، ومنهم الإمام محمد عبده، وش. سالم بو حاجب في الزيتونة وش. حلان مفتى مكة، والهادى باي⁽⁶⁴⁾ وسلطان عمان وزنجبار وتركيا.

ثالثاً: فكره

يتضح لنا جلياً ونحن نطلع على آثار القطب أنه كان شمولياً التفكير واسع الاطلاع، ملما بمختلف فنون العلوم، غير أنه يركز بشكل واضح على علوم الشريعة وما يخدم الشريعة من لغة وفنون على ما سواها من أنواع العلوم. وبناء على ذلك يمكن لنا أن نصنف الشيخ أطفيش ضمن الفقهاء وعلماء الشريعة والأصوليين، وفقهاء اللغة، والمفسرين لكتاب الله ويكون حينئذ صاحب فضل في هذه العلوم، متبعاً مكانة الصداررة بين المستغلين بهذه الفنون، أكثر مما لوصفناه ضمن الفلسفه علماء الطبيعة، المستغلين بالعلوم التجريبية.

ونظراً لذلك سيكون الحديث حول فكره في هذا المبحث محدوداً لأننا لا نتعرض إلى الجانب الشرعي والفقهي من مجموع فكره، كما لا نتعرض إلى تحليل آرائه السياسية لأنها متضمنة في الأبواب اللاحقة⁽⁶⁵⁾ أما آراؤه الكلامية فهي في مجموعها متطابقة مع الآراء الاباضية جملة وقصصياً، حتى أنها لا تكاد تلمس اختلافاً في المسائل العقائدية بينه وبين أسلافه أو بينه وبين لاحقيه من علماء الاباضية إلا نادراً. ولذلك لا تخرج آراؤه الكلامية والسياسية عن الحالات الثلاث التالية:

- إما أن تكون تلخيصاً وإيجازاً لآراء أهل المذهب.
 - وإما أن تكون تحليل وقصصياً لها لغرض التوضيح.
 - وإما أن تكون ردًا على أهل الخلاف ودفاعاً عن مقالات المذهب.
- ومن خلال هذه الحالات يتضح تمكّن القطب في مسائل العقيدة كما تظهر مكانته العلمية أثناء طرح المشاكل ومعالجتها معتمداً على المنطق العقلي والتفكير الموضوعي.

(63) محمد علي دبور نهضة الجزائر الحديثة، ج 1، ص 355.

(64) إبراهيم عبد العزيز، نبذة من حياة القطب.

(65) انظر آراءه السياسية متضمنة في فصول الباب الثاني من هذا البحث.

وفيما يلي إشارات عابرة لأهم المناحي الفلسفية في تفكير القطب:
أ- المنحني الكلامي:

لم يفرد الشيخ أطفيش كتاباً من تأليفه في الفلسفة وعلم الكلام رغم اهتمامه الكبير بهذا الفن. ويتبين لنا هذا الاهتمام من خلال قراءته لتصانيف أسلافه في هذا الموضوع، ثم أنه لم يكتف بالقراءة فحسب بل كان يعلق عليها ويسجل آرائه وانطباعاته وفي كثير من الأحيان كان يعمد إلى شرح مؤلف بأكمله في موضوع الفلسفة وعلم الكلام، وهذا ما فعله حين وقف على عقيدة تبغورين وهو كتاب صغير في علم الكلام تحدث فيه مؤلفه ش.تبغورين بن عيسى الملوشائي (ق.3-هـ/11م) عن أصول الإلحادية التسعة⁽⁶⁶⁾. فإذا بالقطب يشرحه شرعاً وافياً لينجز منه كتاباً يفوق حجمه 300 ورقة⁽⁶⁷⁾.

كما شرح عقيدة التوحيد لأبي حفص عمر بن جمیع (ق 8-هـ) وهي متن من متون أصول الدين. ولعل أهم إنجاز في علم الكلام شرحه لكتاب معالم الدين في الفلسفة وأصول الدين للشيخ عبد العزيز الثمیني (ت 1223هـ/1808م) حتى وإن لم يكمله فقد قام بمجهود كبير في تحليله ومناقشة موضوعاته، وفيه تعرّض إلى ذكر الفرق الإسلامية والرد على مقالاتها، كما تصدّى للرد على الدهريين وال فلاسفة اليونانيين، وإلى جانب هذه الشروح وضع هواشي عديدة في الكلام والفلسفة أهمها حاشية الموجز لأبي عمار عبد الكافي، وحاشية شرح النونية لعبد العزيز الثمیني في أصول الدين والتوكيد.

وكان لا بد للشيخ أطفيش أن يهتم بالمنطق حين تعرّض للكلام والفلسفة فوضع مؤلفاً حول المنطق سماه إيضاح المنطق في بلاد المشرق.

ب- فلسفة العلوم:

اهتم القطب بالطبع فوضع مؤلفاً سماه تحفة الحب في أصل الطب⁽⁶⁸⁾ ضمنه وصفات طيبة مع عرض الحالات المرضية التي تنتاب الإنسان والحيوان ويلاحظ فيه تركيزه على الجوانب النفسية والروحية فكان يستشهد بالأيات القرآنية والأحاديث النبوية. فكان أقرب إلى الوعظ والنصائح ووصف الحالات المرضية منه إلى علم الطب المعتمد على النظر العقلي في الظواهر الطبيعية وتحليلها واجراء التجارب، ومع ذلك فإن القطب لم يهمل هذا الجانب حيث عمد في كثير من الأحيان على التجربة مستعيناً بخبرته التي أكتسبها في حياته اليومية.

أما الفلك، فهو الآخر كان موضع اهتمام القطب، ولعله تأثر بالقصادي في دراسته للفلك، حين اطلع على كتابه "الفلك" فشرحه القطب ولا يزال مخطوطاً كما ينسب إليه كتاب مسلك الفلك، وهو مؤلف ضخم عرض فيه ظواهر الفلك متبعاً الكواكب في مسيرها والنجوم في حركاتها. وكذا نشاط الشمس والقمر ودوران الأرض وما نتج عنها من تعاقب الليل والنهار، مدعماً أقواله بأشكال توضيحية، ولكن نسبة الكتاب إلى القطب تبقى موضع شك إذ لم نجد في الكتاب قرينة تثبت نسبة إليه، وليس بعيداً أن يكون لغيره فاهتم به ودرسه، علماً ان الكتاب مخطوطاً وكتابته رئيسة⁽⁶⁹⁾.

وفي علم النبات وضع القطب كتاباً سماه النحلة في غرس النخلة⁽⁷⁰⁾ وفيه استعرض جميع أنواع النباتات المثمرة مع ذكر مواسم غرسها وجني ثمارها، وما تستحق من عناية، وركز الكلام أكثر على النخلة لأنها عمدة الفلاح في محیطه من ناحية ولمكانتها السامية وفضلها على

(66) حول أصول العقيدة عند الإلحادية راجع الفصل الثاني من الباب الأول من هذا البحث.

(67) يبدو أن الكتاب لم يكمله القطب أو أن النسخة الموجودة في مكتبة مخزونة.

(68) الكتاب مطبوع في الجزائر سنة 1304هـ، يقع في 406 صفحة.

(69) الكتاب مخطوط توجد نسخة منه في مكتبة القطب بأت يسجن.

(70) مطبوع ضمن مجموع ستة كتب، مطبعة غرداية، دبى.

سائر النباتات من ناحية أخرى. فهي أول شجرة استقرت على الأرض وهي شجرة مباركة⁽⁷¹⁾، وهي عمة الإنسان "لأنها خلقت من فضلة طين آدم عليه السلام، وأنها تشبه الإنسان من حيث استقامة قدتها وطولها وامتياز ذكرها من بين الإناث واحتصاصها باللقاء (...)" وإن رائحة طلعها كرائحة المنى ولطعها غلاف كمشيمة الجنين، وإنها تموت بقطع رأسها ، والجمار من النخلة كالملخ من الإنسان ومنها : الغنم...والعشق...ومني الحمل...وسقوط ثمارها بعد الحمل..."⁽⁷²⁾.

ومن الطريف في الموضوع أن القطب يرى علاج بعض أمراضها يتم بطرق العلاج النفسي، كالعشق وهو ميل شجرة إلى أخرى فيخف حملها وتهزل وعلاجها أن يشد بينها وبين مشوقها بحبل أو يعلق عليها سعف مشوقتها! أو تلقيح من طلعها، أما علاج مرض منع الحمل أن يأخذ الفلاح فأسا ويقول لها حضرة رجل آخر: "أنا أريد أن أقطع هذه النخلة لأنها منعت الحمل ، وبعد المفاوضة تضرب ثلات ضربات(...)" وبقدرته تعالى يخلق لها سمعاً وعقلًا تسمع وتقهم وإذا سمعت وفهمت فإنها تثمر بإذن الله"⁽⁷³⁾.

وهذا يذكرنا بنظرية التوازي عند ابن سينا، وهي التشابه بين النبات والحيوان في (الأفعال والانفعالات المتعلقة بالغذاء إيراداً على البدن، وتوزيعاً وإياباً للفضل، وتوليداً للبرز المتولد عنه...)⁽⁷⁴⁾ وكذا ظهر الأعراض المرضية عليها كلها يحدث لدى الإنسان.

جـ- المنحنى الأخلاقي والجمالي:

تناول القطب الجانب الأخلاقي في تفكيره من وجهة نظر الشرع وما أجمع عليه المجتمع من أداب وعادات وقيم أصبحت مألوفة في العرف العام وفي حدود التعاليم الإسلامية، ولذلك اتسمت المباحث الأخلاقية عند الشيخ اطفيش بالنزعية الدينية، مما حلال شرعاً جائز أخلاقياً واجتماعياً وما هو حرام شرعاً فممنوع أخلاقياً واجتماعياً.

ولعل أحسن ما كتبه القطب في الأخلاقيات، شرحه للجزء الأخير من النيل تحت عنوان الأفعال المنجية من المهلكة، وهذا في الواقع تلخيص لكتاب تبيين أفعال العباد لأبي العباس⁽⁷⁵⁾، تعرض فيه القطب إلى الأخلاق العامة الواجب مراعاتها بين الناس في المجتمع الإسلامي وحدد فيه العلاقات الإنسانية وفق الكتاب والسنة، وبين فيه ما يجوز للعبد من أفعال وما لا يجوز، وفي الذهب الخالص الركن السابع منه للحقوق والمظالم والمحارم والأداب والأخلاق العامة وفي الآداب عالج بعض الظواهر الاجتماعية كاللباس والشرب والأكل والجماع والعلاقات الزوجية، مبيناً أدابها وما يستحسن فيها من أمور يقبلها الشريعة والمجتمع، كما وضع معايير الأخلاق المؤدية بالإنسان السعادة ومنها حسن الحديث، ووفاء العهد واداء الأمانة، وترك الخيانة، وحفظ الجار، ورحمة اليتيم ولبن الكلام وبذل السلام، وحفظ الجناح وخير الأمور أو سلطها، فيحسن الترفع بلا كبر والتواضع بلا ذلة، ومن مفسدات الأخلاق: تشبيك الأصياغ، والعبث باللحية، وإدخال الإصبع في الأنف، والتمطي، وطرد الذباب عن الوجه تطهراً إلا للضرورة. وإذا جلست فيسكون وتنظيم وترتيب، وإذا صغرت فأحسن بلا تعجب، ولا طلب الإعادة إلا في طلب العلم⁽⁷⁶⁾ وفي الجماليات اهتم القطب بالجانب اللغوي وتعمق في علوم العربية لاستخراج أسرارها فكتب في النحو العربي وقواعد الإعراب وعلم الخط، ورسم الحروف، وكان مولعاً بالشعر، وأكثر ميله للأدب الأندلسى لما امتاز به من فخامة المعنى ومتانة المبنى ورقابة الأسلوب ودفعه هذا الميل لقرض الشعر فكتب قصائد في الطبيعة وجمالها، وكان يدعى تلاميذه باللغوي

(71) محمد اطفيش كتاب النخلة في عرس النخلة ضمن مجموع ستة كتب، ص 47

(72) المصدر السابق، ص 48.

(73) المصدر السابق، ص 48.

(74) ابن سينا بكتاب الشفاء، الطبيعيات، النبات، ص 2.

(75) أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر، تبيين أفعال العباد(مخ) نسخة خزانة الشيخ بالحاج بالقرارة.

(76) أنظر محمد اطفيش الذهب الخالص، ص. ص 291-339.

بها في حفلاتهم⁷⁷) وكم كانت نطيب نفسه وينشرح صدره لسماع الأناشيد مما يدل على سلامه الذوق ورهافة الحس الجمالي.

كان ذلك عرضاً موجزاً لجوانب مختلفة من فكر الشيخ اتفيش أحسبه كافياً لإطلاقنا على شخصية القطب ومكانته العلمية هذه الشخصية التي قدمت الكثير من المعارف لاثراء الفكر الإسلامي، لكننا لم نأخذ مما ترك إلا القليل، وعسانا بعد هذه الإطلالة على معالم فكره أن نهتم بتراثه ونستثمر ما فيه من ثمار علمية.

77) محمد علي دبوز، نهضة الجزائر الحديثة، ج 1، ص 355.

الفصل الأول

مفهوم الإمامة ومشروعها وشروطها

أولاً: مفهوم الإمامة (تحديد المصطلح)

ثانياً: مشروعية الإمامة ووجوبها

أ- آراء الفرق الإسلامية

ب- رأي الاباضية

ج- الأدلة النقلية

د- الأدلة العقلية

ثالثاً: ثبوت الإمامة

رابعاً: وحدة الإمامة وتعددها

خامساً: شروط الإمامة

الباب الثاني

الفكر السياسي عند الاباضية

الفصل الأول: مفهوم الامامة ومشروعاتها وشروطها.

الفصل الثاني: أنواع الامامة (مسالك الدين).

الفصل الثالث: إمام الظهور.

الفصل الرابع: أعون الإمام

أولاً: مفهوم الامامة (تحديد المصطلح)

الامامة والخلافة والإمارة والرئاسة، عبارات مختلفة في اللفظ متقدمة في المعنى العام⁽¹⁾ وهي "رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا لشخص وهي خلافة الرسول في إقامة الدين وحفظ حوزة الملة⁽²⁾ تعهد لمن هو أهل لها على أن يفرض على الرعية كافة أتباعه وطاعته ما لم

1) تبغورين بن عيسى نخبة المتنين من أصول تبغورين، ص188، انظر أيضاً، ش. محمد اطفيش في شرح العقيدة، ص437.

2) الشيخ محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد(ط حجري) ص437.

نلاحظ أن تعريف الإمامة والخلافة عن الإباضية مشابه إلى حد بعيد التعريف الأخرى فالماوردي (ت 450هـ) مثلاً يعرفها بقوله (الإمامية موضوعة الخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا)، الأحكام السلطانية ص5، ويعرفها ابن خلدون (1332-1406م) بقوله: هي حمل الكلفة بمقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنوية (...). وهي خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا) المقدمة ص159، وهي كما يرى محمد بن

يأمر بمعصية الخالق، فالمهمة الأساسية هي إقامة الدين وتطبيق أحكام الله والمحافظة على وحدة المسلمين والدفاع عن الأمة وهي مهام الرسول صلى الله عليه وسلم من بعدبعثة إلى حين وفاته فكل من تولى هذه المهام يعتبر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رعاية شؤون الأمة.

والواقع أن الخلافة بالمفهوم العام لا يعني الحاكمة والسلطة المطلقة لأن ذلك من اختصاص الله، أما الإنسان فحسبه أن ينفذ تعليمات الحاكم الأعلى وهو الله فيكون بذلك قد خلف الله في الأرض، وبهذا لا تتحقق الخلافة في الأرض على جنس معين بل هي حق لمن صدق إيمانه وعمل صالحا⁽³⁾. قال تعالى:

[وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلِمُوا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْلِفُوهُمْ فِي الْأَرْضِ..].⁽⁴⁾.

وقد يطلق لفظ الملك على الإمامة إلا أنه يختلف عنها في أمور منها إن الملك يميز بين تعليم الدين ومصالح الدنيا ففي شؤون الدنيا يتقييد وضعية يجمعها دستور ينفق عليه نخبة من العقلاة وسasse الدولة تكون سياسة الدولة حينئذ عقلية لا شرعية دنيوية لا دينية، بينما الإمامة فإنها تجمع بين الدين والدنيا، وتتصدر الأحكام من الشرع ومن العقل أن عدم النص وقد يحدد أن تخرج السلطة عن معنى الخلافة لتصير ملكاً عوضاً إذا فسق الخليفة وحاد عن الشرع، أو أن يتولى الخليفة منصبه بغير رضى المسلمين أو تكون مبaitته غير حرة، أو أن يخرج عن حدود العدالة في هذه الحالة لا تعتبر ولايته خلافة نبوية لكنها تعتبر ملكاً دنيوياً، كما قال ذلك ابن تيمية⁽⁵⁾.

ويطلق أحياناً على صاحب الحق في الخلافة، السلطان "كناية عن الإمام ووجه التشبيه: القدرة على إيفاد الأمور والأحكام، قال تعالى:

[وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا] ⁽⁶⁾ أي تسلط واستيلاء.

إلا أن ش. اتفيش يأخذ من السلطان مفهوم القوة المرافقة للظلم⁽⁷⁾

والتصريف بغير حق، فلا يرى صواباً تسمية الإمام العادل بالسلطان.

أما الأمير فلفظ يطلق على الحاكم لكثرة ما يأمر أو لتنفيذ أوامرها، بينما أمير المؤمنين فلفظ يطلق في الغالب على الإمام الذي يسيطر نفوذه على كل بلاد الإسلام فإذا لم يستطع ذلك أو اقتصر نفوذه على رقعة ضيقة فإنه لا يستحق هذا اللقب.

وبما أن الإباضية لم يتمكن لهم هذا النفوذ منذ نشأتهم سواء في المشرق أو في المغرب فإنهم لم يتخدوا لأنواعهم هذا اللقب، هذا ما قال به الشيخ اتفيش⁽⁸⁾ والشهرستاني⁽⁹⁾ لكن الشيخ السبابي يرد على ذلك بقوله: "هذا غلط بل يسموز أمامهم- أي الإباضية- أمير المؤمنين وإمام المسلمين ولا مشاحة في الاصطلاح على التسميات فإنها ألقاب... ولعلهم يحترمون بذلك قدر أمير المؤمنين أو لعلهم تركوا ذلك لما سمعوا الناس يقولون بأمير المؤمنين للفلسفة والظلمة من

عبد ربه (زمام الأمور، ونظام الحقوق وقوام الحدود والقطب الذي عليه مدار الدين والدنيا) شهاب الدين النوري، نهاية الأرب في فنون الأدب السفر ط، ص 5، أما الماوردي فيستوحى مفهوم الخلافة من قوله تعالى:

(يُسْتَخْلِفُوهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا استخلف الذين من قبلهم)

فيعطي مفهومين للخلافة: الأول: أن الإسلام يستعمل لفظ الخلافة() بد لفظ الحاكمة لأن الخلافة للإنسان والحاكمية لله وحده، الثاني: أن الله وعد جميع المؤمنين بالاستخلاف فالخلافة عمومية فكل مؤمن خليفة الله. الموردودي، نظرية الإسلام السياسية ص 46.

3) أنظر أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام السياسية، ص 46

4) الشورى، 45

5) أنظر محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر العربي القاهرة 1976م، ج 1، ص 103

6) الشماخي، مقدمة التوحيد وشرحها، ص 113.

7) محمد اتفيش شرح عقيدة التوحيد ص 427.

8) محمد اتفيش، شرح النيل، ج 14، ص. ص 372 - 373.

9) الشهرستاني، الملل والنحل، ج 1، ص 134.

الملوك العناة والجورة الطغاة"¹⁰). أما الشيخ عبد الرحمن بكلـي (ت. 13/1/1986) فـيرى أن الأقطار الإسلامية لو اتحدوا على توحيد الرئـاسة "اعتـر من ينتـخب مـنـهم أمـيراً للمـؤـمنـين واعتـر كلـ من كان إمامـاً أو رئـيسـاً في كـلـ قـطـرـ منـ تـلـكـ الأـقطـارـ عـامـلاـهـ وـهـذـهـ النـظـرـيـةـ لاـ يـمـكـنـ تـطـبـيقـهاـ عمـلـياـ إـلاـ إـذـاـ هـيـمـنـتـ النـزـعـةـ الـاسـلـامـيـةـ وـسـيـطـرـتـ روـحـهاـ عـلـىـ تـلـكـ الأـقطـارـ كـمـاـ كـانـ الشـأـنـ فـيـ صـدـرـ الـاسـلـامـ"¹¹.

ومن التسميات التي استعملـهاـ الـابـاضـيـةـ: إـمامـ الـبيـعـةـ، أوـ اـمامـ الـظـهـورـ إـذـاـ اـنـتـخـبـ الـامـامـ بـصـفـةـ عـادـيـةـ أوـ إـمامـ الـدـفـاعـ فـيـ حـالـةـ الـكـتمـانـ أوـ الدـفـاعـ وـفـيـماـ عـدـاـ ذـلـكـ نـجـدـ اـمامـ الـاحـکـامـ وـإـمامـ أـهـلـ التـحـقـيقـ"¹²). وـنـجـدـ أـحـيـاـنـاـ اـبـاضـيـةـ شـمـالـ أـفـرـيـقـيـاـ يـسـمـونـ الـحـاـكـمـ بـالـمـلـكـ رـغـمـ انـ هـذـهـ التـسـمـيـةـ تـنـتـافـيـ تـمـامـاـ معـ الـعـقـيـدـةـ الـابـاضـيـةـ لـأـنـ مـفـهـومـ الـمـلـكـ لـدـيـهـمـ مـخـالـفـ للـدـيـنـ. وـلـعـلـ هـذـهـ التـسـمـيـةـ تـكـوـنـ قدـ تـسـرـبـتـ مـنـ الـلـسـانـ الـبـرـبـريـ الـتـيـ تعـنـيـ الرـئـيـسـ وـالـحـاـكـمـ وـالـكـبـيرـ وـالـعـظـيـمـ.....

وـمـهـمـاـ يـكـنـ مـنـ أـمـرـ فـيـ إـنـ التـسـمـيـةـ الـغـالـبـةـ وـالـمـأـلـوـفـةـ عـنـ الـابـاضـيـةـ هـيـ الـإـمـامـ فـلـإـمـامـ كـمـاـ يـرـىـ الشـيـخـ اـطـفـيـشـ حـاـكـمـ عـدـلـ يـعـطـيـ بـحـقـ وـيـأـخـذـ بـحـقـ، أـمـاـ الـمـلـكـ فـيـأـخـذـ بـحـقـ وـيـعـطـيـ بـلـاـ حـقـ. أـمـاـ السـلـطـانـ، وـهـوـ الـمـتـسـلـطـ الـذـيـ يـأـخـذـ بـلـاـ حـقـ وـيـعـطـيـ بـلـاـ حـقـ"¹³). وـإـضـافـةـ إـلـىـ هـذـهـ الـابـاضـيـةـ حـيـنـ أـطـلـقـوـاـ لـفـظـ الـإـمـامـ دـوـنـ غـيـرـهـ مـنـ الـأـلـقـابـ، فـإـنـهـمـ يـقـصـدـوـنـ مـنـ الـإـمـامـةـ مـفـهـومـ الـاقـتـداءـ كـاـفـقـاءـ الـمـأـمـومـ بـإـمـامـ الـصـلـاـةـ"¹⁴) فـضـلـاـ عـمـاـ وـرـدـ فـيـ ذـلـكـ مـنـ نـصـوصـ كـوـلـهـ تـعـالـىـ:

[وجـعـنـاـ لـمـتـقـيـنـ إـمـاماـ]¹⁵

وـقـولـهـ تـعـالـىـ: [إـنـيـ جـاعـلـكـ لـلـنـاسـ إـمـاماـ]¹⁶).

وـمـنـ السـنـةـ قـولـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: إـلـمـامـ الـذـيـ عـلـىـ النـاسـ رـاعـ وـهـوـ مـسـؤـولـ عـنـ رـعـيـتـهـ"¹⁷) وـقـولـهـ (مـنـ نـزـعـ يـدـهـ عـنـ طـاعـةـ إـمـامـهـ فـإـنـهـ يـأـتـيـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ لـاـ حـجـةـ لـهـ)¹⁸). وـبـلـتـقـيـ الـابـاضـيـةـ مـعـ الشـيـعـةـ فـيـ تـسـمـيـةـ الـحـاـكـمـ بـإـلـمـامـ غـيـرـ إـنـ الشـيـعـةـ يـطـلـقـوـنـ لـفـظـ الـإـمـامـ عـلـىـ خـلـفـائـهـمـ مـاـ دـامـوـاـ يـدـعـونـ لـهـمـ فـيـ الـخـفـاءـ حـتـىـ إـذـاـ اـسـتـولـوـاـ عـلـىـ الـدـوـلـةـ يـحـولـوـنـ الـلـقـبـ إـلـىـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ"¹⁹) أـمـاـ الـابـاضـيـةـ لـاـ يـفـعـلـوـنـ ذـلـكـ.

وـمـهـمـاـ يـكـنـ مـنـ أـمـرـ الـخـلـافـ بـيـنـ الـفـرـقـ الـاسـلـامـيـةـ حـوـلـ تـحـدـيـدـ لـقـبـ الـحـاـكـمـ فـإـنـ جـمـيعـ التـسـمـيـاتـ مـنـ إـمـامـ وـخـلـيـفةـ وـأـكـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ قـصـدـ مـنـهـاـ تـمـيـزـ النـظـامـ السـيـاسـيـ الـاسـلـامـيـ عـنـ النـظـامـ الـمـلـكـيـ بـالـمـفـهـومـ الـيـونـانـيـ وـالـفـارـسـيـ وـالـرـوـمـانـيـ، وـالـأـمـمـ الـتـيـ تـخـتـلـفـ اـخـتـلـافـاـ جـوـهـرـيـاـ عـنـ الـأـمـةـ الـاسـلـامـيـةـ مـنـ حـيـثـ أـصـوـلـ الـعـقـيـدـةـ وـنـظـامـ الـحـكـمـ.

ثـانـيـاـ: مـشـروـعـيـةـ الـإـمـامـةـ وـوـجـوبـهاـ

أـ.ـ آـرـاءـ الـفـرـقـ الـاسـلـامـيـةـ:

هلـ الـإـمـامـةـ وـاجـبـةـ؟ـ أـمـ جـائزـةـ؟ـ أـمـ أـنـهـاـ لـيـسـتـ بـلـازـمـةـ إـطـلاقـاـ؟ـ ماـ رـأـيـ الـابـاضـيـةـ فـيـ ذـلـكـ؟ـ وـمـاـ هـيـ أـدـلـةـ مـشـرـوـعـيـتـهـاـ؟ـ

(10) سـالـمـ السـيـابـيـ إـرـالـهـ الـوعـثـاءـ عـنـ أـتـيـاعـ أـبـيـ الشـعـثـاءـ صـ53.

(11) عبدـ الرـحـمـنـ بـكـلـيـ، فـيـ هـامـشـ كـتـابـ النـيلـ وـشـفـاءـ الـعـلـيلـ، جـ3ـ، صـ386ـ.

(12) T. Lewicki, En Is 2e edition.

(13) محمدـ أـطـفـيـشـ، شـرـحـ الـعـقـيـدـةـ، صـ427ـ.

(14) ابنـ خـلـونـ الـمـقـدـمةـ، صـ339ـ، وـهـوـ مـاـ ذـهـبـ إـلـيـهـ أـمـحمدـ الشـيـخـ بـالـحـاجـ فـيـ لـقـاءـ مـعـهـ.

(15) الـفـرقـانـ الـآـيـةـ 74ـ.

(16) الـبـقـرةـ الـآـيـةـ 124ـ.

(17) رـوـاهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ فـيـ صـحـيـحـهـماـ.

(18) رـوـاهـ مـسـلـمـ، رـاجـعـ بـابـ الـإـمـامـةـ فـيـ كـتـبـ الـحـدـيـثـ، نـيـلـ الـأـوـطـارـ لـلـشـوـكـانـيـ، جـ9ـ مـسـنـدـ الـرـبـيـعـ بـنـ حـبـيـبـ، جـ1ـ، صـ19ـ، رـوـضـ النـضـيـرـ مـنـ فـقـهـ الـرـيـدـيـةـ، جـ5ـ، صـ10ـ.

(19) عبدـ الرـحـمـنـ بـنـ خـلـونـ، الـمـقـدـمةـ، صـ198ـ.

يجدر التعرض إلى موقف غير الاباضية من وجوب الامامة أو جوازها ليتضح الرأي الاباضي بجلاء ضمن المذاهب الاسلامية لتسير المقارنة بين وجهات النظر .
ونبدأ أولاً بالمعترلة: فحيث أنها تعتمد على "النظر العقلي كمنهج للتفكير الفلسفي"(20) فإنها لم تتخذ موقفاً موحداً في مسألة الامامة، فذهب فريق منها يقول: ان وجوب الامامة انما عن طريق الشرع وفي هذه الحالة تكون واجبة بثبوت الأدلة النقلية، أما حكم العقل فإنه لا وجوب للإمامية لأنه ليس في العقل ما يدل على وجوبها يمثل هذا الفريق مشائخ البصرة"(21).
الفريق الثاني يقول بوجوب إقامة الامامة اعتماداً على العقل الذي يؤكد على وجوب إقامتها. يمثل هذا الفريق البغداديون والجاحظ من البصرة(22).

أما غير المعترلة من العلماء فيجمعون على وجوب الامامة. وهذا ابن خلدون يؤكّد "إن نصب الامام واجب قد عرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين ووجب بالعقل لضرورة الاجتماع للبشر واستحالة حياتهم وجودهم منفردين) ومن ضرورة الاجتماع التنازع لازدحام الأغراض..." لكنه يرد على القائلين بوجوب الامامة عقلاً دون الشرع(23). كما يثبت ابن تيمية وجوب الامامة فيقول: "ولالية أمر المسلمين من أعظم واجبات الدين بل قيام للدين إلا بها"(24) لكنه بالرغم من دعوته إلى رئاسة الدولة كواجب ديني إلا أنه يثبتها لوجب لا يقل أهمية من الشرع وهو اقتضاء المصلحة الاجتماعية، ويقرر ذلك رغم انه عاش قبل ابن خلدون بنحو ثمانين سنة، فهو يقول: (انبني آدم لا تتم مصلحتهم الا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد عند اجتماعهم من رأس)"(25).

❖رأي الشيعة:

الامامة عند الشيعة واجبة، بل هي جزء من أصول عقيدتهم ولا يتم الدين إلا بها. يجب بالنص لشخص من الأشخاص من آل البيت عن الرسول صلى الله عليه وسلم فالدليل الدال على وجوب النبوة يدل على وجوب الامامة(26) وتتقسم الشيعة إلى فرق لكل منها رأيها في الامامة.

أ- الامامة (الاثنا عشرية):

سميت بالإثناء عشرية لأنها تسلسل الأئمة إلى الثاني عشر وهو محمد بن الحسن بن علي (المهدي المنتظر) يزعمون أنه سيظهر في آخر الزمان ليملأ الأرض عدلاً بعد أن ملئت جوراً. من تعاليم هذه الفرقة:

* الأئمة أو صياغ استودعهم النبي أسرار الشريعة التي لم يبين منها إلا قليلاً.

* ما ي قوله الأوصياء شرع إسلامي لأنه تتميم للرسالة، وكلامهم شرع وهو بمثابة كلام النبي.

* يجوز للأئمة أن يخصصوا النصوص العامة، ويقيدو النصوص المطلقة.

* الإمام معصوم عن الخطأ والنسيان والمعاصي فهو ظاهر مظهر.

* يجوز أن تجري خوارق العادة على يد الإمام لتثبت إمامته ويسمونها معجزة.

* الإمام أحاط بكل شيء علماً وفي أمور الشريعة خاصة يقول الطوسي "أنه قد ثبت أن الإمام إمام في سائر الدين ومتولي الحكم في جميعه، جليه ودقائقه..."(27).

(20) د. عبد الرزاق قسوم، محاضرة في موضوع المعترلة لقاها بمعهد الفلسفة جامعة الجزائر في 16.11.1981م أنظر في موضوع المعترلة، ابن أبي الحبيب، شرح نهج البلاغة، ج1، ص215، الفرق بين الفرق للبغدادي.

(21) ابن أبي الحبيب، شرح نهج البلاغة، ج1، ص215، أطفيش شرح العقيدة ص436.

(22) المرجعان السالقان، علي أبو م罕، المناخي الفلسفية عند الجاحظ، ص132.

(23) ابن خلدون المقدمة، ج1، ص. 339-340.

(24) ابن تيمية، السياسة الشرعية، ص161.

(25) المرجع السابق، ص161

(26) محسن الأمين، أعيان الشيعة، اعتقادهم في الإمامة والخلافة، ج1، قسم 2، ص6، النيوختي، فرق الشيعة، ص9، الشهريستاني، الملل والنحل، ج1، ص146، ابن تيمية يرد على تكريبي الشيعي منهاج السنة.

بــ الامامة (الإسماعيلية):

سميت بالإسماعيلية نسبة إلى إسماعيل بن جعفر الصادق من أهم مبادئها في الإمامة ما يلي (28):

* يتمتع الامام بالفيض الإلهي من المعرفة فيكون فوق الناس قدرًا وعلمًا، اختص بعلم الشريعة الذي ليس عند الناس لأنه فوق مداركم.

* لا يلزم أن يكون الامام ظاهراً بل يصح أن يكون خفياً مستوراً، ومع ذلك تجب طاعته، ولا بد سيظهر قبل قيام الساعة لأنه المهدى الذي سيهدي الناس.

* الامام ليس مسؤولاً أمام الناس وليس لأحد من الناس أن يخطئه مهما يأت من أعمال بل كان ما يفعله خير لا شر فيه فهو معصوم.

* الإمام لا يكون إلا أفضل الناس، ويجوز له في حالة التقى أن يقول أنه ليس بإمام (29).

* ان علياً كان مصيباً في جميع أحواله وأنه لم يخطئ في شيء من أمور الدين (30).

جــ الزيدية:

سميت بالزيدية نسبة إلى صاحبها المذهب، زيد بن علي بن الحسين البسطوي (ت 126هـ/744م) من آراء هذه الفرقـة في الإمامة ما يلي:

* تقوم الإمامة باختيار أهل الحل والعقد لا بالنص (31).

* الأدلة الخاصة بإمامـة علي (رضي) اقتضـت تعينـه بالوصف لا بالشخص.

* تتبرأـ الزيدية من الشـيخـين دون الطـعنـ في إمامـتهـماـ وعليـ أـفضلـ منـهـماـ (32).

* تجوزـ إمامـةـ المـفضـولـ معـ وجـودـ الأـفـضلـ.

* يشترطـ فيـ الـإـمـامـ أنـ يـكـونـ عـالـمـاـ زـاهـداـ جـوـادـاـ شـجـاعـاـ. يـخـرـجـ دـاعـيـاـ النـاسـ إـلـىـ إـمـامـتـهـ.

❖النـجـادـاتـ

أتباع نجدة بن عامر الحنفي (ت 669هـ)، الدين عنده أمران: أحدهما الإقرار بما جاء من عند الله بعد معرفته ومعرفة رسوله وتحريم دماء المسلمين وأموالهم، وثانيةً أن النار يدخلها من خالقه في دينه، وإن النصر على المعصية مشرك ولو بكذبة، وغير المصر مسلم ولو زنى وشرب الخمر... (33). ورأى النـجـادـاتـ فيـ الـإـمـامـ أنهاـ غيرـ مـفـروـضـةـ، والنـاسـ لـيـسـواـ مـلـزـمـينـ بـتـعـيـيـنـ الـإـمـامـ وـإـقـامـةـ حدـودـ اللهـ لأنـ مـهـمـةـ الـإـمـامـ مـراـقبـةـ الرـعـيـةـ وـحـلـمـهـ عـلـىـ طـاعـةـ اللهـ فـإـنـ هـمـ استـقـامـواـ فـإـنـ الـإـمـامـ لـأـزـوـمـ لـهـ (34).

وممن يقول النـجـادـاتـ الأـزـارـقـةـ وـالـصـفـرـيـةـ: فـهـمـ يـرـوـنـ عـدـمـ وـجـوبـ نـصـبـ الـإـمـامـ أـصـلاـ، وبـعـضـ مـنـهـمـ قـالـوـاـ يـجـبـ عـنـ الـأـمـنـ لـأـنـ الـفـتـنـةـ، كـهـشـامـ بـنـ عـمـرـ الـقـوـصـيـ وـأـتـبـاعـهـ (35) وـذـهـبـ غـيـرـهـ إـلـىـ أـنـ الـإـمـامـ لـأـنـ تـعـقـدـ إـلـاـ بـاجـمـاعـ الـإـمـامـ عـنـ بـكـرـةـ أـبـيهـمـ وـيـعـنـيـ هـذـاـ اـسـتـبـعـادـ نـصـبـ الـإـمـامـ ماـ دـامـ هـنـاكـ خـلـافـ ...

(27) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، ص 55 فما بعد أنظر أيضا عبد الحليم الفراتي في رأيه عن الرئيس.

(28) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، ص 55 فما بعد أنظر أيضا عبد الحليم الفراتي في رأيه عن الرئيس.

(29) عبد الحليم محمود ، التفكير الفلسفـيـ فـيـ الـاسـلامـ ص 166.

(30) المصدر السابق، ص 166 أـنـظـرـ.

Merghoub B. Le development politique en Algerie, p.14.

(31) المصدر السابق، ص 180 وأنظر المقدمة لابن خلدون ص 354.

(32) ابن خلدون المقدمة، دار الكتاب اللبناني، 1981م، ص 350.

(33) عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 66، الشهريستاني، المال والنحل، ج 1، ص 122.

(34) الموجز لأبي عمار عبد الكافي، ج 2، ص 233، للشهريستاني، المال والنحل ج 1، ص 124 انظر أيضا أبو سنة في حاشية الوضع بباب الإمامة وانظر محمد اطفيش جامع الوضع والحاشية، ص 27.

(35) اطفيش، شرح العقيدة ، ص 436.

❖ السكاكية:

و هم أتباع عبد الله السكاك اللواتي⁽³⁶⁾ الذي يرى أن شروط الامامة لا تتوفر في أي أحد حتى في الأذان والصلوة⁽³⁷⁾ وعليه فالإمامية غير واجبة لا في الأمان ولا في الحرب لعدم وجود من يستحقها الا أن هذه الفرقة من الاباضية لم تعم طويلا فقد تلاشت من الوجود منذ أواخر القرن (5هـ/11م)⁽³⁸⁾.

ب- رأي الاباضية في مشروعية الامامة:

إقامة الامامة عند الاباضية أمر واجب على المسلمين- حيثما وكيفما كانوا- يقول الشيخ تبغورين بن عيسى^(ق 5هـ) (وعقد الامامة فريضة عندنا لفرض الله الأمر والنهي، والقيام بالعدل وإقامة الحدود على ما بينه في كتابه فاجتمعت الأمة على أن هذه الحدود مع وجوبها لا تقام إلا بالأئمة وولاتهم فثبت أن عقد الإمامة على المسلمين واجب وحق لازم⁽³⁹⁾).

أما الشيخ اطفيش^(1818م-1914م) فيرى أنها "من الأصول لما صح عن عمر وغيره من الأمر بقتل من تعين نصبه إماما فأبى قبولها. الا أنها ليست مما يقدح تخلفه في صفة الله تعالى فمعنى كونها من الأصول أنه لا يجوز الخلاف فيها"⁽⁴⁰⁾. وفي شرحه للنيل يقول: "إن الأمر والنهي لا يتمان إلا بإمام عدل، فنصبه واجب، إذا كان المسلمين على نصف عدوهم الذي يتقوى شوكته، ويرد الشيخ اطفيش بقوة على القائلين بعدم وجوه نصب الإمام ودليلهم على عدم النصب، ان الانسان تأبى نفسه أن يتولى عليها غيرها، وأن منصب الإمام قد تحتكره طائفة دون أخرى فيكون الصراع ويعظم الضرر. وحيث الإمام غير معصوم فقد يكفر ويحمل الناس على الكفر فيكرون أو يقاتلونه ويقاتلهم من معهم فيكون الضرر أشد.

وقد يحتاج القائل بعدم نصب الإمام بوجوه أخرى منها: ان الناس إذا توفرت مصالحهم الدينية والدنيوية فإن الحاجة إلى نصب الإمام غير واردة والدليل أن أهل الbadia الخارجين عن أحکام السلطان قد انتظمت أحولهم بلا امام، فيرد الشيخ اطفيش على ذلك بقوله: "إن ضرر عدم نصب الإمام- في الحالة الأولى- أكثر لأن كثيرا من الناس ينقاد إلى مثله فكيف إلى من هو أعظم، وإذا كفر لم يترك على كفره فقتله مأمور به شرعا"⁽⁴¹⁾. أما عن أحوال أهل الbadia فإن الواقع يثبت أنها غير منتظمة "وفيهم فتن عظيمة لا يبقى بعضهم على بعض ولا يقيمون على فرض ولا على سنة ومتى اتفقا فإنما يتلقون على باطل ثم انه يتوزع إلى بواسطه فيختلفون أيضا"⁽⁴²⁾.

وقد يستدلون على عدم تعين الإمام بأن الانتفاع بالإمام إنما يكون بالوصول إليه وطرح المشاكل عنده وهذا أمر متذر لأنه لا يستطيع كل واحد من الرعية الوصول إلى الإمام كلما ظهرت لديه أمور دينية أو دنيوية فيجيب الشيخ اطفيش "بأن الانتفاع بالإمام لا يكون بالوصول إليه فقط بل يكون أيضا بوصول أحکامه وسياسته إليهم...."⁽⁴³⁾.

اما الامامية من الشيعة فتقول بوجوب نصب الإمام على الله لا على الانسان. وذلك لطafa من الله بعباده ليتوصوا إلى طاعته، فإن الشيخ اطفيش يرى في رأيهم هذا تصرفا ومغالاة ،

(36) من قطرار بالجريدة التونسي، عاش في أوائل ق 6هـ، انفصل عن الاباضية برأته المنظرفة منها بقطع الأذان وصلة الجمعة.

(37) صالح باحية، الاباضية بالجريدة، ط 1، دار بوسالمة للنشر، تونس ص 39.

(38) عوض محمد خليفات، النظم الاجتماعية والتربوية عن الاباضية، ط 1، عمان 1982، ص 105 انظر أيضا الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، ج 1، ص 118-119.

(39) تبغورين، رسالة في أصول الدين مخطوطة، انظر سيرة ش. أبي الحسن العماني، في سير أهل عمان مخطوط ج 1، ورقة 95، راجع أيضا: أبو عمار عبد الكافي الموجز، ج 2، ص 223.. كذلك: اطفيش جامع الوضع والحادية، ص 27.

(40) اطفيش، شرح العقيدة ، ص 436.

(41) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص 438.

(42) المصدر السابق، ص 439.

(43) المصدر السابق، ص 439.

ذلك إن الامامة إذا وجبت- على حد قولهم- فإن رأيهم فإن الوجوب مقدر عليه، وأيضا يحصل اللطف بالإمام لزجره وانصرافه الضعيف والقوى"(44).

والواقع ان الامامية- في رأي القطب- مخطئون في قولهم بوجوب نصب الامامة على الله لأنهم لم يوجبوا ذلك على الله في هذا الزمان- بعد موت علي(رضي)- وإنما الذي يوجبونه هو امام معصوم مختلف، ويترتب على ذلك خطآن، الأول: أبطلوا لطف الله لعدم ظهور الامام لأن ظهوره بين الناس لطف من الله، الثاني: لزم عن عدم الظهور كونه تعالى تاركا للواجب، ما داموا يقرؤن أن نصب الامام واجب على الله.

ثم يتصدى القطب لمناقشة رأي الخوارج(45) المتمثل في عدم وجوب نصب الامام لأن تنصيبه يثير الفتنة، لاختلاف الأهواء، فبعض يحب نصب فلان، وبعض يحب نصب الآخر، فيتعذر حينئذ الالتفاق الجماعي على تعين واحد، حتى وأن نصب الامام بالأغلبية، فإن بوادر الخلاف وأصول الفتنة ستظهر في الفتنة القليلة الناقمة على الامام فيحصل الضرر، والسبب راجع إلى اختلاف الناس حول الشروط المطلوب توفرها لدى الامام وحيث أنه يتعذر اجتماع كل الشروط عند واحد فإنه وبالتالي يتعذر تعين الامام.

هذا محمل رأي الخوارج في عدم النصب لكن الشيخ اطفيش يرد عليهم ويعطي البديل لحل هذه المسألة فيقول: "إن هذا نفسه أدل على الوجوب(...)" فيقدم العلم وان تساويا فالأروع(...) وإن تساويا، فالأسن، وقد يقدم الألائق مع وجود الأعلم فتدفع الفتنة بهذا التفصيل ومن أبي فقان، ففتنته باغية، ولا تخلو الدنيا من إنكار حق وقبول باطل والزجر عند ذلك(46)، وهكذا يرد القطب على الخوارج، ورده صميم دليلهم فإذا كان الدليل يقوم على درء الناس فإن المشكل إذن ينحصر في الالتفاق على شخص يصلح للإمامية ويرضى عنه الجميع، وإذا كان كذلك فالحل في الالتفاق. وأحسن وسيلة هي ضبط الشروط وتحديد المواصفات الموضوعية المطلوب توفرها لدى المرشح للإمامية، على ان تكون هذه الشروط محل رضاء الجميع، وحتى تكون كذلك يضع القطب جملة من الشروط مع ترتيب عقلاني لها حسب الأهمية، فقدم العلم أولاً ويليه الورع في حالة التساوي ثم الأسن الممتنع بالخبرة والحنكة الكافية، على أن هذا الترتيب يخضع عند الضرورة للتعديل المناسب(47) فقد يرشح العالم لكنه ضعيف في السياسة قليل الخبرة بأمور الحرب، غير بصير والاحتمال الثاني ألا يكون العالم المترشح للإمامية ذا نفوذ في قومه، ولا يتمتع بالشعبية الكافية مما يثير نصبه فتنة بين الرعية، وهنا تقتضي المصلحة العامة التنازل عن أحد الشروط المطلوبة ثانية لرغبة الرأي العام، وهذا من أصول الديموقراطية، غير ان الشيخ اطفيش لا يقول بتحقيق مطالب الناس فرداً فرداً لأن الالتفاق العام على قضية لا يمكن حصوله لاختلاف الأهواء والأغراض بين الناس، فحينئذ يلجأ إلى الأخذ بمبدأ الأغلبية الصائبة "ومن أبي فقان وفتنته باغية"(48)، لأن الطبيعة الإنسانية لا تخلو من الاعوجاج والتطرف السلبي من أجل تحقيق الأغراض الخاصة بأية وسيلة حتى بإنكار حق وقبول باطل"(49)، وفي هذه الحالة يجب حسم الموقف بالقوة المشروعة، ويصبح الزجر ضروريا حتى تقيء الباغية إلى أمر الله تعالى.

(44) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص 440.

(45) الخوارج القائلون بعدم وجوب نصب الامام هم الصفرية والازارقة والنجدية.

(46) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص 440.

Pierre Cuperly, Introduction a l'étude de l'Ibadisme et de sa théologie O.P.U. Alger, 1984, p.296. (47)

(48) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص 440.

(49) المصدر السابق، نفس الصفحة.

ومجمل القول أن الاباضية ترى أن الامامة فرض واجب لأنها ضرورية من أجل تطبيق الأحكام الإلهية ونشر العدالة بين الرعية، والعدل في توزيع الثروات ومحاربة المرتدين⁽⁵⁰⁾ ويتفق مع الاباضية أغلب المذاهب الاسلامية في ضرورة نصب الامام.

جـ- الأدلة النقلية لوجوب الامامة عند الاباضية⁽⁵¹⁾:

شرع الله في القرآن أحكاما لا يتصور تفويتها دون وجود دولة تتولى تنفيذها كقتل القاتل⁽⁵²⁾ وقطع اليد⁽⁵³⁾ ومعاقبة الساعي في الأرض فسادا⁽⁵⁴⁾ وغيرها من الأحكام التي تستلزم وجود سلطة تطبق ما شرع الله، هذا فضلا عن الآيات التي تشير صراحة إلى ضرورة إقامة الدولة منها قوله تعالى:

[ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون]⁽⁵⁵⁾
وقال:

[إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل]⁽⁵⁶⁾
أما الأدلة النقلية من السنة فكثيرة نذكر منها قوله ع: "الإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته"⁽⁵⁷⁾ ، وقال: "تخروا لإمامتكم وتخيرا لـنـظـفـكم"⁽⁵⁸⁾، وقال في طاعة النساء: أطیعواهم ما لم یمنعوكم الصلوات الخمس"⁽⁵⁹⁾، وإلى جانب هذه الأدلة وغيرها نجد في حرص عمر بن الخطاب وأبي عبيدة من قتل المرشح للإمامية أن أبي ورفضها، دلالة صريحة على وجوبها.

دـ- الأدلة العقلية لوجوب الامامة:

لما كان اجتماع الأمة على ان حدود الله لا تتفذ إلا بالأئمة العدول ولاتهم... ثبت أن عقد الإمامة على المسلمين فرض واجب وحق لازم، يقول أبو عمار عبد الكافي: ولما كانت الفروض التي ذكرناها منوطبة بالإمامية التي لا تقام إلا معها فكل ما كان من الفرص لا يتم إلا به فهو فرض مثله والأمة لا تجتمع على شيء ثم تختلف فيه⁽⁶⁰⁾ أما الشيخ اطفيش فيرى وجوبها إلى جانب ما تقدم- اقتضاء للمصلحة الاجتماعية من دفع الضرر وجلب المصالح يقول:

فإذا وجد في نصب الإمام دفع ضرر مظنون واجب إجماعا، وعليه فنصب الإمام واجب"⁽⁶¹⁾.

وإذا كان فضل الرسول ع مصدرا أساسيا للتشريع، فإنه أقام دولة مثالية في أسلوب جديد لم يعهد له العرب من قبل فولي الولاية، وعين القضاة، وأرسل القواد وأقام الحدود وعقد العهود، ونمى أموال بيت المال فوزعها بالعدل بين مستحقيها. هذه أسوة الرسول ع في شخص الحكم والقائد، وراعي الرعية، فالمسلمون مأمورون بالاقتداء بها، لا على أنها مشروعة فحسب، بل لاقتضاء المصلحة العامة وضرورة الاجتماع لها. ومن بين هذه المصالح الاجتماعية، وحدة الأمة واتحادها لا يتتحقق إلا بوجود سلطة يخضع لها كل فرد في الأمة، وتنقاد لها جميع

Pierre Cuperly, Introduction a l'étude de l'Ibadisme p.291. (50)

(51) ذكر الشيخ اطفيش أكثر من أربعين حديثا من السنة بشكل مباشر وغير مباشر وجوب الإمامة انظر شرح النيل، ج14، ص267...

.45

(52) المائدة الآية .38

(53) المائدة، الآية 33

(54) آل عمران، الآية 104

(55) النساء الآيات 58-59.

(56) رواه البخاري ومسلم.

(57) الربع بن جبيب، الجامع الصحيح، ص204، رواه جابر عن ابن عباس.

(58) المصدر السابق، ص203.

(59) أبو عمار عبد الكافي، الموجز تحـ عـمار طـالـبـيـ، جـ2ـ، صـ234ـ.

(60) أطفيش، شرح العقيدة، ص436، انظر: سعيد التغريتي، المسالك محمود ص49.

الطوائف والأقليات، وهو ما انتبه إليه زعماء القبائل البربرية قبل ميلاد الدولة الرستمية حين وجدوا أنه لا مناص من تعيين إمام ف قالوا: "قد علمتم أنه لا يقيم أمرنا إلا إمام نرجع إليه في أحکامنا وينصف مظلومنا من ظالمنا، ويقيم لنا صلاتنا ونؤدي إليه زكاتنا ويقسم فيئنا"⁽⁶²⁾) إذن فقد اجتمعت الأدلة النقلية والعقلية على وجوب نصب الامام وإقامة الدولة، لكن لا يزال في المسألة إشكال يطرح نفسه بعد الأخذ بمبدأ وجوب نصب الامام والإشكال ينحصر في طرق ثبوت الامامة وشروطها.

ثالثاً: ثبوت الامامة

اختلقت المذاهب الاسلامية حول طرق إثبات الامامة الا أنها اتفقت جميعاً على إثباتها بالنص من رسول الله ع أما الطرق المختلف حولها فهي ثبوتها بالنص من الامام السابق أو بأهل الحل والعقد ولو كانوا غير مجتهدين⁽⁶³⁾) بمعنى الاختيار والبيعة أو عن طريق الدعوة وهي ان بيان الظلمة من هو أهل للامامة ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويدعو الناس إلى اتباعه.

وبيان الخلاف ان الامامية⁽⁶⁴⁾) تبني طريق الاختيار والدعوة، واتفقت الاشاعرة والمعزلة والخوارج والصالحية من الزيدية على ان الاختيار طريق إليها أيضاً وهو مذهب الاباضية، أما الجارودية⁽⁶⁵⁾) من الزيدية فتجعل الدعوة طريقاً لثبوت الامامة⁽⁶⁶⁾) ومن أدلة الشيعة على إثبات الامامة بالنص: ان الامامة نيابة عن الله ورسوله فلا تثبت بأهل البيعة وإلا كان الامام خليفة عنهم لا عن الله ورسوله، وير القطب عليهم "بان اختيار أهل البيعة دليل على نصب الله ورسوله للامام وحكمها به كسائر إنفذ الأحكام، فالبيعة مظهرة له لا مثبتة⁽⁶⁷⁾.

ومن أدلةهم ان أهل البيعة لا يجوز لهم التصرف على غيرهم فكيف يملكون ذلك- كما يرى الشيخ اطفيش- ان بيعة أهل البيعة هي إمارة من الله ورسوله، وحكمها ينطبق على سائر الرعية لأنهم ممثلون عنهم، أما القضاء فأمر يثبت بما دون البيعة " وهو إقامة الامام له وبإمكان الرجوع فيه الى الامام وان لم يكن امام فلابد من البيعة للقاضي أو إقامة الجماعة أو ذي إمارة له تغنى"⁽⁶⁸⁾، ثم ان البيعة لا يشترط فيها الإجماع بل تصح ولو بوحد كعده عمر للصديق. كما لا يشترط على الامام ان يعلم كل شيء فإذا لم يعلم سأله أو اجتهد. إذن فلا مجال لضرورة النص عقلاً.

رابعاً: وحدة الامامة وتعدداتها

كثر الحديث بين الفقهاء ومؤرخي الفلسفة الاسلامية حول جواز تعدد الأئمة وعدم الجواز، فالقائلون بالجواز يستدللون بتراثي علي(رضي) ومعاوية سنة أربعين للهجرة على اقتسام الشام وال العراق فكتب معاوية الى علي يقول له: "أما اذا شئت فلك العراق ولـي الشام، وتكلف السيف عن هذه الامة ولا تهرق دماء المسلمين"⁽⁶⁹⁾

(62) ابن الصغير أخبار الأئمة الرستميين، تحقيق وتعليق، د محمد ناصر. أ.إبراهيم بهاز المطبوعات الجميلة الجزائر 1986م، ص. 25-26.

(63) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص 443.

(64) انظر حول الإمامية وفرقها، عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 17، 39.

(65) انظر حول الجارودية، المصدر السابق، ص 16.

(66) محمد اطفيش. شرح عقيدة التوحيد، ص 229.

(67) المصدر السابق، ص 443.

(68) المصدر السابق، ص 443.

(69) الطبرى، تاريخ الأمم والملوك، مط الحسينية، القاهرة 1355هـ، ج 5، ص 140.

هذا ما ذهب إليه قوم من الكرامية⁽⁷⁰⁾ وهو جواز نصب أمامين أو أكثر في وقت واحد....

والرأي الآخر يرى أنه لا يجوز تعدد الأئمة إطلاقاً استناداً إلى حديث عمر بن الخطاب يقول فيه: "إن الله واحد والاسلام واحد ولا يستقيم سيفان في غمد واحد" يعني إمامين في وقت واحد⁽⁷¹⁾.

والرأي الثالث في الموضوع: إن الامامة لا تجوز لشخصين في آن واحد بنفس البلد الا اذا "بعد المدى وتخل بـ بين الإمامين شسوع النوى، فالاحتمال في ذلك مجال، وهو خارج من القواطع"⁽⁷²⁾ وهذا رأي الاباضية في الغالب، فقد أقر التعاريتي بقوله: "لا يجوز تعدد الأئمة في صنع متضائق الأقطار خلافاً للماوردية"⁽⁷³⁾، أما اذا اتسع نطاق البلد أو كان البحر فاصلاً بين القطرين بحيث لا يطيق الامام الواحد تولي جميع شؤونه فإنه يجوزه"⁽⁷⁴⁾ وهو ما ذهب إليه الشيخ عبد العزيز الثميني في قوله: "ولا يرى إمامان لعسكر واحد وجاز لعسكر ولبلاد متفرقة"⁽⁷⁵⁾.

ويبدو ان العمل جرى بالسماح بتواجد عدة أئمة اباضية في عدة بلدان من العالم الاسلامي في آن واحد⁽⁷⁶⁾ مثل ما عقد عبدالله بن يحيى طالب الحق⁽⁷⁷⁾ في المشرق في حين كانت إمامنة الاباضية قائمة بالمغرب⁽⁷⁸⁾. على أي حال فإن الرأي الصحيح في نظر الاباضية هو ما جاء على لسان الشيخ عبد الرحمن بكل^(ت.13-1-86) في قوله: يجوز إقامة امام بكل قطر ولا يجوز إقامة امامتين في قطر أو مصر واحد لما يتولد على ذلك من شتات الشمل واختلاف الكلمة وتنازع النفوذ(...). وهو ما استقر عليه العمل اليوم فيسائر الأقطار الاسلامية⁽⁷⁹⁾. وقد أشار الشيخ اطفيش إلى هذا الرأي في قوله: "الواجب امام واحد ولكن لو فصلت أقوام لا تطاق فإنه يصح إمامان وأكثر"⁽⁸⁰⁾ الا ان هذا ينافي قول اباضية المشرق في انه "لا يجوز إمامان في الدنيا الا في خصلة واحدة هي ان يفصل بينهما البحر"⁽⁸¹⁾.

خامساً: شروط الامامة:

رغم اعتقاد الاباضية بوجوب الامامة واقتضاءه بضرورة تعين الامام فانهم لا يرونها واجبة في ظروف خاصة، معنى ذلك ان وجوب الامامة مشروط بتتوفر العوامل المساعدة على إقامتها ونظراً لذلك وضع علماء الاباضية جملة من الشروط ينبغي مراعتها في اختيار الامام واعلان الدولة.

(70) فرقة من المجمسة تتسب الى محمد بن كرام السجستاني المتوفى سنة 256هـ، تزعم هذه الفرقة ان علياً ومعاوية كانوا امامين، يجب على الناس اتباع كل واحد منها (...). غير ان علياً كان اماماً على السنة ومعاوية على خلاف السنة، فأجازت الكرامية كون امامين او أكثر في وقت واحد من وقوع القتال له. انظر عبد القاهر البغدادي كتاب الملل والنحل حقه وقدم له وعلق عليه د.أبيير نصري نادر، ط2، دار المشرق بيروت 1986، ص. 149-154.

(71) ش. أبو الحسن العماني، سير أهل عمان، ج1، ص100، البقلاني نصوص من الفكر السياسي ليوسف أبيش، ص50، عبد القاهر البغدادي أصول الدين، ص128، الماوردي، الأحكام السلطانية، ص9، ابن 1986 حزم الفصل في الملل والنحل ج4، ص87.

(72) الجوني، إمام الحرمين(ت 478هـ) الإرشاد الى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد نقله يوسف أبيش في كتابه نصوص الفكر السياسي، ص179.

(73) لكن الماوردي لم يخالف التعاريتي، انظر الماوردي، الأحكام السلطانية.

(74) سعد التعاريتي، المسلك المحمود...، ص50.

(75) عبد العزيز الثميني، كتاب النيل وشفاء العليل، ج3، ص86.

(76) تادرز لوبيكي، دائرة المعارف الإسلامية مادة الاباضية، T. Lewicki, En. Is, 2e edition.

(77) أبو إسحاق الحضرمي، مختصر الخصال، أما طالب الحق فنولى الامامة باليمن، واستولى على الحرميين سنة 130هـ.

(78) استبعد ان تكون إمامية عبدالله بن يحيى معاصرة للإمامية الاباضية لأن وفاة طالب الحق كانت على الأرجح سنة 133هـ، بينما الإمامة بالمغرب كانت في 140هـ على يد أبي الخطاب.

(79) عبد الرحمن بكل، في هامش النيل وشفاء العليل، تأليف الشيخ عبد العزيز الثميني (ت 1223هـ) ط3، المطبعة العربية، غرداية الجزائر 1969.

(80) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص428.

(81) المصدر السابق، ص428.

وبنفي الإشارة إلى أن هذه الشروط قد تختلف الظروف التي يعيشها الإباضية من ناحية، وقد تختلف من ناحية أخرى باختلاف نوع الإمام المراد إعلانها فشروط إمامية الظهور ليست هي شروط إمامية الدفاع، أو إمامية الشراء، أو إمامية الكتمان، وعليه فإننا نركز الآن على شروط إمامية الظهور، التي هي ثلاثة- كما يرى أبو إسحاق الحضرمي (ق 5هـ).

أحدهما: قوة أهل الدعوة، وذلك أن يغلب على ظنهم أن يغلبوا أهل الباطل ، والثانية أن يكون أهل الدعوة⁽⁸²⁾ أربعين رجلاً أحراضاً بالغين أصحاء والثالث أن يكون فيهم ستة رجال فصاعداً أهل علم بأصول الدين والفقه من ذوي ورع وصلاح في الدين⁽⁸³⁾ فإذا اجتمع للإباضية هذه الشروط يصبح إعلان الإمامة أمراً واجباً فيعدونها لأفضلهم أو من يستحقها منهم⁽⁸⁴⁾. لكن نلاحظ أن الشرط الثاني متعلق بعدد الرجال فإنه في الواقع يخص الإمامة في مرحلة الدفاع أما في مرحلة الظهور فيجب أن يكون عدد المسلمين (نصف عدوهم) في جميع ما يحتاجون إليه)⁽⁸⁵⁾ لقوله تعالى:

[الآن خف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم منه صابرة يغلبوا منتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين]⁽⁸⁶⁾.

يحدد الشيخ محمد اطفيش (1814-1918) أهم ما يحتاج إليه لقيام الدولة بقوله: (ما يكفي من سلاح وكراع وعلم ومال)⁽⁸⁷⁾ فاشترطه للكفاية له معنى كبير لأن محاولة قيام الدولة بدون الأعداد لها- مسبقاً- أعداداً كافياً وقوياً لا يضمن النجاح والاستمرار للمحاولة وفيما يلي بيان وسائل الإعداد.

السلاح: رمز القوة، وبدونه لا تستطيع الامة الدفاع عن نفسها ولا الظهور على أعدائها، بل حتى الأمن الداخلي لا يمكن تحقيقه إن لم يكن للسلطة سلاح كاف، ويستتبع السلاح بالضرورة جيشاً كفؤاً قادراً قوياً، حسن التدريب.

الكراع: ويرمز إلى الوسائل والتجهيزات بمختلف أنواعها وهي غير محددة النوع والكيف، لاختلافها من عصر إلى آخر، وحيث أن أهل القرون الماضية يعولون على الحيوان فمه معاشهم فمنه اللباس والأكل والشرب وعليه ينتقلون ويحملون متاعهم، وبه يدافعون ويحرسون. فإنهم جعلوا توفره من شروط إقامة الدولة ونظراً للاعتبارات المتقدمة، على أنه من الممكن الاستغناء عنه واستبداله بما هو أفضل وأصلح خصوصاً وأن الإنسان يعيش عصر الآلة المتطرفة والتكنولوجيا المبدعة.

العلم: ويرمز إلى الثقافة الضرورية تجاه الدولة، وهي بمثابة العقل من الجسد والعلم يحمله العلماء وذوي الحجا فعلى كواهلهم تقوم الدولة وبيدهم يكون زمام الأمور.

المال: وهو قوام الأعمال، ويرمز إلى الجانب المادي الذي لا بد منه لضمان سير الأمور بوجه أفضل.

هذه أهم الشروط الواجب توافرها لإقامة الدولة واعلان الظهور، وتأتي في الدرجة الثانية بعد العناصر الأساسية لتكوين الدولة وهي ثلاثة:

1- **السلطة:** وتمثل في الإمام الذي يتولى أمور المسلمين، ويرعى شؤونهم ويساعده جهاز الحكم من قضاة وعمال ومجلس الشورى والقائمين بالحساب والجيش.

(82) المقصود بأهل الدعوة، جماعة الإباضية، انظر أصل التسمية في الفصل الأول من الباب الأول.

(83) أبو إسحاق الحضرمي، مختصر الخصال، (مخطوط) ورقة 7 ب.

(84) راجع شروط الإمام، الفصل الأول الباب الرابع.

(85) محمد بن عمر أبو سنة، حاشية الوضع، باب مسالك الدين(مخطوط).

(86) الأنفال، الآية 66.

(87) محمد بن يوسف اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص 436.

- 2- الأمة أو الرعية التي تتولى السلطة قيادتها ورعايتها ويشرط فيها أن تكون في العدد
كنصف العدو - على الأقل - كما أشرنا.
- 3- الأرض التي يسكنها الشعب ويجري فيها حكم تلك السلطة.

الفصل الثاني أنواع الإمامة (مسالك الدين)

أولاً: الظهور

- أ- علاقة الإباضية بالأمم في مرحلة الظهور
- ب- الحكم في الأموال والكنائس والبيع
- ج- علاقة الإباضية بأهل الخلاف في مرحلة الظهور
- د- حكم الدار ومعسكر السلطان.

ثانياً: الدفاع

- أ- موجبات الدفاع
- ب- نتائج الدفاع

ثالثاً: الشراء

- أ- شروط مرحلة الشراء
- ب- أهداف الشراء

رابعاً: الكتمان

- أ- التنظيم الاجتماعي في مرحلة الكتمان
- ب- علاقة الإباضية بمخالفتهم في مرحلة الكتمان
- ج- نظام العزابة
- د- نظام العشيرة

أنواع الإمامة (مسالك الدين)

المسالك لغة مواضع السلوك وهي الطرق⁽¹⁾ قال تعالى:
[الذين جعل لكم الأرض مهادا وسلك لكم فيها سبلًا]⁽²⁾.

أما المسالك أصطلاحاً فهي "الطرق التي يتوصل بها إيفاد الأحكام الشرعية"⁽³⁾، وهي تعبّر عن مراحل الامامة لـ الاباضيةـ التي يمكن ان تجتازها في مختلف أدوار حياتها إزاء واجب الدعوة لدين الله...."⁽⁴⁾

ويعتبر هذا الأصل "مسالك الدين" من أهم ما يتميز به الاباضية في مجال الفكر السياسي. فهو يضع جملة من التعاليم والمبادئ يحدد الاباضية وفقها مواقفهم السياسية في مختلف الظروف الزمانية والمكانية سواء المتعلقة بالشؤون الداخلية حيث تتواجد التجمعات الاباضية أو المتعلقة بالشؤون الخارجية متمثلة في علاقاتهم بالدول الأخرى أو تكتلات مخالفتهم.

ولعل السر في استمرار البقاء الاباضي، منذ ان سطع نور الاسلام الى يوم هذا سواء البقاء الفكري في عقيدتهم وتعالييمهم. أو البقاء الاجتماعي في قبائلهم وشعائرهم، يعود الى هذا الأصل الذي يضمن لهم أسباب التكيف والتآقلم مع الحياة وتطوراتها مع الأمم وسياستها، مع المخالفين وعقائدهم، كل ذلك ضمن الإطار الشرعي وفي حمى الكتاب والسنة.

وخلالصة ما يهدف إليه هذا الأصل "مسالك الدين" هو التخطيط لإقامة دولة إسلامية عادلة دستورها القرآن والسنة، حكامها خبراء في أمور الدين والدنيا فإن لم يتحقق هذا المطلب بانعدمت شروط إقامة الدولة وجب حينئذ تصحيح الأوضاع أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر، بمختلف الوسائل والنهج المشروعة، فقد يضطر الموقف لإعلان الثورة ضد الجور والفساد، وقد تقتضي الحكمة انتهاج سياسة اللين والعمل في الخفاء من الإصلاح وتغيير المنكر والتي هي أحسن⁽⁵⁾.

وفيما يلي عرض تحليلي لمسالك الدين الأربع: وهي الظهور، والدفاع، والشراء، والكتمان مع إبراز العلاقة بين تعاليم الاباضية مبادئها وبين ما تقوم عليه نظرية مسالك الدين من أبعاد سياسية.

أولاً: الظهور

الظهور (هو الأصل والمأمور به)⁽⁶⁾ يمثل المرحلة الأولى من مسالك الدين وتعتبر أفضل المراحل وأحسنها وعادة ما تكون هذه المرحلة "تتويجاً للمساعي والجهود للحالات الثلاث: الكتمان والدفاع والشراء" وهي الهدف الذي يتقاول ويستشهد في سبيله الاباضية وعند الانتصار تسمى هذه الحالة بالظهور. ويعني بها قيام حكومة اباضية وفقاً ل تعاليم المذهب الاباضي⁽⁷⁾ تسير على منهج الشّرع الإسلامي، فتفذ أحكام الله وتقييم الحدود وتصون الحقوق وترد الظلم وتحفظ التغور وتحمل دعوة الإسلام إلى بلاد الكفر⁽⁸⁾، لأن الدولة حينئذ تكون قد ظهرت على

(1) بدر الدين الشماخي، مقدمة التوحيد وشرحها ص50.

(2) سورة طه، الآية 53.

(3) محمد بن يوسف اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص113.

(4) عبد الرحمن بكلي، فتاوى البكري، جـ2، ص337.

(5) انظر للمزيد من التوضيح:

Cheikh Bekri, Ie Kharijisme Berbere, p. 60.

(6) محمد بن عمر أبو ستة، حاشية الوضع، (مخطوط) غير مرقم، وانظر مقدمة التوحيد وشرحها لعمر بن جميع ط القاهرة، 1353هـ، ص50.

(7) مهدي طالب هاشم نشأة الحركة الاباضية بالشرق، ص298.

(8) علي يحيى معمر الاباضية بين الفرق الاسلامية.

غيرها. بعد ان تكاملت فيها جميع الوظائف العامة والأساسية ويكون المجتمع الاسلامي فيها حرا ولا يطغى عليه ذو سلطان⁽⁹⁾
ومرحلة الظهور - لا تتحقق الا "بإمامية الكبرى لإنفاذ حقوق الله وحقوق العباد، لا يزول إمامهم الا بأحداث في الإسلام أو زوال عقل أو عدم نفع...."⁽¹⁰⁾.
ويضع الاباضية جملة من الشروط الواجب توافرها لإعلان الظهور وإقامة الدولة سبقت الإشارة إليها⁽¹¹⁾ أما أدلة مشروعية الظهور فكثيرة منها قوله تعالى:
[ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين]⁽¹²⁾
[ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون]⁽¹³⁾.

ويشير الاباضية إلى أمثلة من التاريخ للدول في حالة الظهور منها ظهور النبي بمكة بعد إسلام عمر(رضي) ثم ظهوره بالمدينة بعد الهجرة وظهور أبي بكر وعمر يصليان الجمعة، ويجمعان الزكوات والغائم⁽¹⁴⁾ وظهور الدولة الخطابية⁽¹⁵⁾ في طرابلس الغرب والدولة الرستمية في الجزائر.

وفي الواقع يمكن ان نلاحظ نوعين من الظهور : الأول: للظهور الكامل حيث تتحقق الامامة العادلة- كما ينبغي ان تكون وفق المبادئ العامة للفكر السياسي الاباضي وفي إطار الحدود الشرعية ويمثل هذا النوع حالة الدولة الرستمية في عز اوجها. والنوع الثاني وهو الظهور الناقص او الظهور الضعيف، وفيه تكون الأمة ظاهرة ومستقلة وذات سيادة لكنها لا تحقق كل الأهداف المرجوة ولا تبلغ كمال الظهور ولا الامامة العظمى فتضعف عن تطبيق بعض المبادئ السياسية كالانتخاب الخاص والبيعة الشرعية، أو تعجز عن تطبيق الأحكام الشرعية كإقامة الحدود وإعلان الجهاد يمثل هذا النوع حالة الامة العمانية في نهاية القرن العشرين.

أ-علاقة الاباضية بالأمم في مرحلة الظهور:

الاباضية لا يرون قهر غيرهم ولا التدخل في شؤونهم وغايتها ان يعيش الجميع في وئام وتقاهم، وهذا ما يلمسه الدارس لتاريخ الدولة الرستمية حيث سلك الاباضية فيها "سياسة التعايش السلمي مع جيرانهم(...)" واحترموا مبدأ الحرية والعدل والمساواة وغيرها..."⁽¹⁶⁾. كما تميزت دولة الرستمين "بانتماء السكان فيها الى فرق دينية شتى عاش بعضهم مع بعض في سلام ووئام"⁽¹⁷⁾.

وفي الوقت ذاته يجتهد الاباضية في تبليغ الرسالة، والدعوة الى الاسلام كلما ساحت الظروف لذلك، وأما علاقتهم بأهل الذمة فيجب ان تكون علاقة الضعيف المحمي بالقوى الرحيم. والضعيف هو غير المسلم الذي يدفع الجزية، وهنا يفصل الوارجلاني الكلام في علاقة

(9) علي يحيى معمراً الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة 1، ص 93.

(10) محمد يوسف اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص 113.

(11) راجع شروط الامامة في الفصل الخامس.

(12) سورة المناقون الآية 8.

(13) سورة آل عمران الآية 104.

(14) محمد يوسف اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص 114.

(15) نسبة الى أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمح، دامت دولته من 141هـ الى 144هـ.

(16) أسسها عبد الرحمن بن رستم سنة 160هـ وعاصمتها تيهرت، دامت 136 عاما.

(17) رشيد بوريه، الجزائر في التاريخ، ج 3، ص 63.

الاباضية بأهل الذمة فيقول: "ان عطل أهل الذمة ما عليهم من الخراج ومن الجزية سنين عديدة فإننا نأخذهم بذلك"⁽¹⁸⁾. يعني بالقوة لأن السكوت عن ذلك تعبيراً عن الضعف أما اذا غاب أهل الذمة في بلاد بعيدة غير بلادنا فأتوا علينا فإننا نأخذ منهم شيئاً من الجزاء الا إذا مكثوا في بلادنا سنة كاملة سواء تلك البلاد التي جاؤوا منها بلاد شرك أو بلاد إسلام⁽¹⁹⁾ ولا عشر أموالهم إلا لعام واحد، فإنهم ادعوا أنهم أعطوا الجزية أو العشر لبعض أهل تلك البلاد التي جاؤوا منها أو لأهل الخلاف ولهم على ذلك⁽²⁰⁾. أما إذا كانت إقامتهم دون العام فلا عليهم شيء. وهم على هذا الحال ما داموا في ملتهم إما أن اختاروا الإسلام - وهذا هو المرغوب فيه - أصبحوا في حكم المسلمين فيبطل عنهم الفيء والجزية والخارج " وإن كانت بلادهم بلاد صلح لا بلاد فيء فمن أسلم فله إسلامه ومائه وعشرة فيه الصلح والعشر"⁽²¹⁾ وبهذا تحفظ الحقوق في إطار شرعي من غير ظلم ولا جور.

بـ الحکم في الأموال والكنائس والبيع

قد يظهر الاباضية في ناحية من البلاد على الملوك أو السلاطين فيقيمون دولة إسلامية فما حكم الأموال ومخلفات الملوك؟

يجب الوارجلاني على ذلك بالتفصيل لكننا نكتفي بخلاصة ما قرره. أما الغنائم فان أعطى الملوك فيها السهام وردوها الى بيت مال المسلمين "تركتناهم وفعلتهم وان كانت قائمة لم يمضوا فيها بأمر أجريناها على السهام"⁽²²⁾ ويعطي لكل ذي حق حقه.

أما الأموال التي جمعت من الضرائب أو بعقوبة من عمل المعاشي أو خالف أمر الملك فإن دخلت في بيت مال المسلمين بقيت فيها الا إذا كانت أموالاً أخذت عنوة وجوراً فإن كانت عقاراً قائمة بأعيانها أو أموالاً معلومة في يد من أعطوها له وعرف أصحابها أعيدت لهم أما ان جهل أصحابها فإنها للدولة تودع في بيت المال.

وقد يحصل ان ينقض الملك عهداً أو عذراً أو مظالم كانت قائمة بينهم، بين أهل الذمة والمحاربين، فهناك يجب الصلح "سواء كان النقص أو الغدر من أهل الإسلام أو من أهل الذمة والمحاربين، فمن امتنع أجرينا عليه حكم الإسلام وأهله ومن امتنع قاتلناه وحاربناه"⁽²³⁾، وإذا أحدث أهل الذمة أيام الملك دسائس وبيع ينظر في أمرها فإن بنوها على بطرق غير شرعية كاستخدامهم للرشوة، والحيلة والقوة والظلم حكمها الهدم. وإن بنوها على يد السلطان لا الملك فانهم يمنعون منها لأن السلطان يحكم بالجور والظلم فليست أوامرها مقبولة ولا أعماله شرعية.

اما اذا بنوا معابدهم بأمر الملك، او بعد طلب رضاه، وتحت رعايته فالحكم فيها تركها لهم.

جـ علاقـة الـابـاضـية بـأـهـلـالـخـلـافـ في مرـحلـةـ الـظـهـورـ

أول واجب للإمام أن يدعوا أهل الخلاف إلى ترك ما به خالفوا "فإن أجابوا للطاعة فلهم ما للMuslimين وعليهم ما على المسلمين"⁽²⁴⁾ وكان العدل والمساواة في كل شيء لهم حقوقهم من الفيء والغنائم والصدقات "ولهم علينا دفع الظلم عنهم وان غزوا معنا فلهم سهامهم كما لنا"⁽²⁵⁾ أما اذا امتنع منهم عن أداء الواجبات عوقب بما يرده إلى سواء السبيل.

(18) أبو بعوب الوارجلاني، الدليل والبرهان، جـ3، ص52.

(19) المصدر السابق ص52.

(20) المصدر السابق ص52.

(21) المصدر السابق ص52.

(22) المصدر السابق ص53.

(23) المصدر السابق ص53.

(24) أبو زكرياء يحيى بن أبي الخير الجناوني، كتاب الوضع، مطب الفجالة، القاهرة، دبـا ص17.

(25) الوارجلاني، الدليل والبرهان، جـ3، ص54.

أما إذا فضل المخالفون بالموكوث في بلادهم واقامة دولة لهم فيها ليجرروا أحكامهم وفق مبادئهم فان الاباضية يتزكونهم لشأنهم على شرط ان يعترفوا بالدولة الاباضية ويدعنوا الطاعتها ويصيروا في حكم المحميين، على الدولة الاباضية والدفاع عنهم، يقول الوارجلاني: "نأخذ منهم كل ما يجب من الحقوق ونردها في فقرائهم وذوي الحاجة منهم، ولا نتركهم يظهرون منكرًا بين أيدينا(...)" ونمنعهم ان يحدثوا في أياما... إلا أن يكون أمرا لا مكرره تحته فلنا الخيار"⁽²⁶⁾

وإذا حدث أن وقع صراع مسلح فالاباضية لا يتبعون مدبرا ولا يجهزون على جريح ولا يقتلون النساء والأطفال والشيوخ، فإذا هزم الاباضية فأموال المخالفين مردودة عليهم إلا ما كان لبيت مال المسلمين.

كان ذلك عرضا لأحوال الاباضية في مرحلة الظهور بما حالهم في الدفاع؟

د- حكم الدار ومعسكر السلطان.

حكم الدار	موقف الاباضية من السلطان	حكم العسكر	السلطان	الوطن
الله بسم الله الله بسم الله	طاعة السلطان واجبة والخروج عليه فسوق	إسلام وتوحيد وعدل	شرعى ملتزم	مسلم
	تحذير السلطان وأمره بالاعتدال أقرار الأمن والنظام الجهاد في سبيل الله إيصال الحقوق إلى الناس	أمره بالمعروف ونهيء عن المنكر طاعته فيما يوافق الحق لا تجب طاعته في معصية	غير شرعى ملتزم	مسلم
	يجوز الخروج عليه وتغيير حكمه	بغى وظلم	شرعى غير ملتزم غير شرعى مشرك	مسلم

.54) المصدر السابق ص(26)

طاعة السلطان غير واجبة الخروج عليه وتغييره واجب	كفر	
--	-----	--

ثانياً: الدفاع

مرحلة الدفاع بعد الظهور أقل مرتبة ودرجة وفضلاً سميت بالدفاع لأن المسلمين يشغلهم الدفاع عن أنفسهم ودينه ومكتسباتهم عن إقامة الدولة والظهور على الأعداء، ويكون المسلمون حينئذ قد ضعفوا وتخلفو عن شرف الظهور، لنقص إمكانياتهم وقلة عددهم وع ذلك "يجب الا يهادنوا الظلم وان لا يستكينوا للطغيان وان لا يسمحوا للأيدي العابثة ان تهتك حرماتهم وتحول دون امور دينهم وتحكم في أعمالهم وعبادتهم"⁽²⁷⁾ بل ويصبح أمر الدفاع واجباً فيلجاً الاباضية الى اختيار امام يقود الجماعة لاسترجاع حقوقهم وتدعى إمامته بإمامية الدفاع.

يرى أمهدي طالب هاشم (معاصر) ان إمامية الدفاع تعقد بعد موت الامام الشاري⁽²⁸⁾ وقد اعتمد حسب قوله على رواية الدرجيني في طبقاته التي تشير الى تعين عبد الله بن سعيد الحضرمي إماماً للدفاع بعد موت الامام الشاري عبدالله بن يحيى الكندي (طالب الحق)⁽²⁹⁾. لكن يبدوا ان إمامية الدفاع لا تعقب الامام الشاري بالضرورة أما رواية الدرجيني فلم تثبت تعين الحضرمي بعد طالب الحق، وان الذي ذكره كان في سياق الخروج على الظلمة، ومباعدة رجل "يقال له حسن بعدهما وقع في أمر عبدالله بن سعيد الذي أنكروا عليه أشياء..."⁽³⁰⁾ ولعله من الأرجح ان تعقد إمامية الدفاع بعد زوال الظهور وضعف الدولة الاباضية.

أ-موجبات الدفاع

من موجبات الدفاع ورفع رايته ما يلي:

أ- مداهمة العدو للأمة، وسيطرته على الوضع، وقد يكون هذا العدو من خارج الدولة، استهدف الأرض والشعب وأطاح بالإمامية القائمة وقد يكون العدو من الداخل كظهور حزب منشق يقوم بثورة ضد الحكم القائم. أو من الخارج بتدخل أجنبي في شؤون الدولة وهذا هو الغالب.

ب- تقشّي الفساد وإشاعة الفاحشة، وكثرة الظلم بسبب انحراف الامام عن الجادة وتخليه عن الأمانة وخيانته لله ورسوله والمؤمنين⁽³¹⁾.

حينئذ يجتمع المسلمون على امام ينصبونه "وتجري عليه الأحكام التي تقع في حالة إماماً للظهور - وتجب عليهم طاعته"⁽³²⁾ فيعلنون الدفاع عن الدين والامة مبتدين أولاً بتحذير الظالم وارشاده ونصحه واقناعه بالرجوع الى سواء السبيل فإذا امتنع وتعنت استكباراً عن الخضوع لأمر الله حينئذ تشعر الجماعة الثورة على الظلم والبغى والجور والكفر والاستعمار....

يسُمى قائد الثورة امام الدفاع له على الامة الثائرة حق الطاعة والامتثال ما دامت الثورة قائمة، فإذا هدأت واستقرت الأوضاع أصبح واحداً من أفراد الامة "ترمول إمامته بزوال الثورة، فتجدد له أو لغيره لحدث، وقيل يجوز نصبه على استمراره وإنقاذه إذا نصب بلا قيد استمرار ولا نفي استمرار فلا يزول بزوال الحرب"⁽³³⁾ فالعبرة بشرط التنصيب.

(27) علي يحيى معمر، الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة 1 ص 93.

(28) مهدي طالب هاشم، نشأة الحركة الاباضية في المشرق العربي، ص 295.

(29) امام من اليمن استولى على صنعاء، ومكة، بعث له الخليفة عبد الملك بن محمد وقتل سنة 130هـ.

(30) طبقات الدرجيني، ج 2، ص 251.

(31) علي يحيى معمر، الاباضية في موكب التاريخ، الحلقة 1 ص 93.

(32) حاشية الوضع لأبي ستة، باب مسالك الدين، انظر أيضاً: محمد بن يوسف اطفيش، شرح النيل ج 14، ص 276.

(33) اطفيش شرح عقيدة التوحيد، ص 114، انظر أيضاً: مهدي طالب هاشم، نشأة الحركة الاباضية في المشرق العربي، ص 296.

بـ- نتائج الدفـاع

والثورة لا تهدأ الا بأحد أمرين: الانتصار أو الفشل.


أولاً: تتصدر الامة التائرة وترجع الأمور الى نصابها وتستقيم الأوضاع وفي هذه الحالة تحتمل نتيجتين:

١- تستجيب الدولة الباغية الى الرشد الى أهل الحق وفي كلا الحالتين لا يكون لزعيم الثورة حق في الامامة كما رأينا.

ثانياً: تفشل الثورة ولا تحقق أهدافها وتحتمل نتائجها بذلك.

١- يستشهد الثوار عن بكرة أبيهم، بعد أن أدوا واجبهم وهذا مطلب عظيم أجره ونتيجة مرغوب فيها.

مرحلة الدفاع



ثالثاً: الشراء

يأتي الشراء كمرحلة ثالثة من مسالك الدين تتفق هذه المرحلة مع الدفاع من حيث الأهداف المتعلقة بالإطاحة بالسلطان الجائر وتصحيح الأوضاع السياسية والاجتماعية وكذا المطالبة بتنفيذ أحكام الشريعة لكن تختلف ولياتها في أسلوب التغيير وطريقة تنفيذ العمليات، حيث يعتمد الشراء في تحركاتهم على الحيلة والمباغة والعنف من أجل تغيير المنكر وتصحيح الأوضاع في أوساط الدولة الفاسدة.

يقول الشيخ علي يحيى معمراً (1915-1979م): (إن هذا التنظيم يشبه أن يكون شعباً على دولة ظالمة، مسلمة أو مسألة راضية بالذل حتى لا تطمئن إلى تنفيذ خططها الجائرة وقد لا تكون لها نتائج غير هذا القلق يخيم على الظالمين)⁽³⁶⁾ والذين يتولون هذه المهمة يسمون "الشراء" لأنهم باعوا أنفسهم بالجنة "أو لشراء أنفسهم من النار، أو لشراء الجنة بأنفسهم، فإن الشراء يطلق أيضاً للبيع)⁽³⁷⁾.

قال تعالى:

[ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله]⁽³⁸⁾

وقال في آية أخرى:

[إن الله اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة]⁽³⁹⁾

أما هي شروط مرحلة الشراء؟

يشترط الإباضية عند خروج الشراء معلنين الثورة ضد الحكم أن يكون عددهم من أربعين فما فوق "تأسيياً بالنبي صلى الله عليه وسلم أول أمره (...)" فلما اكتمل عدد من آمن به أربعون نزل عليه قوله تعالى:

[فاصدع بما تومر وأعرض عن المشركيين]⁽⁴⁰⁾

فأمر بإظهار دعوته والجهر بها⁽⁴¹⁾ وإن لا يعودوا إلى أهلهم إلا ان يموتو أو يصبح عددهم ثلاثة أو أقل. يقول القطب (اطفيش محمد): "وإمام الشراء إذا نزل عن ثلاثة فليس عليه وقيل عليه شيء وقيل يجاهد حتى يظهر أمر الله أو يموت"⁽⁴²⁾.

هذا بعض ما يشتهر طه الإباضية فيما يهرب نفسه عن طوابعه للجهاد ابتغاء مرضاة الله. لكن هناك تساؤل يفرض نفسه في الموضوع، كيف يعود الثلاثة إلى أهلهم وقد عاهدوا الله بالخروج للموت؟ يقول الشيخ عبد الرحمن بكلـي (معاصر) ذلك عندي اجتهاداً منهم - رحمـهم الله - ولو لا ان

(36) علي يحيى معمراً، الإباضية في موكب التاريخ، الحلقة 1، ص.94.

(37) اطفيش شرح عقيدة التوحيد، ص.114.

(38) البقرة، الآية 207.

(39) التوبة الآية 111.

(40) الحجر الآية 94.

(41) بكلـي عبد الرحمن، فتاوى البكري، جـ2، ص.339.

(42) اطفيش ترتيب نقط الشيخ موسى بن عامر، ص.16

أكون قد تجرأت على مقام أئمتنا(...) لقلت: لا يسوغ لمن بلع نفسه الله أن يعود الى أهله ولو بقي وحيداً بل يظل موفياً لصفته أو يستشهد⁽⁴³⁾. ولعل في الأمر مقصداً آخر مفاده ان البقية الباقية يؤثرون على أنفسهم ليحرموا من الشهادة في سبيل إعادة الكرة من جديد ويشكلوا نوأة لجماعة أخرى تعلن الثورة على الفساد وبهذا يستمر البقاء الإباضي... أما الشروط أثناء الخروج ف fasasية تأخذ طابعاً عقائدياً⁽⁴⁴⁾ "لا يقبلها إلا الفدائيون الذين وهبوا حياتهم لحياة الأمة الإسلامية"⁽⁴⁵⁾ ويمكن حصر هذه الشروط والتعاليم فيما يلي:

- 1- لا يعود الشراء الى ديارهم بعد الخروج الا في حالات استثنائية يمكن للواحد ان يدخل منزله اضطراراً من اجل استمرارية الثورة للتزود أو لجمع الذخيرة والاستخبار.
- 2- يعتبر العائد الى منزله- لمهمة- غريباً عنه وفي حكم المسافر فيقصر في صلاته وعندما يكون في سعف الجبال وفي بطون الأودية(...) يعتبر في منزله وبين أهله⁽⁴⁶⁾.
- 3- أن لا يستقروا في مكان واحد ولا يركنوا الى الراحة لن مهمتهم تقتضي التقل الدائم والبيضة المستمرة استعداداً لمباغطة العدو في كل لحظة.
- 4- ان لا يعتربوا سبيل المسلمين ولا يروعوا الآمنين وان لا يمسوا الشيوخ والنساء والأطفال بسوء وكل ضعيف.
- 5- ان لا يهلكوا الحرش والزرع والغلال وان لا يهدموا الأسوار والمباني... الا لضرورة تقتضيها المصلحة.
- 6- ان لا يتخلوا عن رسائلهم حتى ينتهي بهم الأمر الى النجاح أو القتل والقتل أقرب الأمرین لهم⁽⁴⁷⁾

بـ- أهداف الشراء

الغاية القصوى التي خرج من أجلها الشراء تتمثل في إعلان الثورة ضد الظلم والفساد، وتغيير نظام الحكم ان لم يحكم الرعية بمقتضى الشرع، أو كان الحاكم من غير الملة أصلاً دخل البلاد مستعمراً. حينئذ ينشد الشراء أهدافاً مرحلية تكون مطية لبلوغ الهدف الأسماى، وتختصر الأهداف فيما يلي:

- 1- قطع المواصلات على السلطة الظالمة.
 - 2- هدم قلاع الطغاة وحصونهم...
 - 3- الاستيلاء على مخازن الذخيرة والعتاد.
 - 4- إثارة الشغب في أوساط أجهزة الدولة المستعمرة.
 - 5- "ضرب مضاجع ومعاقل السلطة الجائز وزعزعة هيبتها حتى تشعر الأمة الإسلامية ان هناك قوة روحية... إلهية أقوى وأشد من القوة المادية الحاكمة التي وصلت الى الحكم عن طريق الوسائل الأخلاقية لأجل حب الرئاسة ومفاتتها"⁽⁴⁸⁾.
- يقيم الشيخ علي يحيى معمر مرحلة الشراء بقوله: "انه تنظيم رائد للفدائى فى الإسلام عندما يتحكم الظلم وتعطل أحكام الله بأحكام السلطان"⁽⁴⁹⁾ وقد سجل التاريخ صفحات خالدة لثورات

(43) بكلي عبد الرحمن، فتاوى البكري، جـ 2، ص340.

(44) مهدي طالب ماشش، الحركة الإباضية في الشرق، ص297.

(45) المرجع السابق، نفس الصفحة

(46) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(47) علي يحيى معمر، الإباضية في موكب التاريخ الحلقة 1، ص95.

(48) بكير أعوشت، دراسات إسلامية في الأصول الإباضية، ص112.

(49) علي يحيى معمر، الإباضية في موكب التاريخ الحلقة 1، ص95.

رائعة في مرحلة الشراء نذكر منها : "ثورة أبو بلال مرداس الثميني، وأخيه عروة- أول من قال لا حكم الا الله- وقريب بن مرة الأودي وزحاف الطائي..."⁵⁰) قال أبو القاسم سعيد العماني : "بلغنا ان هؤلاء كانوا يخرجون بأمر أمامهم جابر بن زيد العماني ويحبون سيرة الحرب لئلا تموت دعوتهم"⁵¹).

هذه سيرة الشراء وبعض أعمالهم في حالة الحرب وطغيان الجور، وفيما يلي مهام الشراء في حالة السلم وتحت الدولة العادلة.

حيث يقوم نظام الحكم على أصوله ويجتهد الإمام في تطبيق الأحكام الشرعية، فإن الشراء الذين عاهدوا الله على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا تأخذهم في ذلك لومة لائم ولا خوف من الموت، فأنهم لا يجنحون إلى الراحة والقعود عن أداء واجبهم حتى في حالة السلم والرخاء حيث تشغلهم عنالية الدولة ومراقبة السلطة في تسخير شؤونها، ومتابعة الأئمة وأعوانهم في تنفيذهم لأوامر الله وإقامة حدوده... ولا يخفى ما لهذه المهمة من آثار إيجابية في سياسة الأئمة كما يسمح مركزهم هذا بالتوسط بين الرعية وساستها وحل الكثير من المعضلات بفضل إخلاصهم يقول الشيخ سليمان الباروني⁵²) في شأن الشراء: "انهم يمتحنون دائمًا الأئمة والعمال"⁵³) فيراقبونهم في أعمالهم وآدائهم ومعاملاتهم ولا يخفى الشراء نتائج تحرياتهم بل يعلنون عن كل شيء وجدوه فيطّلعون الرعية بذلك ان كان خيرا يحمدون ويثنون وان كان غير ذلك يذمون وينتقدون ويطالبون بالإصلاح "وعلى ذلك يكون مدار أقوال الناس فيهم"⁵⁴) وبفضل هذا النظام الرقابي يتضيّط الأئمة ويحرص الحكام على السير السوي ويجعلون نصب أعينهم "علم الجميع بإخلاصهم العمل لله في إصلاح الأمة وإقامة الدين"⁵⁵.

والواقع ان نظام الشراء عند الاباضية، يشبه الى حد كبير حركة ثورية مبدؤها مقاومة الظلم أما بالدعوة السلمية أو بالقوة ان اقتضى الأمر ذلك⁵⁶، وتتميز هذه الحركة بالخطيط المسبق لها وتنظيماتها الدقيقة التي تشبه تنظيمات الأحزاب السرية المعاصرة⁵⁷) من ثم كانت حركة الدعوة الاباضية تحاول دائمًا "التغيير والتبدل نحو الأفضل (...)" ضمن مفاهيم ومبادئ وأهداف داخل إطار الإسلام وقيم العروبة⁵⁸)

رابعاً: الكتمان

المرحلة الرابعة من مسالك الدين هي الكتمان، وهي أدنى درجات الجهاد في سبيل الله، وفيها تفتر القوة، وتضعف الفوس، فيعجز المسلمون عن رد المظالم وإنكار المنكر- إلا بالقلب- فترضى الأئمة بالواقع وتسلّم الحكم الجبارية ولا تجد سبيلا للثورة ضد الحكم، فيضطر ذوو الغيرة على الدين حينئذ لكتمان أمرهم وانزعالهم بعيدا عن المجتمع الفاسد ويوجهون نشاطهم لأمورهم الداخلية ويكونون بذلك قد دخلوا مرحلة الكتمان وهو تنظيم خاص للمجتمع الاباضي الذي عجز عن إقامة الدولة لعدم توفر الشروط الكافية للظهور⁵⁹).

(50) الشماخي مقدمة التوحيد، ص54.

(51) محمد أبو ستة، حاشية الوضع، باب مسالك الدين مخطوط.

(52) توفي يوم 1 ماي 1940م، راجع تاريخ حياته في كتاب: سليمان الباروني باشا، تأليف إبراهيم أبو اليقطان ، مط العربية الجزائر 1956م.

(53) سليمان الباروني، الأزهار الرياضية، ص210.

(54) المصدر السابق، ص210.

(55) المصدر السابق.

(56) علي يحيى معمر، الاباضية بين الفرق الإسلامية، ص298.

(57) فاروق عمر، التاريخ الإسلامي وفقر القرن العشرين، دراسات نقدية في تفسير التاريخ، ط2، دار اقرأ، بيروت 1985م، ص40.

(58) المصدر السابق ص40.

(59) راجع شروط إقامة الدولة، الفصل الأول من الباب الثالث.

وتميز مرحلة الكتمان بتنظيم جيد يقوم على مبادئ وتعاليم دقيقة تدل على قدرة الاباضية على التنظيم المتسق بالعقلانية والواقعية والاعتدال في التفكير وإصدار الأحكام ووضع المبادئ كما تدل مرحلة الكتمان على "النضج السياسي لدى الاباضية فالكتمان لا يعني السكوت وعدم الحركة وإنما هو مرحلة أعداد لاستلام السلطة"⁶⁰.

الا ان الواقع يشير الى ان الاباضية في الكتمان المعاصر لا يفكرون في العودة الى الظهور لأن الظروف الحالية مختلفة عما كانت عليه في القرون الأولى للهجرة لأن وجود سلطة إسلامية قائمة بشؤون الدولة تغنى الاباضية عن الخوض في المجال السياسي، ولذلك "لم يقم من الاباضية قائم يدعى لنفسه أو يعمل لغيره أو يساعد أحداً للوصول إلى الحكم منذ أواخر القرن الثالث للهجرة إلى اليوم"⁶¹.

وفي مرحلة الكتمان يركز الاباضية نشاطهم على جانبيين، الأول: التنظيم الداخلي للمجتمع في المجال الديني والاجتماعي والتربوي والاقتصادي والثاني: العلاقات الخارجية للمجتمع الاباضي بغيره من الطواف والمذاهب.

أ- التنظيم الاجتماعي في مرحلة الكتمان:

ما من نشاط داخلي للمجتمع الاباضي في مرحلة الكتمان الا يقوم أساساً على مبدأ (المحافظة على الدين) حتى أصبح هذا المبدأ عنوان المرحلة وهدفها فقالوا "من ضيع دينه فليس جاري على حكم الكتمان"⁶². ومع المحافظة على الدين يجب المحافظة على المجتمع شكلاً ومضموناً شكلاً من حيث المؤسسات من الأسرة ومجلس العائلة والعشيرة إلى المسجد والبلدة ومجلس أعيان المساجد... ومضموناً من حيث القيم والعادات والتقاليد والتراث الأصيل بمختلف أنواعه وفنونه، مع الاهتمام بالجانب الثقافي لما له من فعالية في استهلاض الهمم وشحذ العزائم وذلك يحسن تربية النساء والعنایة بتعليمه وتقينه أصول دينه ومن ناحية أخرى اهتمام المثقفين بدراسة أصول المذهب ونشرها لضمان استمرار البقاء الفكري. وهو ما دأب عليه الاباضية "فقد حاولوا في السنين الأخيرة أن يستهضوا همتهن ونشاطهم وان يستعيدوا الشعور بكيانهم فغمدوا الى طبع عدد من كتبهم الرئيسية في علم الكلام"⁶³ والفقه والتاريخ وكل ذلك لا يتحقق الا بإنشاء جمعيات ومؤسسات خيرية تتکفل " بإرشاد الناس الى الخير العام وتهذيب نفوسهم وتنمية الى غرس فضائل الاسلام وقيمه الخلوقية وتربيبة النساء تربية دينية إسلامية سليمة ونشر الوعي الديني بين طبقات الشعب"⁶⁴.

والمؤسسات الدينية عديدة تختلف باختلاف المهام المنوطة بها كالمسجد والعشيرة والمدارس والمعاهد والنادي ودور اليتامى يقوم برعاية هذه المؤسسات وتوجيهها هيئة عامة ممثلة في حلقة العزاب وهو نظام محكم يقوم مقام السلطة في مرحلة الكتمان يقول ابو عمار عبد الكافي (ق 6-12هـ): "ومنزلة الحلقة أي نظام العزابة التي أثبتتها المشائخ حين عدم اهل المذهب السلطان العادل وتبؤها ونزلوها منزلة السلطان العادل في العدل سواء"⁶⁵

وتشير المصادر الاباضية إلى انه كان للعزابة في دور الكتمان مهام سياسية فضلاً عن المهام الدينية والاجتماعية فكان على المجلس توليه الأمراء وعزلهم يقول الشيخ أبو سليمان التلاطي (توفي 462هـ) "نحن جماعة العزابة ليس بأيدينا ولا إلينا تولية الأمراء ولا عزلهم في

(60) مهدي طالب هاشم، نشأة الحركة الاباضية في المشرق العربي، ص 292.

(61) علي يحيى معر، الاباضية بين الفرق الإسلامية

(62) محمد اطفيش، شرح مقدمة التوحيد، ص 114.

(63) أجناس جولد تسپير، العقيدة والشريعة في الإسلام، ترجمة محمد يوسف مرسى عبد العزيز عبد الحق، علي عبد القادر، ص 174.

(64) بكير أعوشت، دراسات إسلامية في الأصول الاباضية، ص 113.

(65) أبو عمار الكافي، نظام العزابة، رسالة مخطوطة، ص 5 انظر أيضاً فرحات الجعيري، نظام العزابة... ص 25.

هذا الزمان"⁶⁶) ويعلق الشيخ على يحيى معمراً على هذا بقوله: "يدل هذا على ان تولية الأمراء وعزلهم كان من عمل العزابة لكنه نزع من أيديهم في هذا العصر"⁶⁷ غير أنني استبعد ان يكون لهيئة العزابة دور في المجال السياسي علماً ان العزابة كنظام ديني واجتماعي لا يظهر الا في مرحلة الكتمان حيث لا تكون السلطة السياسية في يد الاباضية والواقع يفرض عليهم ذلك ومن ثم يتذرع عليهم التدخل في شؤون السياسة فضلاً عن تولية أو عزل الأمير يومي أبو عماد عبد الكافي إلى ذلك حين يعتبر الحلقة في منزلة السلطان وليس هي السلطة⁶⁸).

بـ- علاقـة الـابـاضـية بـمخـالـفيـمـ فـي مرـحلـةـ الـكتـمانـ:

أما هذه العلاقة فإنها غير ثابتةـ في الواقعـ حيث نجدها تتسم بالتقارب والتآزر حيناً وبالتباعد والتنافر حيناً آخر وفي الحالة الثانية تركت الجماعة الاباضية الانزواء حول نفسها رافضة كل ما يأتي من الخارج.

ويبدو ان هذا التارجـحـ بينـ الحالـتينـ ناتـجـ أـسـاسـاـ عنـ التـغـيـيرـ الـحاـصـلـ فـيـ الـظـرـوفـ الـزـمـانـيـةـ والمـكانـيـةـ وبـماـ انـ الـابـاضـيـةـ يـضـطـرـونـ لـلـدـخـولـ فـيـ مرـحلـةـ الـكـتـمانـ هـرـوـبـاـ بـدـيـنـهـمـ بـسـبـبـ الـفـسـادـ وـتـسـلـطـ الـحـكـمـ الـجـائـرـ فـهـذـاـ مـاـ يـدـعـوـ بـالـضـرـورـةـ إـلـىـ الـانـزـالـ مـعـ إـيقـاءـ الـعـلـاقـاتـ الـأـخـوـيـةـ بـالـمـخـالـفـيـنـ عـلـىـ الدـوـامـ دونـ إـثـارـةـ الـفـتـتـةـ مـاـ لـمـ تـمـسـ الـجـمـاعـةـ فـيـ سـيـاسـةـ الـحـيـادـ الـإـيجـابـيـ وـأـوـلـ مـاـ يـنـبـغـيـ فـيـ ذـكـرـ الـالـتـجـاءـ إـلـىـ مـوـاـقـعـ مـنـعـلـةـ "ـبـعـيـدةـ عـنـ مـوـاـطـنـ الـاتـصالـ بـيـنـ الـأـمـمـ فـيـ قـطـنـوـنـ بـقـعـاـ تـكـادـ نـسـيلـ مـنـسـيـاـ"⁶⁹.

ومن مظاهر الانغلاقـ فيـ مرـحلـةـ الـكـتـمانـ الـابـتـعـادـ عـنـ مـجاـلسـ الـمـخـالـفـيـنـ وـعـدـمـ درـاسـةـ مؤـلفـاتـهـمـ مـخـافـةـ التـأـثـرـ بـهـمـ وـالـذـوبـانـ فـيـ مجـتمـعـهـمـ يـقـولـ الشـيـخـ أـبـوـ الـرـبيـعـ سـليمـانـ بنـ يـخلفـ النـفـطـيـ (ـأـوـ أـخـرـ قـ5ـهـ)ـ يـوصـيـ اـتـبـاعـ الـابـاضـيـةـ :ـ"ـاحـذـرـوـاـ مـنـ ذـلـكـ سـواـكـمـ....ـ"⁷⁰ـ وـيـؤـكـدـ هـذـاـ نـقـمةـ الـمـشـائـخـ عـلـىـ أـبـيـ يـعقوـبـ يـوسـفـ اـبـنـ خـلـفـونـ (ـأـخـرـ قـ6ـهـ)ـ شـغـفـهـ بـمـطـالـعـةـ كـتـبـ الـأـشـرـافـ⁷¹ـ وـغـيـرـهـ مـنـ تـصـانـيفـ الـمـخـالـفـيـنـ"⁷²ـ.

ربـماـ كـانـ الـابـاضـيـةـ مـبـالـغـيـنـ فـيـ مـوـقـعـهـمـ عـنـ الـكـتـمانـ خـوفـاـ مـنـ الـوـقـوعـ فـيـ مـزـالـقـ الـإـثـمـ إـلـاـ أـنـهـ حدـثـ مـثـلـ هـذـاـ فـيـ فـتـرـةـ مـنـ التـارـيـخـ فـانـهـ لـاـ مـحـالـةــ وـقـعـ تـأـثـيرـ قـوـيـ مـنـ الـعـصـبـيـةـ وـالـطـائـفـيـةـ،ـ فـيـ عـصـرـ بـلـغـ فـيـ الـصـرـاعـ الـمـذـهـبـيـ أـوـجـهـ عـلـىـ أـنـ هـذـاـ الـانـزـالـ لـاـ يـخـلـوـ مـنـ مـحـاسـنـ،ـ أـهـمـهـاـ تـقـرـغـ الـعـلـمـاءـ لـلـدـرـاسـةـ وـالـتـأـلـيـفـ وـالـتـدوـينـ وـكـانـ يـتـمـ ذـلـكـ فـيـ الـمـغـاـورـ وـبـطـونـ الـأـوـدـيـةـ طـلـبـاـ لـلـعـلـمـ سـراـ،ـ وـبـذـلـكـ لـمـ تـقـطـعـ الـحـرـكـةـ الـعـلـمـيـةـ فـيـ مـرـحلـةـ الـكـتـمانـ.

يـقـولـ أـبـوـ مـحمدـ الشـيـخـ بـالـحـاجـ "ـأـنـهـ رـغـمـ تـلـكـ الـوـضـعـيـةـ الـقـاسـيـةـ الـمـؤـلـمـةـ فـانـ الـحـرـكـةـ الـعـلـمـيـةـ أـوـ الـفـقـهـيـةـ لـمـ يـنـلـهـاـ مـنـ ذـلـكـ الـتـسـتـرـ وـالـاخـفـاءـ مـعـ الـعـلـمـ الـدـوـبـونـ دـوـنـ اـنـقـطـاعـ أـوـ جـمـودـ أـوـ إـغـلـاقـ وـلـمـ يـرـضـوـهـ لـأـنـفـهـمـ اـخـتـيـارـاـ"⁷³ـ

وـحـيـثـ اـنـ مـوـقـعـ الـابـاضـيـةـ مـنـ الـمـخـالـفـيـنـ يـتـغـيـرـ بـتـغـيـرـ الـظـرـوفـ فـيـ مـرـحلـةـ الـكـتـمانـ،ـ فـانـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ الـابـاضـيـةـ وـغـيـرـهـ قدـ تـطـوـرـتـ نحوـ الـأـحـسـنـ،ـ بـعـدـ صـفـاءـ الـجـوـ مـنـ غـيـومـ الـتـطاـحنـ

(66) أورد الشماхи هذا الخبر في السير، ص583.

(67) في رسالة بعندها

(68) أبو عماد عبد الكافي، رسالته في نظام العزابة مخطوطة، ص5.

(69) أجناس جولد تسپير، العقيدة والشريعة في الإسلام، ص147.

(70) صالح باجية، الاباضية بالجريدة، ص48 نقلًا عن الراجيني طبقات ج2.

(71) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة، لأبي بكر التسّابوري الشافعي، المتوفى سنة 318هـ.

(72) الراجيني طبقات المشائخ بالمغرب، ج2، ص496.

(73) محمد الشيخ بالحاج، الاجتهد عند الاباضية، ص27.

(74) محمد الشيخ بالحاج، في مقابلة معه في القرارة.

والصراع، فحل الوفاق محل الخلاف مع الاحترام المتبادل للآراء والأفكار. يقول الشيخ علي يحيى معمري يدعوا إلى مزيد من التقارب والتفاهم والاتحاد ضد أعداء الإسلام: "عندما تكون الدولة القائمة جائرة يجب على المسلمين أن يستمعوا لها ويطيعوا في غير معصية الله وعليهم أن يحاربوا معاً أعداء الإسلام وان يدفعوا لها ما تطلبه ظروف الحرب من أموال ودماء وان يساعدوها في حفظ الأمن والقيام بالمشاريع العامة"(75).

جـ- نظام العزابة:

العزابة جمع لكلمة عزاب وهو الاسم الذي يحمله العضو في حلقة العزابة والحلقة(76) نظام ديني اجتماعي تربوي تطور عبر مراحل التوأمة الإباضي بين وادي أرباع ووادي مزاب ليصبح مجلساً للعزابة "وهو أعلى سلطة في المكان الذي يوجد فيه، ويمثل سلطة الإمام(...)" ويقوم مقامه في جميع مهامه باستثناء إقامة الحدود التي يعطليها الإباضية في طور الكتمان..."(77) ويرجع تاريخ تأسيس نظام العزابة إلى أوائل القرن الخامس الهجري على يد الشيخ أبي عبدالله محمد بن بكر(78) حين استقر مع تلاميذه في مدينة "تيسلي"(79) وفي غار "النسعي"(80) شرع الشيخ أبي عبدالله في وضع نظام الحلقة سنة 409هـ(81) ولما استكمل التنظيم وأرسى قواعده وآدابه وشروطه انتقل الشيخ بتلاميذه إلى منطقة "وادي ميزاب" وبذلك دخل نظام العزابة إلى المنطقة وهو لا يزال بها ساريا مفعوله إلى اليوم والعزاب رجل اعتزل العوائق الدينية وعزب عن الملذات (ولازم الطريق وطلب العلم، وسير أهل الخير وحافظ عليها، وعمل بها فإن حمل جميع هذه الصفات سمي عزابيا...)(82).

تشكيل حلقة العزابة وصلاحيتها:

تتألف الحلقة غالباً من أثني عشر عضواً لكل مهامه الخاصة، وقد يرتفع عدد الأعضاء إلى أكثر من ذلك حسبما تتطلب الحاجة الدينية والاجتماعية، أما شروط العضوية فكثيرة أهمها أن يكون المرشح إباضياً متقدماً في خدمة مذهبة واتباعه وأن يكون حافظاً للقرآن الكريم، زاهداً في الدنيا وملذاتها "إذا تحدد الشخص جعل له رقيب ليراقب سلوكه وتصرفاته"(83). أماشيخ العزابة فيشترط فيه أن يكون ذكياً لقاً ورعاً لطيفاً مع أصحابه يبقى في منصبه مدى الحياة(84) وهو الموجه الأول لاباضية بلدته.

مهام الأعضاء(85):

1- **شيخ العزابة:** يتولى الوعظ والإرشاد وتبلیغ إعلانات العزابة إلى العامة، وإليه يرجع الأمر في الحل والعقد وسير شأن الحلقة وقد ينوبه نائب له.

2- **المؤذن:** يتولى أمر الآذان وضبط وقت الصلاة.

(75) علي يحيى معمري، الإباضية بين الفرق الإسلامية، ص.29.

(76) كانت الحلقة تتشتمل على الشيخ وجماعة التلاميذ يعلمهم العلم ويلقفهم السير فكانهم ملتحقون ولو أنهم مفترقون الدرجيني، الطبقات، ج.1، ص.4.

(77) عرض محمد خليفات، التنظيمات السياسية والإدارية..ص.13.

(78) راجع ترجمته في طبقات الدرجيني، ج. ، ص377، وفي سير الشامي ص384.

(79) أونتسلي بالقرب من توفرت (وادي أرباع) تعرف الآن باسم بلدة أ عمر.

(80) أو تسعماي نسبة إلى سنة 409، انظر طبقات الدرجيني، ج.1، ص170.

(81) الدرجيني، طبقات المشاتخ بالمغرب، ج.1، ص170.

(82) المصدر السابق، ص.4.

(83) عرض محمد خليفات، التنظيمات السياسية والإدارية..ص.15.

(84) المصدر السابق، ص.14.

(85) عمر سليمان بوعصبة وعبد الله خرفي، نشأة وعمران ميزاب ومؤسساته الدينية والاجتماعية، جناح التاريخ بالأسبوع الثقافي الثالث لجمعية قدماء التلاميذ، القرارة 1979م، (مطبوعة بخط اليد على الستايل) ص: 6-7.

3- الإمام: يتولى إماماً الناس في الصلاة، وهو الذي يعلن حكم البراءة على المحكوم عليه بذلك من طرف مجلس العزابة، وقد يقوم الإمام بإعلان العفو باسم أعضاء الحلقة إن لم يكن الشيخ حاضراً.

4- وكيلان لأوقات المسجد: لهما مسؤولية السهر على أموال المسجد.

5- ثلاثة معلمين للصبيان: يتولون مهمة تعليمهم القراءة والكتابة والإشراف على سير محاسرون والمحافظة على نظام المسجد.

6- خمسة أعضاء مساعدون: تُسند إليهم مهام اجتماعية مختلفة.

والى جانب المهام المذكورة يتولى مجلس العزابة رعاية المصالح الاجتماعية للمجتمع⁽⁸⁶⁾ فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. ويُسهر على حل المشاكل والخصومات بين الناس ويحارب الآفات الاجتماعية كما يقوم بالإشراف على الكثير من المسائل التي تمس حياة المواطنين الدينية والاجتماعية الثقافية.

د- نظام العشيرة

العشيرة مجموعة أسرة بينها قرابة الرحم ويلتقي نسبها في جد واحد، إلا أن رباط الأخوة الإسلامية وروح التعاون والتآزر والحب في الله يجعل من هذه العائلات أسرة واحدة متعددة تربطها بغيرها من العشيرات روابط التعارف والتكامل الاجتماعي والتعاون لما فيه الصالح العام والتناصح في الله بحيث تذوب في هذه القيم الراسخة علاقة الدم والعصبية القبلية الجاهلية، وللعشيرة في وادي مزاب نظام محكم يقوم أصلاً على مبادئ الشريعة والتعاليم الإسلامية السامية، يكفل للمجتمع الاباضي العيش في أمن وسلام ورخاء. وبفضل التكافل الاجتماعي الذي يفرضه نظام العشيرة تعيب في الاباضية مظاهر الفقر والتسول والتشرد، وتخفف حدة الطبقية، وتتساوى الفئات الاجتماعية من حيث المظهر، كما يفرض العرف العام تحديد وتوحيد أنماط السلوك الاجتماعي في الحياة اليومية والمناسبات في التقليد والعادات، فتخفي بسبب ذلك - مثلاً - ظاهرة المغالاة في مقدار ونوعية الصداق، وبذلك يتيسر لبساط الناس بناء أسرة إسلامية بأقل التكاليف ويعود الفضل في كل ذلك إلى دور الساجد بالدرجة الأولى ثم العشيرة التي تتمتع بصلاحيات واسعة تخولها الإشراف عن كتب على الحياة الدينية والاجتماعية والتربوية لأبنائها.

يشرف على نشاط العشيرة مجلس أداري ينتخب من مجموع أبناء العشيرة، وهذا المجلس يختار من بين أعضائه رئيساً للعشيرة ويكون أفضليهم علمًا وورعاً وصلاحاً وهو مثل العشيرة في حلقة العزابة.

أما صلاحيات العشيرة فمتعددة الاتساع ومجالات اشرافها، حتى أنه يتذرع حصرها، لكن يمكن تقسيمها إلى قسمين هما :

أولاً : التكافل الإلزامي ويتناول الأصناف التالية (87) :

- تحمل دية قتل الخطأ فيما فوق الثالث.

- تقدير النفقه للفقير المحتج، أما لمرض أو عجز أو نزول مصيبة عليه أو إتلاف ماله، أو الشيخوخة وال الكبر وغير ذلك.

- تعيين وكيل اليتيم، وتصفيه تركه المتوفى.

- تقدر للمتزوجة من العشيرة نفقه لها ولأولادها بالعدل والمعرف في حالة تهاون الزوج عن ذلك، وكذا في حالة الطلاق.

(86) انظر محمد بلغراد عن الوركي في الإعلام حول دور العزابة، الأصلة عدد 41، صفحة 44.

(87) أبو اليقطان إبراهيم، نظام العشيرة في وادي مزاب، (مخ) ص 13.

- تعيين وكيلًا للمبذر لماله والمسيء التصرف فيه سفها حتى لا يضيع مستقبل أولاده، وكذا بالنسبة للمجنون.
- تعيين وكيلًا للأسرة التي غاب عنها ولديها ولم يترك نفقة. وتقدر لها نفقة حتى لا تضيع الأسرة، وتتعرض للضرر.

ثانياً : التكافل الاجتماعي :

- وهو إن لم يكن لازماً فهو ضروري لتكامل حياة المجتمع، ومن أهم مجالاته ما يلي (88)
- تعاون العشائر بالمساعدات المادية والمعنوية وعن طريق الحملات التطوعية لصالح البلدة والمجتمع منها على سبيل المثال :
 - التعاون على بناء المشاريع الخيرية العامة مثل المدارس والمساجد ودور العشائر والنواحي، والسدود .
 - التعاون على حفظ الأمن في البلد وذلك ببناء الأسوار حول المدينة، وتنظيم الحراسة العامة ليلاً ونهاراً.
 - التعاون على إقامة الأعراس لأبناء العشيرة والاحتفال بهم .
 - التعاون على تربية النساء وتربيتهم وتوجيههن.

هذا هي العشيرة التي تقوم على مبادئ إسلامية يعتمد عليها اباضية الجزائر لتنظيم شؤونهم الاجتماعية والتربوية وهي تقوم مقام الدولة في أداء الخدمات الاجتماعية في حالة الظهور، يقول الشيخ أبو اليقظان : "لو أن بلاد الإسلام حافظت على نظام العشيرة فيها كما حافظت عليه بلاد مزاب لكان أولئك السود الأعظم من الفقراء واليتامى والمساكين والأرامل (...)" (89) الواقع أنه مما سعت الحكومة في القيام بشؤون المواطنين الداخلية - وما أكثرها وأعدها - فإنها لا تستطيع تحقيق مساعيها في غياب هذه المؤسسات الخيرية التي تعمل جاهدة للصالح العام وتقدم خدمات كبرى للدولة بدون مساس بسيادتها وهيبتها.

هذه نظرة خاطفة على النشاط الاباضي في مرحلة الكتمان وما يتعلّق بها من تنظيمات تأخذ طابعاً اجتماعياً ودينياً. وتبتعد ما أمكن عن الخوض في المجال السياسي. لأن الهدف الأول من الكتمان هو التركيز على الحياة الداخلية للمجتمع، بالمحافظة على الدين والسعى في تطبيقه، وتنظيم الحياة الاجتماعية.

ويمكن أن نلاحظ ما دمنا في آخر مراحل مسالك الدين ان الكتمان ينقسم إلى نوعين: الأول: مرحلة الاختفاء والتستر المتطرف والانعزal التام وهي شبيهة بحالة القعود مثل ما كان عليه الإمام جابر بن زيد وأبو عبيدة مسلم في العراق، وأبو الربيع سليمان بن يخلف النبطي (ق 5هـ) ومن عاصره في الجريدة حيث كانوا يبالغون في أخف الموسم، نظراً الظروف القاسية في زمانهم .

(88) المصدر السابق، ص14.

(89) إبراهيم أبو اليقظان، نظام العشيرة في وادي ميزاب(مخ) ص12.

والنوع الثاني : هو الكتمان المعتمد أو الظاهر حيث يتمتع فيه الاباضية بحرية الرأي واظهار نشاطهم بين الأمم إلا أنهم يعجزون عن أقامة دولة مستقلة لهم ولا يرغبون في ذلك. ومثال هذا النوع حالة إباضية شمال إفريقيا بعد سقوط الدولة الرستمية .

فن Kami الحالة الأولى بالكتمان الخفي ، والحالة الثانية بالكتمان لظاهر ، وفي كل من الخفي والظاهر يترأس الجماعة الاباضية إمام الكتمان يدعى إمام المسلمين أو إمام القوم أو إمام التحقيق كما كان يسمى عبد الله ابن إياض في صدر نشأة المذهب ⁽⁹⁰⁾ . الا ان هذه الإمامة لا تأخذ بعداً سياسياً، فالإمام في مرحلة الكتمان يكون بمثابة الرئيس (في حكومة) ديموقراطية اباضية تدعى جماعة المسلمين ⁽⁹¹⁾ تتولى هذه الحكومة أو السلطة رعاية الشؤون الداخلية والتنظيمات الاجتماعية للجماعة الاباضية. وتشكل هذه الحكومة من مجلس متكون من خيرة المشائخ ينتخبون من بينهم رئيساً تسدّد إليه مهام إمامية الكتمان، من أمثلة هذا التنظيم - مجلس المشائخ في عهد الإمام جابر بن زيد وأبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة، ثم الريبع بن حبيب ومن جاء بعدهم في المشرق. وفي المغرب نجد مجلس المشائخ في عهد يعقوب بن سهلون (ق 4 هـ) وأبي نوح سعيد بن زنغيل (ق 5 هـ) وأبي عبدالله محمد بن بكر (ق 5 هـ) وأبي الريبع سليمان بن يخلف المزاتي (ق 6 هـ) ثم أخيراً مجالس العزابة التي قل نشاطها أو توفرت نهائياً لدى اباضية شمال إفريقيا ⁽⁹²⁾ باستثناء قرى وادي مزاب الكائنة في جنوب الجزائر والتي لا تزال مجالس العزابة فيها تقوم بمهامها الدينية والاجتماعية وإليها يعود تنظيم النشاط الاباضي في مرحلة الكتمان.

(90) انظر سير الشماخي، ص 77، جواهر البرادعي، ص 155، السير العماني ص 110.

(91) تادرز لوكي، دائرة المعارف الإسلامية مادة الاباضية.

(92) انظر فرحات الجعيري، نظام العزابة عند الاباضية الوهبية في جربة، مط العصرية تونس 1975م.

خلاصة مسالك الدين

الكتمان	الشراء	الدفاع	الظهور	
المحافظة على الدين وإصلاح المجتمع	الثورة ضد الحكم الجائر	الدفاع عن الدين ومحاربة الفساد	إقامة الدولة العادلة	الْمُؤْمِنُ
(أدلة مشروعية التقية)	ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم	وجاهدوا في سبيله لعلكم تقلدون	ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين	بِرَبِّ الْعِزَّةِ
أقلية ضعيفة في دولة مخالفة	سلط حاكم جائز أو مستعمر كافر	انتشار الفساد أو ظهور عدو	توفر القوة الكافية في العدد والعدة	بِرَبِّ الْعِزَّةِ
سلطة اجتماعية(نظام العزابة)	قائد مؤقت ينتصر أو يموت	إمام ينعزل بانتهاء الحرب	إمام منتخب وحكومة عادلة	بِرَبِّ الْعِزَّةِ
النشاط الديني والتربوي والاجتماعي	الثورة عند الظلم أو المراقبة في السلم	المجاهدة بالقوة بعد الصد والتحذير	تبسيس الرعية وانفاذ أحكام الشرع	بِرَبِّ الْعِزَّةِ
العلماء والمؤسسات الثقافية والاجتماعية	ما يحتاج إليه الفدائى مع قوة الإيمان	السلاح والرجال	السلاح والعلم والمال والرجال	بِرَبِّ الْعِزَّةِ
اباضية الجزائر وتونس وليبيا بعد الدولة الرستمية	أبو بلال مردارس وزحاف الطائي وقريب بن مرة	عبد الله بن وهب الراسى	النبي بعد الهجرة الخلفاء الراشدون الدولة الرستمية	بِرَبِّ الْعِزَّةِ

الفصل الثالث إمام الظهور

أولاً: شروط الامامة

ثانياً: تنصيب الامام

أ-الترشيح

ب- البيعة (أهمية العقد)

ج- الصفة

د- حالات استثنائية عند البيعة

ثالثاً: موجبات عزل الإمام

رابعاً: هل يجوز الخروج على السلطان الجائر

خامساً: موقف الأمة من الإمام العادل

سادساً: مسؤوليات الإمام وواجباته

أ- المسؤوليات الأمنية

ب- المسؤوليات الأمنية

ج- المسؤوليات الدينية

د- المسؤوليات الاقتصادية

هـ- المسؤوليات الاجتماعية

بما أن التفكير السياسي لدى الاباضية "منشئه العقيدة الدينية. وتقوم الامامة على تطبيق مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"⁽¹⁾ وانطلاقاً من مبدأ الأفضلية للأقوى والصلاح دون اعتبار العرق والنسب، عملاً بروح التعاليم الإسلامية في المجال السياسي والاجتماعي القائم على مبدأ الحرية الإنسانية والمساواة فإن الاباضية اختاروا الاتجاه الديمقراطي الإسلامي كنظام سياسي واجتماعي لأنه النظام الوحد الذي يكفل الحريات السياسية للموطن. كما يضمن صيانة حقوق الفرد ضمن حدود الشريعة، ومن أهم حريات المواطن اختيار من يتولى رعياته ومن أبسط حقوق تولي السلطة اذا تأهل لها. ونظراً لهذه المنطقات الأساسية كان رأي الاباضية في الإمامة "هو الرأي الذي يؤيده الاتجاه الحديث ويؤيده كل مخلص لدينه ووطنه"⁽²⁾. ومن أهم

Pierre Cuperly, Introduction à l'étude de l'Ibadisme ..p.289. (1)
(2) عبد الحليم محمود، التفكير الفلسفى فى الإسلام، ص 191.

مزيداً المحافظة على مبدأ الشورى وهو عمود الديموقراطية في الحكم، ولذلك أولى الاباضية عنابة كبيرة بمفهوم الشورى فكانوا "وحدهم الذين طبقوه في الحكم بعد الخليفتين أبي بكر وعمر"⁽³⁾.

ونظراً لأهمية التجربة الاباضية في مجال الحكم فأئمنا سوف نركز الحديث حول تطبيق الشورى والديمقراطية من خلال عرضنا لجهاز الحكم المتمثل في الامام كمسؤول أول في الدولة ثم أعيانه ومساعديه كمجلس الشورى والقضاة والعمال والحساب والجيش. وهي أطراف متكاملة لتأليف شيء واحد هو السلطة بأنواعها الثلاثة: التشريعية والتنفيذية والقضائية. ونظراً لأهمية الامام سنفرد له خاصاً ثم ننطرق إلى أعيانه في فصل لاحق.

أولاً: شروط الامامة

عندما نسأل: من أحق بمنصب الامام؟ نكون قد أثروا أهم مسألة في الفكر السياسي عند المسلمين ولعلها أول مشكلة سياسية اختلف حولها الفقهاء والعلماء فترتبت عليها ظهور الأحزاب السياسية والفرق الدينية، وسبب هذا الاختلاف يعود إلى تحديد الشروط المطلوب توفرها لدى المرشح لمنصب الامام أو الخليفة أو أمير المؤمنين، وبالرغم من اتفاق جميع المذاهب على الشروط الأصلية كالعلم والاجتهاد والذكاء والشجاعة والنزاهة والعدل والحرص على مصلحة المسلمين، والتقوى والورع... فإن الخلاف يبقى وارداً حول بعض الشروط التي تعتبر مكملة لا أصلية. ومنها شرط الانساب إلىبني هاشم الذي تطالب به الشيعة⁽⁴⁾، أو فرع من آل البيت كالقرشية⁽⁵⁾.

أما الامامية فاشترطت أن يكون الامام "عالماً بأصول الدين وفروعه بالفعل لا بالقول وان يكون معصوماً"⁽⁶⁾، وكذا اشتهرت الإسماعيلية وزاد بعضهم اشتراط "ظهور العجزة على يده"⁽⁷⁾ ويرد الشيخ محمد اطفيش على هذه الآراء بأن "خلافة أبي بكر وعمر وعثمان ليسوا منبني هاشم ولا عالمين بالفروع والأصول كلها بالفعل بل لهم اجتهاد وعوننة من الصحابة كعلي"⁽⁸⁾(رضي)، بل حتى على ولم يكن من بين هؤلاء الأربعه معصوم، أما ظهور العجزات فهي مسألة تخص الأنبياء وحدهم.

ومن الشروط كذلك الأولوية للأفضل والأعلم، وجواز الخروج عن الامام اذا جاز او عدم جوازه وطاعته أولاً اذا لم يعدل...⁽⁹⁾ كما تسبب في الخلاف مسألة ترشيح الامام وطريقة اختياره ثم تنصيبه وبيعته، وصلاحياته ومهامه.

إذن فما موقف الاباضية من كل ذلك؟ وما هي الشروط الواجب توافرها عند المرشح للإمامية؟

في الواقع يتعدى تحديد هذه الشروط بشكل دقيق وثبت نظراً التعدد الآراء حولها وعدم وجود اتفاق شامل يجمع بين قدماء الاباضية ومعاصريهم ولكن يبقى المبدأ الأساسي المتمثل في المنهج الديموقراطي وأحقية كل مسلم لمنصب الامامة دون اعتبار اللون والجنس ، يبقى هو المبدأ الذي يؤمن به كان مفكراً اباضياً ويتمكن الملاحظة كذلك ان الشروط الى جانب كثرتها تتصرف حيناً بالصرامة والمبالغة عند بعض الاباضية وتتصف حيناً آخر بالبساطة والسهولة عند الآخرين.

(3) عرض محمد خليفات الأصول التاريخية لنشوء الفرقـة الاباضية ص.54.

(4) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص.441.

(5) م.بص: 440، علي يحيى عمر، الاباضية بين الفرق الاسلامية، ص.364.

(6) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص.441.

(7) م.بص: 441.

(8) م.بص: 441.

(9) اطفيش شرح العقيدة ص.440.

وفيما يلي بيان أهم الشروط كما تتصورها النخبة من علماء الاباضية مع التركيز على آراء الوارجلاني ومحمد اطفيش.

ونبدأ أولاً بتحديد القطب للشروط فيقول: "ان يكون مجتها في الأصول والفروع ليقوم بأمر الدين الدنيا متمناً من إقامة الحجة وإزالة الشبه وتصحيف العقائد"⁽¹⁰⁾ وأول ما يلفت الانتباه ان القطب لم يشترط ان يكون الامام عالماً في الأصول والفروع بل اشترط الاجتهاد لأن الاجتهاد أعم من العلم ولا يبلغ الامام درجة الاجتهاد الا اذا كان عالماً. وفي نص القطب الشارة الى ضرورة تمكن الامام من العلوم الدنيوية الى جانب العلوم الدينية حتى يستطيع القيام بالأمور الدنيوية كذلك، وهي ملزمة لأمور الدين، لانه لا فصل بين الدين والدولة في الحكم الاسلامي.

وهكذا نلمس تأكيد القطب على الجانب العلمي في الامام وهو مذهب الاباضية عامة حيث "يركزون على العلم فكيف يمكن تطبيق الأحكام والقيام بالواجبات ومراعاة الحقوق بدون علم"). ومن كمال العلم ان يكون الامام "فصيحاً بالعربية"⁽¹¹⁾ وهذا شرط اضافه القطب ولم ينته إليه سواه ولعله لاحظ ان اللسان البربرى يغلب على أهل زمانه وأدرك ان العلم لا ينال بالبربرية بالقدر الذي يناله بالعربية لغة القرآن والعلوم العقلية والنقلية، ويضيف القطب الى شرطه بان يكون الامام "ذا رأي بالحروب والثور والجيوش شجاعاً ولو كان لا يباشر الحرب ليدافع عن الدين والحوزة"⁽¹²⁾، وهذا ما يسميه الامام الغزالى بالنجد، واظهار الشوكة والقوة ووفرة العدل والاستظهار بالجنود من أجل قمع البغاء والطغاة ومجاهدة الكفر والعناه⁽¹³⁾.

ويتحقق القطب مع الغزالى في عدم اشتراط مباشره الامام للحرب بنفسه كما انه لا يخرج عليه اذا باشرها بنفسه وإذا ستعنى الامام بجيشه عن الخوض في الحروب جاز له المشاركة بالرأي والتذير⁽¹⁴⁾ لأن المقصود الأول هو الدفاع عن الحوزة بأى وسيلة يراها الامام ناجعة، ومن مظاهر الشجاعة والنجد ألا يفشل الامام "ولا يلين ولا يهو له الحدود وضرب الرقب"⁽¹⁵⁾، وهذا مذهب الجمهور ألا ان البعض لم يوجبا هذه الشروط اقد لا تجتمع في واحد لكن القطب يرى وجوب نصبه "إذا وجد من يصلح به دفع الفساد ولو دون ذلك بأن يكون له علم يكفي أو معه عالم يقتدي به"⁽¹⁶⁾، أو خبير بشؤون الحرب يستشيره، ومن شروط الامام "ان يكون عدلاً لئلا يأخذ بلا عدل أو يقتل بلا عدل"⁽¹⁷⁾، ويقتضي عدل الامام ان يكون الناس كلهم سواسية في عيني الامام فلا يميز بين الرعية ولا يميل الى عنصر أو قبيلة دون أخرى على نحو ما كان عليه الخلفاء الراشدون. فالإمام الذي يؤثر بعض أقاربه على الناس فهو من لا يعدل ولا يكون امام مستقيماً الا ان يكون الناس عنده كلهم سواء في الحق، سواء القريب أو البعيد، الشريف أو الوضيع، الذكر أو الأنثى، الصغير أو الكبير (...). ولا يتقابل الناس عنده

Pierre Cuperly, Introduction à l'Ibadisme ..p.295. (10)

(11) محمد اطفيش، شرح النيل، ج18، ص8.

(12) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص440.

(13) محمد جلال شرف، نشأة الفكر السياسي وتطوره في الإسلام، دار النهضة العربية بيروت، 1982، ص283 نقلًا عن الغزالى أبو حامد فضائح الباطنية، ص182.

(14) م.س، ص283 نقلًا عن الغزالى، فضائح الباطنية، تج: عبد الرحمن بدوى، ط القاهرة 64.

(15) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص440.

(16) محمد اطفيش، شرح عقيدة التوحيد، ص440.

(17) م.س، ص.440.

الا بتقوى الله (...)[إن أكرمكم عند الله أتقاكم] (١٨) فمن لم يكن كذلك فهو ليس من أهل العدل... (١٩).

وهذه الشروط المتقدمة من العلم والورع والشجاعة والعدل متوقفة على شروط أساسية تسبقها بالأولوية من حيث تعلقها بالجانب الخلقي- الجسماني- في الإنسان وأهمها أن يكون عاقلا⁽²⁰⁾ ذا بصيرة وفطنة وذكاء، وأن لا يكون "أعمى ولا أصم ولا آخرس، وليس بمزمن ولا مقطوع اليدين والرجلين..."⁽²¹⁾ لأن أي نقص في الامام من الناحية الجسمية يترتب عنه نقص في أداء مهمته فلا يعقل أن يتقلد المجنون أو الأعمى أو الأصم وغيرهم من المعتوهين زمام الأمور وهم لا يتمكنون حتى من تدبير أنفسهم. هذه جملة من الشروط المتعلقة بالجانب الجسماني ويضاف إليها شروط ترتبط بها من حيث كونها غريزية في الإنسان غير مكتسبة وواهema ان لا يكون صبيا⁽²²⁾ لأن البلوغ مناط التكليف والتوكيل ملاك الأمر ولا تكليف على صبي وأن يكون حرا⁽²³⁾ فلا تتعقد الامامة للعبد لانه لا يملك أمره فهو أشبه ما يكون بالحيوان يتصرف فيه مالكه حسب هواه ويُسرّه لأغراضه. وأن يكون ذكرا⁽²⁴⁾ فلا تتعقد الامامة لامرأة مهما أوتت من كفاءة وتأهل، نظرا لما يعترفيها من حالات نفسية ومرضية تعقدها عن القيام بشؤونها ولذلك لا يحق لها منصب القضاء فكيف بإمامa المسلمين.

هذه شروط فطرية لدى الإنسان أما الشروط الممكن اكتسابها أو التي تتمو وتزيد بالكسب فهي المتعلقة بالجانب الأخلاقي، وهي كثيرة منها أن يكون الإمام "مشاوراً أهل الرأي والعدل عفيفاً عن الطمع محتملاً... رحيمًا حليماً مصلحاً بين الناس" (25)، ولا يبلغ ذلك إلا إذا كان "عزيزاً في قومه، ذا حسب ونسب" (26) ولكن ينبغي أن يتراكم الناس معه "الا بقدر فضلهم في العلم" (27) وهذا يقتضي أن يكون متواضعاً لا إلى درجة الذل مترفعاً لا إلى درجة التكبر، وان لا يكون "كذاباً ولا مختلفاً ولا حسوداً ولا حقوداً، ولا بخيلاً ولا عجولاً، ولا مبذراً ولا غداراً ولا مكاراً..." (28). وبذلك يكسب ود الرعية وبحظى بالتأييد، فإذا رضي الناس بالإمام كان موضع ثقتهم فيسهل له القيادة وتدبير شؤونهم.

ويصور لنا ش. أبو الحسن العماني شخصية الإمام كما ينبغي أن تكون فيقول: أن يكون خيراً أهل عصره⁽²⁹⁾ ويكون أقوى طبائع عقله ثم يصل قوة عقله بشدة الفحص⁽³⁰⁾ وكثرة سماعه بحسن العادة⁽³¹⁾ فإذا جمع إلى عقله علمًا وإلى علمه حزماً، وإلى حزمه عزماً، فذلك الذي يعد لغز. الدولة ونكبة العدو، ويقوى على إقامة الحق، ويكون عدلاً مرضياً، ولا يكون يلي أمر المسلمين على ظاهر الرأي أكثر من واحد...."⁽³²⁾، أما أ. محمد بن الشيخ (معاصر) فيجمع المقاييس المعتبرة للإمامية عند الاباضية فيما يلي : " الكفاءة والتأهل بالرسوخ في علم

الجرات الآية 18

¹⁹ من رسالة الامام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم إلى أهل طرابلس ضمن كتاب شرائع الدين لابن سلام (مخت) في حوزة شناسير المرموري ص.32.

(20) محمد اطفيش، *شرح عقيدة التوحيد*، ص 440.

(21) أبو إسحاق الحضرمي، مختصر الخصال، (مخ) ص: 188-189.

²² محمد اطفيش، *شرح العقيدة*، ص 440، مختصر الحضرمي، ص 39

(23) م.س.، ص.440، الحضرمي، مختصر الخصال(مخ) ص.189.

(24) م.س.، ص.440، مختصر الحضرمي ص.189.

(25) خميس بن جمیل السعدي، قاموس الشريعة، المنشورة في النهاية، 2

(27) نظرية الـ

(27) نفس المصدر (28) مس ص: في التواضع يقول صلى الله عليه وسلم السلطان العادل المتواضع ظل الله ورحمته في الأرض...انظر اطفيش جامع الشمل ص 303.

(30) يشد الـ كثـ ثـ لـ سـ تـ عـ الـ لـ لـ قـ الـ اـ لـ اـ عـ نـ الـ

(30) يسير إلى ذرة استعمال العقل والاجهاد.
 (31) أشد الانتباه لـ الاستثناء || النهاية || الانتقاد

(32) أنه الحسن العجمان ، سيد أهلها ، عمان (هـ) فـ جـ ذـ قـ شـ

³² ابو الحسن العماني، سیر اہل عمان (مح) فی حورہ س. باصر المرموري، ج ۲، ص ۹۶.

-103 -

القرآن والسنة، مع قدم الهجرة⁽³³⁾ وكبر السن، ووفرة التجربة دون اعتبار للحسب والنسب ولا للعرق والجنس"⁽³⁴⁾.

و حول هذه الشروط الأخيرة المتعلقة بالانتساب إلى جنس معين نجد خلافاً جزئياً بين فقهاء الاباضية ينحصر في مسألة القرشية، هل من اللازم أن ينتسب الإمام إلى قريش؟ الواقع أن الاباضية لا يرون اشتراط القرشية في عقد الإمامة، ويتفق معهم الخوارج في أن مصب الإمامة ليس من حق فرد معين دون غيره، ولا حكراً على أسرة دون أسرة، أو جنساً دون آخر. إنما الخلافة حق مشاع بين جميع من تتوفر فيه الكفاءة المرجوة من المسلمين عامة لا العرب فحسب كما كان الحال قبل اتساع رقعة الإسلام، ولذلك كان الخوارج في صدر الإسلام يعارضون حصر الخلافة في سلالة معينة، ويعتبرونها حقاً لكل عربي"⁽³⁵⁾. ولما انتشر الإسلام ودخلت فيه جماعات من غير العرب عدواً عن قولهم فنادوا بأن الإمامة "حق لكل مسلم تتوفر فيه شروطها"⁽³⁶⁾. أما حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الأئمة من قريش فيحمله الاباضية من باب الترجيح باعتبار ما كانت عليه قريش في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من مكانة وسيادة بين قبائل العرب، أما وقد تغيرت الأمور تبعاً لذلك ولم تحافظ قريش اليوم – إن وجدت – على ذلك الدور الريادي، فإن مقاييس الاختيار تتغير تبعاً لذلك، وبالتالي يبطل مبدأ الأفضلية.

فانطلاقاً من هذا الاعتبار "لم يشترط الاباضية القرشية لصحة الخلافة وإنما تكون مرجحاً – إن وجدت – وتساوت الكفاءات الأخرى"⁽³⁷⁾، بينما تعتبره الشيعة والأشاعرة وفرق السنة شرطاً لا بد منه، ولذلك يعد الغزالى (أبو حامد) من الشروط العشرة الواجبة للإمامية، لأنها "مأخوذة من التوقيت ومن إجماع أهل الإعصار الخالية على أن الإمامة ليست إلا في هذا النسب"⁽³⁸⁾.

والواقع أنه ليس الاباضية أو الخوارج هم أول من قال بعدم حصر الخلافة في قريش "وانما سبقهم إليه كبار الصحابة عندما ناقضوا أول خليفة في الإسلام فقد قال بعض الأنصار للمهاجرين منا أمير ومنكم أمير ولو لم يكن الأنصار يعرفون أن يجوز أن يتولى الإمارة غير قريشي لما قالوا ذلك"⁽³⁹⁾.

وفي العصر الحديث نجد المفكر أبو الأعلى المودودي يرفض فكرة حصر الخلافة في أسرة أو طبقة وإلا ما كانت الخلافة الإسلامية ديموقراطية⁽⁴⁰⁾.

(33) أشار القطب هو الآخر إلى شرط الهجرة، انظر شرح النيل: ج-13، ص.8.

(34) محمد الشيخ بالحاج الاجتهاد في المذهب الاباضي ص25، رکز الأستاذ ابن الشيخ على الكفاءة والتأنّل ويضيف جديداً لأن الرسوخ في علم القرآن والسنّة، ووفرة الترجمة من تتم الکفاءة والتأنّل أما كبار السن فشرط ثانوي لأن الكفاءة والتأنّل يعني عن السن.

(35) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي...ط3، مكتبة النهضة القاهرة جـ2، ص.3.

(36) م.بن.ص.3، جـ2.

(37) علي بخيي معمر، الاباضية بين الفرق الإسلامية، ص464.

أما الشيخ التغريبي (ق 19م) من اباضية تونس يرى أن القرشية شرط لاوم لصحة الإمامة إلا في حالة عدم وجود القرشي فإنه يجوز لغيره أن يأخذ الإمامة دفعاً للفتنة التي تحصل لقدر. انظر سعيد التغريبي المسلك محمود في معرفة الرؤود، ط حجرية تونس 1321هـ ص49.

(38) محمد جلال شرف نشأة الفكر السياسي وتطوره في الإسلام، ص282

(39) علي بخيي معمر، الاباضية بين الفرق الإسلامية، ص464.

(40) يقول المودودي في هذا المعنى: "لا يذهبن بكم سوء الفهم من كلمة النبأة إلى أنها عبارة عن ظل الله أو حقوق الملوك الالهية فقد قضى القرآن أنه ليست هذه المنزلة. منزلة الخلافة من قدر من الأفراد أو أسرة من الأسر أو طبقة من الطبقات وإنما هي حق لكل من يسلمون بحكمة الله ويفهمون بعلو القانون الالهي (...وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْلَفُوهُمْ فِي الْأَرْضِ)"

و هذا ما يجعل الخلافة الإسلامية ديموقراطية انظر المودودي أبو الأعلى نظرية الإسلام وهدية دار الفكر، دبـا ص259.
وفي موضع آخر يستوحى المودودي من مفهوم الخلافة في الآية السابقة: إن الله وعد جميع المؤمنين بالاستخلاف ولم يقل انه يستخلف أحداً منهم فالخلافة عمومية لا يستبدل به فرد أو أسرة كل مؤمن خليفة عن الله. وإنما حصرها في جملة الذين آمنوا وعملوا الصالحات انظر المودودي نظرية الإسلام السياسي ص.46.

أما مسألة الأفضلية وهي ان يتولى رجل منصب الامامة مع وجود من هو أعلم منه، فإن الا باضية يحيزن ذلك خلافا للإمامية من الشيعة، أما الأشاعرة فيقولون برأي الا باضية في ذلك⁽⁴¹⁾.

ومما جاء في رسالة من علماء الا باضية في المشرق الى أهل المغرب في عهد الامام عبد الرحمن قوله: "وأما ما ذكرتهم من تولية رجل وفي جماعة المسلمين من هو أعلم منه فذلك جائز اذا كان- الامام المرشح- مستكملًا لشروط الامامة وكان من أهل الفضل والدين والعدل والسياسة والمنزلة المرضية فقد ولی أبو بكر الصديق (رضي) وزيد بن ثابت أرضى منه وعلى أقضى منه ومعاذ بالحلال والحرام أعرف منه وأبى بكتاب الله أقرأ منه(...)" ومع هذا فلم يكن أحد منهم أولى منه بالإمامية⁽⁴²⁾ لأن ثبوت الامامة- كما يرى القطب- "لا يفيده القطع بالأفضلية"⁽⁴³⁾ ويبدو ان الإمامية منعوا إمامية المفضول مع وجود الفاضل لأنهم يرون ذلك قبيحا عقلا⁽⁴⁴⁾.

بينما الا باضية لا يرون في ذلك مذمة ما دام الهدف هو تحقيق المصلحة العامة وهذا ما عليه الجمهور، ومع ذلك ذهب قوم الى "تنصب الأفضل وان أثار فتنة لم تجب كما اذا كانت الرعايا لا ينقادون للفاضل بل للمفضول وإلا وجبت إقامة الأفضل"⁽⁴⁵⁾

ويحسم القطب الموقف بالنظر الى ما يصلح أمر المسلمين بمن يصلح للإمامية، فإن كان المفضول أقرب بها وأعرف بشأنها وأصلاح لها من الفاضل ولني أمرها وان تساويا في ذلك فالأرجح تولية الأفضل "فالهمم أن تتوفر في الامام المزايا العامة المطلوبة للإمامية"⁽⁴⁶⁾ أما ش.أبو الحسن العماني فلعله مبالغ "في اشتراطه ان يكون الامام خير أهل عصره"⁽⁴⁷⁾ كما أخطأ ابنجيل () (معاصر) حين يعتبر الأفضلية شرطا لتولي الامامة عند الا باضية⁽⁴⁸⁾ و الواقع انه يتذرع الحصول على رجل يكون خير أهل عصره، وأفضلهم علما وورعا وشجاعة وحلاوة وأقدرهم على تحمل المسؤولية وادارة شؤون الدولة، يصعب العثور عليه ما دامت الأفضلية نسبية، فقد يفضل الرجل أخاه في العلم ولا يبلغ درجة ورعيه وزهده وقد يكون الفارس أشجع القوم وأجهلهم في ذات الوقت، أما ان يجمع الرجل جميع المحاسن فهذا نادر.

وجملة القول في شروط الامامة ان المقياس العام لها عند الا باضية- في نظر أبييار كيرلي(معاصر) "هو مقياس أخلاقي مرتبط بالتعاليم الدينية مع التركيز على العلم"⁽⁴⁹⁾ والكافأة المؤهلة لمنصب الامامة.

أما الموانع التي تحول دون ترشيح الرجل للإمامية فهي عدم توفر الشروط السابق ذكرها بالإضافة الى ارتكاب الكبيرة لأن مرتكبها ليس بمؤمن ولا حظ في الكفر لمنصب الامامة ولكن ما السبيل اذا جهل المسلمون باطن الرجل وقد تقدم للإمامية وهو مرتكب لكبيرة دون علم الناس به؟ هنا يحمل القطب الشخص المرشح للإمامية مسؤولية ذلك فيقول: "حرام على الانسان ان

(41) سعيد التعاريتي، المسلك الحمود في معرفة الردود ، طبع حجري، ص 51

(42) الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب ج 1 ص 50، وفي روایة أبي زكرياس في كتابه سير الأئمة وأخبارهم بلفظ بذلك جائز اذا كان في القناعة والفضل بمنزلة حسنة تاريخ أبي زكرياس اسماويل العربي ص 91.

(43) محمد اطفيف شرح العقيدة ص 427

(44) م.ص. 427

(45) م.ص. 427

Pierre Cuperly, Introduction a I, etude de I, Ibadisme ..p.295. (46)

(47) أبو الحسن العماني. سير أهل عمان (مخ) ج 2، ص 96.

Dangel Gerrard, Imamat Ibadite de Tahert (716- 404) Strasbourg. (48)

Pierre Cuperly, Introduction a I, etude de I, Ibadisme ..p.295. (49)

يتولى الامامة أو نحو ذلك مع علمه بخيانة نفسه أو عزمه عليها، أو سؤال ذلك..."⁵⁰) أما إن يولي الانسان فاسقا مع علمه بفسقه أمرا من أمور المسلمين فحرام بلا ريب بالإجماع.

ثانياً: تنصيب الامام

يعتبر حفل التنصيب وتسليم مهام السلطة للإمام الجديدة والإعلان بذلك- رسميا- هي المرحلة الثانية من تطبيق مبدأ الديموقراطية بعد اجتياز المرحلة الأولى- المهمة هي اختيار الإمام كما تعتبر مراسم تنصيب الإمام تجسيدا عمليا للأفكار النظرية في الميدان السياسي. وأهم ما يشترط في هذه المناسبة أن تجري مراسم حفل التنصيب في جو سليم صاف خال من أي خلاف. تسوده الثقة المتبادلة بين أهل المشورة، والصراحة في القول ورحابة الصدر لقبول الحق والموضوعية في التفكير، والحرية في ابداء الرأي، والاعتماد على مبدأ المصلحة العامة قبل المصالح الخاصة، وتم عملية التنصيب على النحو التالي:

أ-الترشيح

يجتمع مجلس الشورى لاختيار من يقدمونه لمنصب الامامة والمجلس لا ينعقد لهذا الغرض الا في الحالات الآتية:

لاختيار امام جديد ليخلف إماما سابقا له وفي هذه الحالة لا يجوز للمجلس ان يختار إماما الا اذا تحققت وفاة الإمام الذي سيخلف أو بعد التحقيق من شغور المنصب بأن يعزل الإمام القائم بموجب⁵¹، كما انزعز ابو بكر بن افلاج بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن الرستمي من الولاية وانسلخ منها الفساد سيرته في الحكم فبایع المسلمين أخاه محمد ابو اليقطان (241هـ-281هـ) للأمامية⁵².

لاختيار أول امام لدولة اباضية تأسس من جديد ومثال ذلك توليه أبي حمزة المختار بن عوف⁵³ للإمامية الاباضية في جنوب الجزيرة العربية وتوليه أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمح⁵⁴ للإمامية في طرابلس وتولية عبد الرحمن بن رستم⁵⁵ للإمامية في تاهرت. وفي الغالب تتم عملية الاختيار بترشيح جماعة من الأكفاء "من اثنين الى ستة" من طرف أعضاء مجلس الشورى- ان وجد- على ان يكون محايدها. كما حدث لتولية الأئمة الرستميين او من طرف مجلس الأعيان(الزرعاء الروحيون للمذهب) مثل مشائخ البصرة.

وبعد تحديد القائمة المرشحة تجري المفاوضات بين أعضاء بكل نزاهة حتى يستقر رأيهم فيما هو أحق بالإمام عن تراض وفق الشروط الالزمة وقد لا يحصل الاجماع التام على واحد وثمة يؤخذ برأي الأغلبية. وهناك صورة أخرى لتعيين الإمام وذلك ان يجتمع المرشحون للإمامية من طرف الإمام السابق، فيتفقون بينهم على من يولونه أمر الامامة، أما مجلس الشورى فينحصر دوره في هذه الحالة على الإشراف والمراقبة والتريكية.

(50) محمد اطفيش، إزالة الاعتراض عن محظى آل اياض ص34.

(51) راجع موجبات عزل الإمام أو الخروج عنه في موضع لاحق من هذا الفصل.

(52) لم يتوضح المصادر الاباضية ما اذا كانت تولية أبي اليقطان وقعت في حياة أخيه أبي بكر أم بعد وفاته فإن ابن الصغير يقول: "صارت الدعوة والإمامية كلها لأبي اليقطان " وبصف أخيه أبي بكر في ذات الوقت أنه خرج (لا حيا ولا ميتا) أنظر تاريخ الأئمة الرستميين لابن الصغير، تتح د.محمد ناصر وأبراهيم بحاز ص74 بينما لم يذكر أبو زكريا شيئاً عن أبي بكر حين ذكر ولاية أبي القضاياناما الدرجيني فتوحي روایته بأن الإمام محمد بن أفلح وأخوه حيا لكنه تجرد من مهام الإمامية، انظر الدرجيني في طبقاته جـ1، ص83، واعل الوالية القربيه من الاختلال ان أبي بكر ترك مهام الإمامة لأن أخيه محمد بعد رجوعه من المشرق فاجتهد في إدارة شؤون الدولة بصفته وزير ومساعداً لأخيه الذي اشتغل بالترف وأهمل رعاية الأئمة أما إمامرة محمد فلم تعتقد له الا بعد وفاة أبي بكر وهذا ما ذهب إليه أ.محمد علي دبور في كتابه تاريخ المغرب الكبير ط1، القاهرة 1963م، جـ3-ص: 568-585.

(53) هو أبو حمزة الشاري من قبيلة الازاد في عمان قاد ثورة اباضية ضد الامويين في الحجاز انظر ترجمته في طبقات الدرجيني جـ2، ص272-258.

(54) انظر ترجمته في طبقات الدرجيني جـ1، ص19، 23، 29، وتاريخ أبي زكريا ص37.

(55) انظر ترجمته في تاريخ الدبور، جـ3 ص: 315-295، بحاز ابراهيم الدولة الرستمية ص29.

إذن فطريقة تعين الامام بالشوري تختلف باختلاف الظروف السياسية والأمنية لكل عصر وأمة، كما تختلف باختلاف الحكم القائم. فالخلفاء الراشدون الأربع كانوا طريقة كل واحد منهم في التنصيب تختلف عن الآخر⁵⁶.

والمشهور عند الاباضية ان أهل الشوري الذين يتولون تعين الامام خمسة" وإنما جعلت لستة وتعقد لواحد، ويبيقى الخمسة، وهم كالحجارة على غيرهم، وقيل ان اقل ما يعقد له اثنان لأن الامامة لا تصح الا عن مشورة وتراس من الخاصة وهم الحجة. فإذا وقع التراضي به من الخاصة فهو امام"⁵⁷. ويستدل

القطب على ذلك بحالة عمر بن الخطاب الذي تولى الخلافة "باختيار أبي بكر إيمانا للناس - بعد استشارة الصحابة وإبداء رضاهما - فكان الضي به دون العقد أوجب لصحة ذلك"⁵⁸، وهذا شبيه بما حدث في تولية أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمح للإمامية فقد اختاره شيخه أبو عبيدة لهذا المنصب - وإن لم يصرح بذلك له - وبالفعل حدث فقدمه زملاؤه.

بـ- البيعة

بعد ان يستقر الرأي الأخير على الامام الجديد، تتم بيعته من طرف الخاصة، ثم بقية المسلمين برضاهما له وقبولهم لخلافته

والبيعة هي -اصطلاحاً- تأيد المرشح للخلافة والموافقة عليه⁵⁹، ولا تتم البيعة إلا بالعقد، وهو أهم ما فيها. وللعقد صيغ مختلفة منها ما ذكره القاضي أبو يعلى قوله: "بایعناك بیعه رضی علی إقامه العدال والإنصاف والقيام بفرض الامامة"⁶⁰. أما الصيغة المشهورة لدى الاباضية فيذكرها ش 0 محمد اطفيش بقوله : "إذا قام مثل أهل الشوري لاعلان بيعة الامام بقول : "قد بایعت فلان بن فلان على طاعة الله وطاعة الرسول، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله"⁶¹ وعند انتهاء المثل من ذكر الشروط التي ولی المرشح الامامة على أساسها، يقوم الامام ليرد على المبایعة بقوله: "قد بایعني إماماً على موضع كذا "⁶² ومن رضي بذلك على طاعة الله وطاعة الرسول (...) والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ..."⁶³ وبعد ذلك يشرع الحاضرون في أداء الصفة .

* أهمية العقد:

ليس العقد واجباً ولكنه ضروري لاتمام البيعة." فإذا كانت الامامة فريضة فالعقد فيها وسيلة والفرض إذا ثبت بالإجماع لم يسقط بعدم الوسيلة ولا بتركها، وقيل ان الرضى والتسليم يقومان مقام العقد"⁶⁴. الواقع ان للصيغة بعدا إلزامية، يزيد للبيعة تأكيدا وترسيخا وهو بمثابة الرمز الشرعي لثبت الامامة لدى المرشح لها. إذن يحمي الرعية متلما يحمي لسلطاته التي يحكم بها هو رضي أهل الحل والعقد وقبولهم لولايته نظرا لقناعتهم بكافأة الامام وأهليته للحكم وقابليته له .

ومن أهم خصائص العقد ومزاياه يحددها أ.كبيرلي (Pictrc Cuperly)

(56) حسين مؤنس معلم تاريخ المغرب والأندلس، ص 103.

(57) محمد اطفيش شرح النيل ج 14 ص 213.

(58) م.س. ج 14 ص 213

(59) ظافر القاسمي نظام الحكم في الشريعة..ص: 259.

(60) محمد المبارك نظام الاسلام: الحكومة والدولة ط 3 الفكر بيروت 80 ص: 76.

(61) محمد يوسف اطفيش شرح النيل، ج 14 ص 314 " يستمر مثل أهل الشوري في عرض الشروط الشرعية التي يجب على الامام أن يسير وفقها"

(62) يذكر الموضع والبلد الذي قاما بتنصيبه فيه وكذا تاريخ ذلك اليوم

(63) م.س. ج 14 ص 213

(64) الصافي كنز الأديب وسلافة الليبي (مخ) ورقة 99 أورد هذا النص أفاروق عمر، انظر التاريخ الاسلامي وفقر القرن العشرين ط 2 دار اقرأ 1985.

فيما يلي :⁶⁵

- * تنشأ علاقة ود وولاية بين الامام والشعب الاباضي .
- * يوجب العقد فسخ البيعة في حالة خيانة الامام أو جور ، فيبترا منه .
- * يتمتع الامام - بموجب العقد - بسلطة مطلقة في حدود الشريعة .
- * على كل مسلم مساندة الامام ومساعدته - ما أمكن عملاً ينص العقد .

جـ الصفة

بعد تلاوة العقد وقبول الامام كل الشروط، يمد يده لصفقة المبايعة، وهي "رمز للوفاق المتبادل"⁶⁶) بين الطرفين اللذين يربط بينها عقد البيعة. وهما الامام وجماعته.

وتتم الصفة بحضور العلماء الثقات فيتقدم أفضلاهم فيمد يده اليمنى ليمسكها الامام بيمناه فيقول العالم - المبایع - : "قد بايعنك الله ورسوله ... " فيجيئه الامام: "(نعم) ثم يفعل ذلك الثاني والثالث وما أكثر فهو أفضل"⁶⁷، ومن تمام مراسيم حفل التنصيب - حسبما يذكر ش. أطفيش أن "تجعل الكمة"⁶⁸ في رأس الامام والخاتم في يده وينصب العلم بحذائه ..."⁶⁹ وفي الأخير يقوم الخطيب لقراءة الخطبة على جمهور المسلمين"⁷⁰ يعلن فيها نتائج الانتخاب وما أسف عنه من تولية الامام وموافقة مجلس الشورى وأعيان البلد وعلمائها ورضاهم عن الامام الجديد ومباييعتهم له، ويستحسن أن تلقى هذه الخطبة بالمسجد بعد صلاة الجمعة حتى يعم الخبر بين المسلمين وينشر بسرعة .

دـ حالات استثنائية عند البيع

قد يحدث أن يرفض المرشح للإمامية بيعة المسلمين له وذلك لأسباب كثيرة. كان يعظم أمر الامامة في عينيه إدراكا منه خطورة هذا المنصب وتورعا منه مخافة الوقوع فيما لا يرضي ربه خاصة وقد ورد في القرآن والسنة نصوص تتذر بالعذاب في الآخرة لمن لم يحكم بما أنزل الله، وفي تاريخ الاباضية أمثلة عديدة لرجال ثقات عدول عرضت عليهم الامامة والرئاسة دفعوها. ومنهم أبو الخطاب عبد الأعلى بن السمح (ت . 44هـ) لم يقبل الولاية على طرابلس إلا بعد إلحاح شديد من جماعة المسلمين. وبعد تفكير طويل أدرك أنه من حق الأمة عليه قبول الولاية لكتافته وتأهله لها دون غيره. وحدث مثل ذلك لمسعود الأندلسي سنة 171هـ فاختفى عن الأعين - بعيداً عن البلدة - حتى لا تعرض عليه الامامة خلفاً للإمام عبد الرحمن بن رستم، كما يحدث ذلك للكثير من يرى أن المناصب السامية سيما رئاسة الدولة تكليفاً للإنسان بمسؤوليات ثقال قد لا يقوى على تحملها. وليس تشريفاً له ورفعاً من شأنه وليس مصدر الحظوظ والغنائم، والكسب بل فيها التكاليف كثيرة، والواجبات صعبة، ومن وراء ذلك الحساب عسير عند الله.

وفي هذه الحالة يجسم الموقف بقرار قد يبدو قاسياً وبالمبالغ فيه، يلخصه أبو يعقوب الوارجلاني (ق 6هـ) في قوله: "إذا انقض المسلمون وأهل الحل والعقد على تولية رجل إمرة المؤمنين(...)" ولم يكن في المؤمنين من هو أولى منه⁷¹) فإنه يقتل ان هو أبى قبول البيعة،

Pierre Cuperly, Introduction a I, Ibadisme ..p.293.(65)

(66) م.س، ص: 291.

(67) محمد اطفيش شرح النيل ج 14، ص 317.

(68) الكمة: عامة خاصة في شكل قلنوسة يرتديها الامام عند توليه الحكم.

(69) م.س، ج 14، ص: 317.

(70) محمد اطفيش شرح النيل ج 14، ص 317.

(71) يحدد الشيخ اطفيش الأولوية بأن يكون أحدهما أعلم من الآخر وان تساوا فالأحسن وقد يقدم الألائق مع وجود الأعلم فتندفع العنتة بهذا التفصيل ومن أبي ففاتن وقتنته باعية ولا تخلو الدنيا من انكار الحق والزجر عند ذلك واجب.

فإن كانوا عدداً امتنعوا فرأى المسلمين أن يقتلوهم كالمقتولون إلا أن يكون فيهم من فاقهم في الأمور التي تصلح للولاية، فيتووجه إليه القتل وحده⁽⁷²⁾.

ومما يحتمل وقوعه بعد إتمام البيعة أن تظهر من هو أولى من الإمام المنتخب وفي هذه الحالة "لا يجوز أن يخلع أمير المؤمنين من الولاية كما لا يسوغ للمسلمين أن يخلعوه ويولوا غيره"⁽⁷³⁾ فعلى الإمام إلا يستغنى عنمن هو أفضل منه في المشورة وطلب العون.

وهو ما ذهب إليه ش.تبغورين(ق-5-11م) حيث يقول: "والإمام أن أبي ان يقبل الإمامة اذا رفعها إليه المسلمون قتلوا ونظرروا في غيره"⁽⁷⁴⁾، ويستدل على ذلك بما فعله عمر بن الخطاب إذ أمر أصحاب الشورى من بعده بقتل من رفض الخلافة كما أمر بذلك مسلم بن أبي كريمة"⁽⁷⁵⁾ حين هم بتوديع حملة العلم الفاقلين إلى المغرب.

ويضيف ش.أبو يعقوب الوارجلاني حالة أخرى قد تطرأ على الإمام فيقول: "أما إذا أسر أمير المؤمنين في حرب المسلمين وأكره على الكفر(...) أنكره لهم ولا بأس عليه، وإن أكرهوه على أن يخلع فأخلع فلا بأس وهو على ولايته"⁽⁷⁶⁾. فالوارجلاني يجيز التقية للإمام درءاً لما هو أخطر، أما إيقاعه على الولاية فأمر لم يوضحه الوارجلاني جيد، فالمفهوم المتبادر من كلامه إن الإمام إذا أكره على التخلي عن منصبه جاز له التخلي من باب التقية ويترتب على ذلك نصب أمام جديد خلفاً له، ويكون بذلك معذوراً لا يتبرأ منه فهو في الولاية، ولكن قد يفهم من كلام الوارجلاني حالة ثانية وهي أن الإمام بعد إكراهه يتخلّى عن الإمامة بالقول فقط . وهذه تقية بالقول- ولكنه في نظر جماعته لا يزال إماماً عليهم- علمياً . وهذا ما يشير إليه بقوله " فهو في الولاية" بمعنى ولاية أمير المسلمين(الإمامية) ولعل المفهوم الثاني أقرب للاحتمال.

ومن الحالات الاستثنائية عند البيعة أن يشذ واحد أو جماعة من أهل الشورى باشتراط شيء يخدم مصلحة خاصة ، أو باشتراط ما لا يرضي عنه الشرع .

وفي هذه الحالة لا ينظر إلى هذا الاشتراط لأنه باطل والبيعة صحيحة ، وقد حدث مثل هذا أثناء تولية الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن الرستمي، حين اشترط ابن فندن⁽⁷⁷⁾ على الإمام يقضي الإمام أمراً دون جماعة معلومة يقصد بذلك أن يصبح هو وجماعته مستشارين للإمام لا يقدم على فعل شيء إلا إذا أذنت له هذه الجماعة، لكن مجلس الشورى لم يقبل هذه البدعة، فكتب العلماء يستفدون المشارقة في هذه المسألة فكان ردّهم كما يلي:

" أما ما ذكرتموه من أمر الشرط فليس من سيرة المسلمين ان يجعلوا في الإمامة شرطاً ان لا يقطع الإمام أمراً دون جماعة معلومة الإمامة صحيحة والشرط باطل..."⁽⁷⁸⁾ وهذا معقول إذ لو جاز الاشتراط على الإمام لأصبح الأمر فوضى لأن مطالب الناس لا حدود لها والأغراض الخاصة لا فائدة ترجى منها، ثم ان الإمام تقلص حريته ولا يملك القدرة على فرض أحكامه وانفاذها ما دامت عوائق الاشتراط تقف دون ذلك.

(72) أبو يعقوب الوارجلاني العدل والإنصاف (مخ) خزانة س.بالحاج رقم 2، أنظر كذلك محمد بن يوسف اطفيش شرح النيل ،ج4، ص280.

(73) أبو يعقوب يوسف الوارجلاني، العدل والإنصاف (مخ) خزانة ش.بالحاج.

(74) تبغورين بن عيسى الملوشاني عقيدة تبغورين (مخ) ورقة 20أ.

(75) م.س ، ورقة 20أ.

(76) أبو يعقوب يوسف الوارجلاني، العدل والإنصاف (مخ) غير مرقم

(77) هو زيد بن فندن أبو قدامي التماري كان من علماء تهرت ومن الشخصيات البارزة في قبيلة زنانة ضمه الإمام عبد الرحمن بن رستم إلى لجنة الشورى لمكانته العلمية و منزلته العليا بين قومه، وجعلها لكتمة الأمة وسدا لباب الخلاف وطبع بزيد في ولاية ناحية من الدولة فلما لم يوله عبد الوهاب غضب وثار فجند أتباعه للاطاحة بنظام عبد الوهاب فلم يفلح فسمى أتباعه بالناكرات لأنكارهم إماماً عبد الوهاب انتظر فتنة بزيد في سير أبي زكريا، ص58-65، طبقات الدرجيني، ج1، ص.47-56، تاريخ ابن الصغير ص36 سير الشماخي ص.146-154 محمد علي دبور تاريخ المغرب الكبير ج3، ص74 فهو 478.

(78) الدرجيني طبقات المشايخ ج1، ص49 وفي رواية أبي زكريا بلفظ (...فالإمام صحيحة والشرط باطل فلو صح في الإمام شرط لما قام الله حق ولا قيم حد ولتعطلت الحدود وبطلت الأحكام ولضاع الحق) ص.91.

ثالثاً: موجبات عزل الإمام

حيث أن الإمام في نظر الاباضية شخص كسائر المسلمين لا يختلف عنهم في شيء سوى أنه مكلف بمهام رئاسة الدولة، وهذا منصب لم يعهد إليه إلا على شروط عاقد على السير وفقها يوم تعينه، فإن ظهر أنه حاد عنها ولم يطبق الأحكام الشرعية وغير السنة وحكم بالهوى وعطى الحدود واعتدى فيها وأحل مال الله وجعله دولة بين الأغنياء وأخذ بالذنب من لا ذنب له ورغم عن سبيل أئمة الهدى وفسق عن أمر ربه فإن إطاعته معصية لربه، ومعصيته هدي ذلك بأن الله يقول: [وَجَعَنَا مِنْهُمْ أَئْمَةٍ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ] (79)

فمن ضيع أمر الله بنقض ميثاقه استوجب بنقضه لعنة الله (80) ومن لحقته لعنة الله لا يستحق الإمامة وإن ولديها يعزل عنها، وهو في براءة الله ورسوله والمسلمين.

يقول الشيخ أطفيش مبيناً رأي الاباضية في علاقة المسلم بالإمام الجائز :

"من علم بجور إمام تبرأ منه ومن تبعه إلى جوره" (81) لكنه يستثنى من هم تحت لوائه إذا أكرهوا (الجواز القعود تحت الجائز) (82) المخالف والموافق مطلقاً (83) إذن فقد الإمامة عند الاباضية قابل للفسخ وإذا فسخ بطلت ولا تبطل الإمامة إلا بحدث في الإمام "بعد الأعذار والإذار وتمادي المحدث على الإصرار والاستكبار فحينئذ يجب القيام عليه، وابطال ما صار من أمر المسلمين إليه" (84). ويستثنى الاباضية على جواز عزل الإمام بنصوص عديدة منها قوله صلى الله عليه وسلم سيكون بعدي خلفاء لا يعلمون بما يعلمون ولا يفعلون بما يؤمرؤن فمن أذكر عليهم نجا ومن اعتزلهم سلم ومن كان معهم فهو منهم" (85).

ومن الأحاديث التي يستدل بها ش. أطفيش حديث رواه أبو أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا رأيت أمتى تهاب الظالم أن تقول له أنت ظالم فقد تodusع منهم" (86) وفي حديث آخر عن عميرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أو شرك أن يعمهم الله بعذاب منه" (87). وقد يرى الاباضية جواز عزل الإمام من باب وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعملاً بقوله صلى الله عليه وسلم "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقبله، وذلك أضعف الإيمان" (88).

وبعد أن عرفنا موقف الاباضية القاضي بجواز عزل الإمام نلخص فيما يلي أهم الأسباب التي توجب عزل الإمام.

أ-الردة، وهي انكار ركن من أركان الإسلام، أو أن يرتكب الإمام ما يوجب إقامة الحد عليه، كترك الصلاة، أو شرب الخمر أو الزنا ... أو اختلاس أموال الناس بالباطل (89)، ويحسن

(79) القصص .41

(80) الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم في رسالة له إلى أهل طرابلس ذكرها بواب ابن سالم في شرائع الدين (مخ) نسخة ش. ناصر المرموري ص:29.

(81) محمد اطفيش الذهب الخالص ص:46.

(82) جواز القعود تحت الجائز من باب جواز التقى: "يجوز ان تستسلم لجميع أحکامهم عليک ما لم تكن بدعة" اما ما يتعلق بلا موال فيقول: ان جميع ما يلزمك من حقوق الله عن وجل ان طلبها منك الملوك فواسع لك ان تدفع اليهم كل ما كان ظاهرا كالحليب والتمر والأعماش اما ما كان باطننا كالذهب فلا" (الدليل والبرهان ج 3 ص 66) 0

(83) ش 0 اطفيش ، الذهب، الخالص، ص:46

(84) من جواب المشارقة إلى اباضية المغرب في عهد الإمام عبد الوهاب ،الدربيجني طبقات المشائخ بالمغرب ج 1 ص: 50 انظر كذلك،كتاب سير الآئمة وأخبارهم لأبي زكريا (تح) اسماعيل العربي دار الغرب الاسلامي، ط2، 1982، ص: 92.

(85) عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم رسالته إلى أهل طرابلس، ضمن كتاب شرائع الدين لابن سالم (مخ) ص:29، لم يذكر الإمام سند الحديث.

(86) رواة احمد والطبراني والحاكم والبيهقي في شعبية 0 محمد اطفيش جامع الشمل في حديث خير الرسل،ص2350

(87) رواة ابو داود والترمذى وابن ماجد ،محمد اطفيش ، جامع الشمل في حديث خير الرسل ص 0 235

(88) عز الدين بليق، منهاج الصالحين ،ص : 410 ، الحديث رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري 0

(89) محمد الشيخ بال حاج استاذ بمعهد الحياة-القرارنة ولاية غردية في مقابلة شخصية 0

في هذه الحالة أن يسبق عزل الامام تحذيره ونصحه وإرشاده، فإن تاب واستقام فهو في ولايته وأن أبي وتمادي وجوب عزله وتغييره.

بـ- موجبات خلقية حادثة، لا يملك الامام ردها، ومنها زوال العقل، أو الإصابة بالصم والبكء، أو المرض إذا كان مزمنا بحيث يمنعه على أداء واجباته، وفي هذه الحالة قوله: الأول لا تعقد الإمامة لغيره حتى يموت، نسقط إمامته لعدم قدرته على العمل وقده للكفاءة التي من أجلها عقدة له البيعة⁽⁹⁰⁾ ولعل القول الوسط أن يرجع الأمر إلى الامام نفسه فيستشار في إمكانية نصب غيره أو عدمه، فإن رأى الإمام بقاءه في السلطة بحيث لا يترب عن ذلك اضطراب في شؤون الحكم وكان له وزيراً مؤهلاً يقوم مقامه وي ساعده الأعوان ومجلس الشورى فذلك جائز أما أن رضي الإمام بالتخلي عن منصبه لغيره عن طواعية فذلك أحسن.

هذا إذا كانت الدولة تحت حكم الإباضية، أما إذا كان الأمر من غير الإباضية وأحدث ما يوجب عزله، استدرجه الإباضية باللطف واجتهدوا في إرشاده ونصحه بالتالي هي أحسن، فإن أبي حاولوا عزله، وإن رأوا عزله يؤدي إلى فتنة تحملوا أخف الضرر وهم يقاومون في الحكم وطاعته مالم يأمر بمعصية الخالق⁽⁹¹⁾. ويوافق هذا الرأي ما ذهب إليه الأشاعرة وأهل السنة.

يقول ش. محمد أبو زهرة (معاصر): "إن المختار للخلافة النبوية إذا فسق خرجت خلافته عن معنى الخلافة النبوية وصارت خلافته ملكاً عضوضاً ويستوي مع من لم يختر فلا يطاع في معصيته فقط، لقوله صلى الله عليه وسلم: "على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة"⁽⁹²⁾

هل يعزل الإمام نفسه؟

ومن المحتمل في مسألة عزل الإمام، أن يتقدم هذا الأخير بطلب الاستقالة من منصبه بإرادة منه، لسبب أو لآخر فما هو رأي الإباضية في ذلك؟ الحقيقة أنني لم أقف على قول لأحد علماء الإباضية في هذا الموضوع ولا أصن القطب تعرض لهذه الحالة، ولكن يبدو أنه يجوز لإمام - إذا رأى عدم قدرته على تولي الإمامة كما يجب - أن يعرض موضوع استقالته على مجلس الشورى للبث فيها، وللمجلس أن يرفض استقالة الإمام إن لم تكن أذاته كافية لذلك. وتذكر المصادر الإباضية أن الإمام أبي حاتم المزوّزي⁽⁹³⁾ غضب مرة على أتباعه لما أحدهم من سلب لقتلاهم قال: "والآن أما ردتم الأسلاب وأما اعتزلت أموركم وتركتم الولاية..."⁽⁹³⁾ فأقل ما يقال في عزل الإمام لنفسه أنه من المسكون عنه لدى الإباضية. فمتى كان لا بد منه جاز والا عدمه أحسن.

رابعاً: هل يجوز الخروج على السلطان الجائر؟

من السلطان الجائر - أولاً - في نظر الإباضية؟ يصف ش. علي يحيى عمر رجال السياسة في الدولة الجائرة بأنهم "لا يرضيهم العدل في دولتهم ولا حتى أن يقوم بدولتهم بجانبهم لأن الحكم العادل كفيل بأن يكشف للناس مساوى حكمهم وأن يطلق ألسنتهم بالنقد وربما بالنسمة ثم الثورة"⁽⁹⁵⁾ ولذلك يسلكون طريق الظلم والقهر ولا يهمهم سوى الزعامه والهيمنة على كل

(90) ش 0 محمد اطفش ترتيب موسى بن عامر (مخ) خزانة ش 0 بالحاج القرارة ، غير مرقم

(91) ش 0 سعيد التماريتي، المسالك المحمود في معرفة الردود ص: 50.

(92) محمد أبو زهرة ن تاریخ المذاهب الاسلامیة، ج 1 ص: 106.

(93) عین إماماً للدفاع سنة 145 هـ واستطاع أن يتزعم ويجمع حوله كل قوى من الخوارج حتى سنة 155 هـ السنة التي قتل فيها أبو حاتم بمکان يدعى (جنبي) وذلك من طرف جنود يزيد بن حاتم ، انظر . تاریخ ابن الصغیر عن أئمة تاهرت الرستميين ، مقال لموتیلانسکی ، تر. د. محمد ناصر ، تاریخ ابن الصغیر ص: 19.

(94) الترجینی ،طبقات المشايخ بالمغرب ، ج 1 ص: 38.

(95) على يحيى عمر الإباضية بين الفرق الإسلامية ، ص: 293.

حركة مناوبة لهم باستخدام "كل أنواع الحرب من كيد ودعائية كاذبة وتشويه للحقائق.... وتعذيب وضرب بالسيف ان اقتضى الأمر"⁹⁵) وفي الغالب يكون الحاكم الجائر قد وصل الى السلطة بالقوة والغلبة يسميه ش.اطفيش: "السلطان المتسلط لأنه يأخذ بلا حق ويعطي بلا حق"⁹⁶) ومن طبائع السلاطين الجورة ميلهم الى الترف والإسراف في امتلاك والقصور "ويستخدمون لبناء ذلك العامة"⁹⁸) من الناس.

أما سيرتهم في إنفاذ الأحكام فغير محمودة وكيف يعاف شارب الخمر سلطان لا يصحو من سكرته الا نادرا، أو يقيم حد الزنا من لا يتورع من مخالطة النساء...؟

اذا كان جور السلطان على هذا النحو فما موقف الاباضية منه يقول أبو الحسن الأشعري(ت 324هـ أو 330هـ): "الاباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف- خلافاً للخوارج- لكنهم يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم من ان يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه"⁹⁹). لكن اذا رجعنا الى المصادر الاباضية وجدنا رأيهم على الأمر لذلك ولا يترتب عنه فتنة أشد من بقائه مع حوره فإن مسألة الخروج أمر آخر- فيمكننا القول- بدون تحفظ- أن الاباضية يجمعون على عدم وجوب الخروج على السلطان. أما جواز ذلك فيه أقوال قد تختلف الظروف والأحوال وبالتالي يختلف موقف الاباضية من السلطان الجائر بين ظرف وآخر ، خاصة اذا علمنا ان الفكر السياسي والاجتماعي لدى الاباضية يقوم على مبدأ الاعتدال واللجوء الى الموقف الذي لا ينتج عنه هلاك والتسامح اذا اشتد الأمر وتتأزم الوضع، وقد يتصرف أحياناً بالقوة والصرامة والاستماتة أما الحق اذا سمح الحال بذلك.

من هذا المنطلق نظر نفس رأي الاباضية في الخروج عن السلطان الجائر بتا رجح بين الجواز وعدمه.

اما وجوب الخروج فلم يقل به أباضي بل نجد ش. اطفيش يرد بشدة على من يتهم الاباضية بالقول بوجوب الخروج على رأي الخوارج فيقول في المذهب الخالص مثلا: "نحن لا نقول بالخروج عن سلاطين الجور الموحدين"¹⁰⁰) ومن نسب إلينا وجوب الخروج فقد جهل مذهبنا "¹⁰¹)

وموقف المعتدل حسبيما يراه القطب أن يكتفي الاباضية باعلان البراءة من الامام الجائر وكذا من تبعه في جوره مع ولایة كل من كان تحت لوائه لجواز القعود تحت "الجائر المخالف والموافق مطلقا"¹⁰²). هذا رأي الاباضية في علاقتهم بالحاكم الجائر وهو ما أكدته ش.علي يحيى معمر في قوله: "إذا ابنتليت الامة بان كان حاكمة ظالمها فان الاباضية لا يرون وجوب الخروج عليه لاسيمما إذا خيف أن يؤدي ذلك إلى فتنة وفساد أو يترتب على الخروج ضرر أكب مما هم فيه"¹⁰³).

ومما يؤكد مذهب الاباضية في عدم الخروج ما ذكر عن عبدالله بن اباض انه عندما اجتمع واصحابه عازمين الخروج وفيهم نافع بن الأزرق ووجوه المسلمين سمع في جوف الليل دوي القراء وترنين المؤذنين وحنين المسبحين فقال لأصحابه أعن هؤلاء أخرج معكم؟ فرجع وكتم

(96) م.س.ص: 293 .

(97) ش.محمد اطفيش ، شرح عقيدة التوحيد ،ص: 427.

(98) ابراهيم الوارجلاني: الدليل والبرهان ج.3، ص66

(99) أبو الحسن الاشعري مقالات الإسلاميين ج1، ص189.

(100) نلاحظ هنا ان القطب يحصر عدم الخروج على الأئمة الموحدين. أما المشركون ويدخل في حكم ذلك مظاهر الاستعمار المعاصر فيوجب الخروج عنهم.

(101) محمد اطفيش الرد على الشيخ محمد كامل الطربالسي (مخ).

(102) محمد اطفيش الذهب الخالص، ص.46.

(103) علي يحيى معمر الاباضية بين الفرق الاسلامية ص290.

أمره واحتفى⁽¹⁰⁴⁾ حتى وان كانت مناسبة هذه الحادثة في غير الخروج عن السلطان الجائر فإننا نستفيد منها موقف ابن اباض الرافض مبدأ الخروج ومما يثبت عدم التجاوز للخروج انه لم يرد عنه تنظيم حملة للخروج على حليفة عصره بل كانت هناك علاقة طيبة مدعمة بمراسلات تربط بينه وبين الخليفة عبد الملك بن مروان.

هذا عن عدم وجوب الخروج أما عن جوازه فنسجل رأى الاباضية من خلال موقف الوارجلاني حيث يقول: "إن مذهب أهل الدعوة في الخروج على الملوك الظلمة والسلطانين الجورة جائز"⁽¹⁰⁵⁾ (ونجد الرأي نفسه عند ش. علي يحيى معمر⁽¹⁰⁶⁾) وهو رأي وسط بين موقف الأشاعرة والسننية القائل بمنع الخروج على السلطانين الجور ولا يحل قتالهم بل التسلیم لهم على ظلمهم أولى⁽¹⁰⁷⁾ (الخوارج الفائل بوجوب الخروج على سلطانين الجور مهما تكلّف الأمر).

والواقع أن جواز الخروج عند الاباضية مشروط بأمور عديدة أهمها الاستطاعة، وعدم الوقوع في التهلكة بسبب الخروج، ولتحديد ذلك يقول ش. علي يحيى معمر: "لا ينبغي هدم حكم قائم الا إذا تأكّدت الاستطاعة للقيام بحكم خير منه دون حدوث ما يخشى على المسلمين أو يلحق بهم أضرار تفوق ما هم عليه من أضرار"⁽¹⁰⁸⁾، أما إذا أمن المسلمون من هذه المأخذ فقدامهم على تغيير المنكر جائز الاستيلاء على مدينة طرابلس والإطاحة بحاكمها وتولي زمام الأمور خلافه. ذلك بحركة منظمة مخطط لها فلم تقم حرب ولم يهرق دم⁽¹⁰⁹⁾.

هذا رأى الاباضية في موقفهم أمام السلطان الجائر مجتمعون عليه إذا استثنينا ش. سالم السبابي (عماني معاصر) الذي يتحمس للخروج على السلطانين والملوك وصارعهم بقصد حملهم على المنهج الشرعي الذي أوجب السير عليه، ويحرض على ارتكاب الأخطار لمقاتلة الملوك الجورة حتى يرجعوا إلى الحق⁽¹¹⁰⁾، فيتحامل ش. السالمي على القائلين بعدم جواز الخروج المتمسكون بالصبر فيقول: "فعلى الأقل أين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو كما ثبت أجماعاً أنه اليد أولاً وهل اليد إلا العصا ثم السيف؟ وكيف لا يجوز الخروج عليهم وهم يفسدون في الدين ويبذلون حكم الله بحكم القوانين وهذا هو الكفر الواضح"⁽¹¹¹⁾.

خامساً: موقف الأمة من الإمام العادل
حيث أننا تعريضنا لموقف الاباضية من الإمام اذا جار او السلطان إذا طغى وتجبر. فإنه يجدر بنا كذلك عرض موقفهم من الإمام العادل. فأول ما يجب على الرعية طاعته والاخلاص في الانقياد له ولا ينبغي ان يطيعوه، خوفا منه او تقريرا له وانما لكون طاعته واجبة من الله على الرعية. وقد وردت نصوص عديدة تصرح بوجوب طاعة أولي الأمر، ومنها قوله صلى الله عليه وسلم "ان أمر عليكم عبد حبشي مجنون الأنف وأقام فيكم كتاب الله وسنننا فاسمعوا له وأطيعوا"⁽¹¹²⁾.

(104) أبو القاسم البرادي الجواهر المنتقة الوارجلاني الدليل والبرهان.

(105) أبو يعقوب الوارجلاني الدليل والبرهان جـ3، ص64.

(106) علي يحيى معمر الاباضية بين الفرق من 290.

(107) الوارجلاني الدليل والبرهان جـ3، ص64.

(108) علي يحيى معمر الاباضية بين الفرق من 290.

(109) انظر قصة ولادة أبي الفحطان في تاريخ أبي زكريا ص57 طبقات الدرجيني جـ1، ص21.

(110) سالم السبابي إزاله الوعناء عن أتباع أبي الشعفاء ص78.

(111) مـس، ص79.

(112) يعلق أبو إسحاق إبراهيم اطفيش على هذا الحديث بقوله: "انما أمر نبينا صلى الله عليه وسلم بطاعة العبد على سبيل المثل في وجوب الطاعة والإلعد لا تجوز إمامته للصلوة فكيف بأمر المسلمين وهذا رد لمن زعم ان الامامة الا في قريش انظر في هامش كتاب الوضع لأبي زكريا يحيى بن أبي الخير ص23 وروى الحديث الإمام الربيع بن حبيب في مسند عن جابر عن ابن عباس بلفظ "ان أمر عليكم عبد حبشي مجنون الأنف فاسمعوا وأطعو ما أقام فيكم كتاب الله" راجع الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب ط2 عام 1388هـ، جـ3، ص211.

أما العصيان والتمرد على الإمام فحرام قطعاً، يقول أكيرلي نقاً عن الاباضية: " والتمرد على الإمام من ابشع الجرائم بل يجب على العكس مساندته ضد أعدائه"⁽¹¹³⁾ فالثورة على الإمام العادل منكرة عند الاباضية⁽¹¹⁴⁾ وكل عمل يؤدي إلى إحداث شغب وتشويش في الدولة من نوع يجب إيقاف صاحبه وتأدبيه، ومن الأحاديث الواردة في هذا الشأن قوله صلى الله عليه وسلم : " من كره من أميره شيئاً فليصبر فإنه من خرج من السلطان شبراً مات ميّة جاهلية"⁽¹¹⁵⁾.

وقوله صلى الله عليه وسلم: " من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيمة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميّة جاهلية"⁽¹¹⁶⁾. وهكذا يوجب الشرع طاعة أولي الأمر بل ويقرنها بطاعة الله ورسوله. يقول صلى الله عليه وسلم: " من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني"⁽¹¹⁷⁾ وهذا تأكيد لقوله تعالى:

[يا أيها الذين آمنوا أطعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ...]⁽¹¹⁸⁾ الآية.

وإذا ظهر من الإمام نقصاً وتهاوناً أو إهمالاً بواجب من واجباته كان لا بد من الرعية والخاصة بصفة أولى نصحه وتحذيره وتتبئه قال صلى الله عليه وسلم: " الدين النصيحة" ولما سأله الصحابة لمن النصيحة قال: " الله ولكتابه ورسوله ولائمة المسلمين وعامتهم"⁽¹¹⁹⁾. والواقع ان نصح الإمام وارشاده وتحذيره واجب حتى في حالة جوره فكيف اذا عدل وأخطأ؟ قال صلى الله عليه وسلم: " أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائز"⁽¹²⁰⁾. وانما المطلوب في النصيحة أن تكون بلطف ورفق تأدباً بمقام الإمام حتى لا تجرح كرامته، كما انه ينبغي للإمام ان يقبل النصيحة من جاعت ولا يترفع عن قبول الحق اذا ظهر.

سادساً: مسؤوليات الإمام وواجباته

إذا انتخب الإمام وتمت له البيعة الشرعية أصبح هو المسؤول الأول في الدولة، وتمتع بصلاحيات مطلقة في حدود الشرع فله ان يحكم بما يراه صواباً، ويجهد في إقامة العدل بين الناس واعطاء كل ذي حق حقه، ويحسن له في ذلك ان يستعين بمجلس الشورى أو بوزير، ولكن اعتماده على المستشارين والوزراء لا يرفع عنه المسؤولية. لأن الإمام الاباضي لا يتمتع "بحسنة معينة فهو مسؤول عن إجراءاته والقرارات التي يتخذها"⁽¹²¹⁾ وبالتالي فإنه يتحمل كل تبعية ناتجة عن تصرفاته أو قراراته الغير شرعية، وهو بذلك لا يختلف عن غيره من أفراد رعيته، فان أمر الإمام بإقامة الحد على أحد من غير استحقاق وأدى ذلك الى موته وجب "على الإمام دفع الدية من ماله الخاص"⁽¹²²⁾ وهذا خلافاً للفائلين بعصمة الإمام من الشيعة.

أما مهام الإمام وواجباته فكثيرة ومختلفة، خاصة اذا اتسعت رقعة حوزته ودخلت تحت لوائه أمم عديدة وشملت دولته أقطاراً كثيرة ويمكن جمع أهم واجبات الإمام في الميادين الآتية:

Pierre Cuperly, Introduction a I, Ibadisme ..p.292. (113)

(114) فاروق عمر التاريخ الإسلامي ونكر القرن العشرين ط2 دار الفؤاد بيروت لبنان 1406 هـ 1985 مص 56 نقاً عن أبي المؤثر الأحداث والصفات (مخ) بدار الكتب المصرية القاهرة ورقة 4 و 5.

(115) منفق عليه، عن ابن عباس ذكر أعز الدين بليق في منهاج الصالحين من أحاديث سنة خاتم الأنبياء والمرسلين. دار الفتح بيروت 1978 ص 466.

(116) م.ص 466 رواه مسلم عن ابن عمر (رضي).

(117) م.ص 466 عن أبي هريرة (رضي) منفق عليه.

(118) النساء 59

(119) عز الدين بليق منهاج الصالحين ص 410 رواه مسلم عن أبي رقية تميم بن أوس.

(120) م.ص 412 رواه أبو داود والترمذى عن أبي سعيد الخدري (رضي).

(121) عمر فاروق، التاريخ الإسلامي ص 58.

(122) م.ص 58 نقاً عن الصانفي كنز الأديب وسلامة الليب (مخ) ورقة 184

الأمن، الإدارة، الدعوة، الاقتصاد، الاجتهداد. ففي هذه الميادين يكون مدار نشاط الامام وله في كل منها مسؤوليات محددة وفيما يلي بيان ذلك.

أ-المسؤوليات الأمنية

من أول مهام الامام في مرحلة الظهور السهر على توفير الأمن لشعبه وحماية الدولة من كل مكره، ولذلك يعتبر الامام الاباضي قائد الجيوش⁽¹²³⁾ مثل ما كان عليه الأئمة الرستميين، وقد ضرب الامام أفلح أروع مثال في القوة والشجاعة وكان عبد الوهاب في شبابه يقاتل وحده ما يقارب خمسة رجل⁽¹²⁴⁾.

ومن متطلبات الأمن ان يمنع الامام رعيته من استعمال السلاح بل عليه "أن يحضر حمل السلاح"⁽¹²⁵⁾ اذا خيف منهم البطش والهلاك كما يدخل ضمن الاحتياطات الأمنية مراقبة مداخل ومخارج المدينة وبقيم الحراسة على الأبواب وعند اقتضاء الحاجة يرافق حدود الدولة فيمنع الخارج من البلد والداخل فيه لمن لا يرغب فيه، ولكن تبقى حرية التنقل والحركة محفوظة فالسفر مباح من حيث المبدأ "فلا يجوز حرجه ولا منعه على أحد الا ان يكون سفره في معصية فمنعه يكون على وجه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"⁽¹²⁶⁾ وقد يكون السفر والارتحال واجبا فیأمر به الامام لأسباب أمنية خالصة مثل ما فعله يعقوب بن أفلح⁽¹²⁷⁾ حين أمر السكان بالهروب الى وارجلان عند سقوط تيهرت⁽¹²⁸⁾.

ومن المسؤوليات الأمنية ان يعاقب الامام كل محارب⁽¹²⁹⁾ ظهر في البلد لقوله تعالى:

[إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يَحْرَبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَزِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ]⁽¹³⁰⁾.

الا ان الوارجلاني يقول ان العلماء اختلفوا في ظاهر هذه الآية وباطنها ويعني بذلك أنهم لم يحددوا المسؤول على تنفيذ الأحكام الواردة فيها فهو الامام أم سائر المسلمين. فقال: "بعضهم الامام ولا ينفذه غيره كسائر الحدود وقال بعضهم ان حكم الله جائز لمن قدر على إيفاده. وقال بعضهم أما القتل فجاز في الظهور (...) أما سوى ذلك فلا يجوز الا للإمام"⁽¹³¹⁾

ويدخل في حكم المحاربين كل من سعى في فتنة واحداث القلاقل وأثار الشغب في المجتمع وروع الآمنين فعلى الامام ان يتصدى لهم ويقاتلهم " وأن كانت في تلك الفتنة والحكم فيهم ان تقتل تلك السلاطين وجميع جنودها وتعفي العامة ومن أجبروه على الدخول معهم في فتنتهم"⁽¹³²⁾ إذن فتوفير الأمن في الدولة هو أهم شيء يعتني به الامام ويرى الوارجلاني ان الدفاع عن الوطن وقهـر كل ظالم أراد الاعتداء عليه حق من حقوق الأرض التي يأكل الامام خراجها⁽¹³³⁾، إذ لا يستقيم أمر الدولة لم تضمن أنها ولا استقرار أوضاعها.

ب- المسؤوليات الإدارية

Angel Gerrard, I, Imamat Ibadite de Tahert, p.p. 107- 108. (123)

م.س نفس الصفحة، نقلًا عن سير أبي زكريا ص:142.

(124) عمر فاروق، التاريخ الإسلامي ص:60.

(125) آخر الأئمة الرستميين وهناك من المؤرخين من لا يعتبره إماما من الأئمة الرستميين رغم توليه الإمامة لأربع سنوات ثم عزل انظر تاريخه في أخبار في أخبار الأئمة الرستميين لابن الصغير ص 96 و 100 سير أبي زكريا ص 188.

Dangel Gerrard, I, Imamat Ibadite de Tahert, p.p 107- 108 (128)

(129) يعرف الوارجلاني المحارب بقوله: " كل من أخلف السبيل وأعلن الفساد في الأرض".

(130) المائدة الآية 33

(131) الوارجلاني الدليل والبرهان ج 3، ص:58.

(132) م.س، ص: 58.

(133) م.س، ص: 66.

على الامام ان يحسن اختيار العناصر ذات الكفاءة والمؤهلات العالية لمساعدته في إدارة شؤون الدولة، وعليه ان يقوم بتنصيب قضااته وعماله وباقى مستخدميه بنفسه، ولا يجوز للعامة أن يولوا على أنفسهم من يرغبون فيه دون إشراف الامام على ذلك مثل ما حدث في عهد الامام عبد الوهاب حيث "انتمرت العامة من الناس ان يولوا على أنفسهم خلف بن السمح"⁽¹³⁴⁾ وظنوا ان ذلك أوفق لأمير المسلمين..." ولما بلغ ذلك الى الامام كتب إليهم معتبا وأبطل ما قدموه عليه⁽¹³⁵⁾.

فإذا عين الامام القضاة والولاة والقائمين بالحساب والجباة وجب عليه متابعتهم ومراقبة أعمالهم ويتبعهم بالعنابة الكافية لإنجاز خدماتهم في أحسن وجه. ومن واجب الامام عزل الوالي الفاسد "إذا سكته الرعية ولا يكلفهم على ذلك بينة(...)" بل يعزله ويولي غيره من أهل الأمانة والفضل"⁽¹³⁶⁾ ويدرك ابن الصغير ان قبائل مزاته وسدراته وغيرهم بعثوا جماعة الى الامام عبد الوهاب يشتكون من أحوالهم فقال قائلهم للإمام: "إن رعيتك قد ضجرت من قاضيك وصاحب بيته مالك والقائم بشرطتك فاعزلهم عنهم. وول عليهم خيارهم"⁽¹³⁷⁾ فأثنى عليهم الامام وفوضهم لاختيار من يرون له صالحًا⁽¹³⁸⁾.

وكما يجب على الامام مراقبة عماله فكذلك يجب على الرعية بأن يتعاوهها ولا يغفل عنها وان لم يفعل فهو مقصري في حقهم.

جـ المسئوليات الدينية

حيث ان الفكر السياسي عند الاباضية لا يفصل بين الدين والدولة فإن الامام لا ينبغي منه إهمال جانب على حساب الآخر، ومن أهم مسؤوليات الامام الدينية الدعوة الى دين الله ما يمكن، والحرص في خدمة الاسلام والتمسك بمبادئه والمحافظة على قيمه وتعاليمه. تتقسم الدعوة الى قسمين، دعوة داخلية، ودعوة خارجية، أما الدعوة الداخلية فتعلق برعاية المصالح الدينية للمواطنين ومنها إماماة الصلاة فإن تعذر على الامام الالتزام بها فيسائر الصلوات فلا ينبغي على الأقل ان يتخلى عن إماماة صلاة الجمعة⁽¹³⁹⁾ كما يجب على الامام ان يجتهد في إرشاد الناس لمعرفة دينهم بالوعظ وعقد الحلقات وتعيين المشائخ للإفتاء والتدرис وتبلیغ الدعوة ومن واجب الامام السعي في بناء المساجد وحمل الرعية على عمارتها.

واجب الامام مع أهل الخلاف:

تشمل الدعوة الداخلية للإمام نشاطه في استدراج المخالفين الى ترك ما به افترقوا "فإن أجابوا للدعوة واهتدوا صاروا إخواننا لهم ما لنا وعليهم ما علينا ووسعنا وإيامهم العدل..."⁽¹⁴⁰⁾، أما ان اختاروا البقاء على مذهبهم وفضلوا "الانفراد ببلادهم وأجروا فيها أحكامهم تركناهم وذلك ما لم يكن ردا على آية محكمة أو سنة قائمة"⁽¹⁴¹⁾ ويعين الامام واحدا منهم يقوم بواجب الحقوق عليهم، ولا يتركهم الامام يظهرون منكرا ولا أن يحدثوا ما لم يكن الا ان يكون أمرا لا

(134) هو خلف بن السمح بن عبد الأعلى وزير عبد الوهاب كان يقوم بالتدریس ويعقد الحلقات انظر طبقات الدرجبي جـ1، ص:67. سیر الشماخي ص:163 الأرهاز الرياضية جـ2، ص:147.

(135) أبو زكرياسير الأئمة وأخبارهم، ترجمة إسماعيل العربي ص: 19 - 20.

(136) عمر فاروق التاریخ الاسلامی، ص: 59 نقل عن الصافنی کنز الأدب ورقہ 584.

(137) ابن الصغير أخبار الأئمة الرستميين ترجمة محمد ناصر وابراهیم بحاز ص:42.

(138) تشير المصادر الاباضية أن الإمام رجع عن قوله بتغيير عماله بعد أن أرشد خاصته وكان ذلك سببا لنفقة المشتكيين عليه ومن ثم ظهرت فرقۃ النکار انظر مس، ص:42 .44

(139) Dangel Gerard, I, Imamat Ibadite. P.107. Dangel.

(140) الوارجلاني الدلیل والبرهان جـ3، ص:54.

(141) مس، ص:54.

مکروه تحته¹⁴²)، ويجب في كل ذلك ان يعترفوا بالسيادة للإمام فیأتیروا بأوامرہ وینتهوا بنواهیه.

أما الدعوة الخارجية فيتركز نشاط الامام على دعوة أمراء أهل الكتاب واليهود والنصارى والصابئين مطلقاً وعبدة الأصنام وجاهدي الله... يدعون هؤلاء جميعاً إلى الإسلام "فإن قاتلهم وبسأهم وغنمهم"¹⁴³ ويفرض عليهم الإمام جزية يدفعونها ما دام الإمام قادرًا على منع الظلم عنهم، فإذا جمع مالاً أعطى فقراء أهل الجزية منها، وفقراء أهل الزكاة منها ولو مخالفين"¹⁴⁴ ولا يأخذ الجزية غير الإمام وإن لم يعامل فيها أو يأخذها كل من منع الظلم عنهم¹⁴⁵، هذا رأي القطب في واجب الإمام على أهل الكتاب. أما ش. أبو زكرياء لا يرى قبول الجزية منهم ويحل سببهم وغنية أمواهم وسفك دمائهم ما داموا على شركهم¹⁴⁶). أما إذا استجابوا للدعوة ودخلوا في الإسلام فلهم ما لل المسلمين وعليهم ما على المسلمين.

د- المسؤوليات الاقتصادية

يدخل في الميدان الاقتصادي كل ما له علاقة بتنمية الموارد المالية في الدولة من زراعة وتجارة وصناعة، وجمع الزكاة وجبي الخراجات، وغنائم الحروب، وما يجمع الجزية، وغير ذلك. وجميعها تقع تحت تصرف الإمام فيتو لها بنفسه مباشرةً أو يعين من يقوم بأعمالها.

الزراعة والتجارة والخدمات الحرفية يجب أن تخضع لنظام عام تحت إشراف الإمام لا ينبغي لأصحاب هذه الصناعات أن يحيدوا عنه ولا تعرضوا للعقوبات¹⁴⁷ وعادةً ما يتولى الإمام الإشراف على مراقبة هذه البضائع رجل يعينه الإمام يدعو المحاسب وقد يستعين هذا بأعوان.

أما الزكاة فيوضع القطب نظاماً لها ويترك للإمام حرية التصرف فيه بالزيادة والنقصان حسبما تقتضيه الظروف. وبعد أن يجمع عمال الإمام الزكاة المفروضة، يقسمها الإمام ثلاثة أسمهم فيعطي كل بلدة ثلث زكاتها. وقد يعطي لها النصف إن رأى ذلك، وتوزع الزكاة بين أهل البلدة جميعاً "ولو مخالفين أما الباقي فيرفعه لمصالح الإسلام وأن يرى الإمام ضرورة رفع الزكاة كلها لموجب أو تغريق زكاة البلد كلها فيها جاز له"¹⁴⁸ ومن موجبات رفع الزكاة كلها أن يحتاج الإمام إلى مال لتجهيز الجيش للجهاد، أو جمعه لتبرع به لصالح فقراء بلد مسلم يحتاج. وقد يكون الموجب اكتفاء سكان البلدة مادياً بحيث لا يحتاجون إلى مال وفير.

وبين ش. أطفيش طريقة توزيع المال على المحتاجين فيقول: "يعطي الفقير مؤونة سنة ودينه وما يتزوج به أن ويعتبر فيها الأفضل فالفضل والمحتاج ذو السن والضعف"¹⁴⁹ وغالباً ما تقدر المؤونة التي تكفي للسنة فتعطى للمحتاج أما إذا كان ذا عيال فيزداد له قيمة خادم أو ما يصير به غنياً، وتصرف الزكاة في غير ما تقدم على النحو التالي: ¹⁵⁰.

* ابن السبيل: يعطى له - إن كان غنياً - ما يوصله إلى غايته.

* الغازي: وهو في حكم المسافر في مهمة يعطى له ما يكفيه ذهاباً ورجوعاً أو ثمن مؤونة عام.

* الإمام: يأخذ الزكاة - إن احتاج - مؤونة عام.

(142) م.س، ص.54.

(143) محمد أطفيش الذهب الخالص ص.70.

(144) م.س، ص.72.

(145) م.س، ص.72.

(146) أبو زكرياء يحيى بن أبي الخبر الوضع ص.20.

(147) انظر نظام الحسبة ومراقبة الأسواق في الفصل التالي.

(148) محمد اطفيش: الذهب الخالص ص.234.

(149) م.س، ص.234.

(150) م.س، ص.234.

وينبغي للإمام أن يحصي مدا خيل الدولة المالية من الزكاة والضرائب والرسوم ومال الجزية وخراج الأرض " والكافرات، والأموال الموقفات واللقطات .. والوصايا المعينات والؤبدات وغير المربدات كالوصايا للمساجد والسداد، والطرق المسبلة، وقبض الديات من قاتل العمد والخطأ الذي لا ولی له من القاتل وكذلك فطرة الأبدان" (151). وبعد إحصاء هذه المداخل يشرع الإمام في توزيعها بين المستحقين من الرعية. وبالقسط والعدل وفق مبادئ الشريعة. وله أن يستثمر منها لصالح الدولة .

وحيث أن الإمام الاباضي يعتبر أمينا عاما على بيت مال المسلمين فإنه المسؤول الأول على أملاك الدولة ويتحمل كل المسؤوليات المالية. على أنه من الممكن أن يعين وزيرًا ليعينه في مهام المالية وينوبه عند الحاجة كما يجوز له تعين العمال والجباة لجمع الزكاة " وينبغي أن يكون جابي الزكاة بمنزلة الإمام في زوال العاهات وصحة الأمانات لأنه علم من أعلامه وشعبه من حكامه (152). وهنا يؤكد الاباضية على ضرورة الالتزام بالعدالة في عملية جمع الزكاة ولذلك يتبع الإمام أن يختار الرجل المؤهل ل القيام بهذه المهمة .
ومن مهام الإمام الاعتناء بالأوقاف والحبوس (153) فلأنها ملك للمسلمين جميعاً وعادة ما يكلف الإمام وكيلًا لكل مسجد يهتم بشؤون أوقافه وحبوسيه .

هـ- المسؤوليات الاجتماعية

إلى جانب ما نقدم من مهام الإمام ومسؤولياته يجب عليه كذلك أن يهتم بمصالح المسلمين الاجتماعية وأن يتعاهد رعيته بالعناية الازمة، ولا يغفل عنهم في شيء من شؤونهم الاجتماعية وأهمها العناية بالأيتام والأرامل والشيوخ وأبناء السبيل، وإكرام الضيوف، وعلى الإمام أن يتأنب للرعاية " ويتقى أحوالهم بلا حيف على أحد وأن يعود مرضاهم ويشهد جنائزهم ويفتح لهم بابه ويباشر أمرهم بنفسه" (154) فلا يجوز له أن يحتجب عن الشعب إلا في أوقات الضرورة. لقوله صلى الله عليه وسلم " من ولاه الله شيئاً من أمور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم ... حبه الله عن حاجته يوم القيمة .

ومن أهم حقوق المواطنين التي يجب على الإمام مراعاتها، تأمين الحرية الإنسانية لأنها من أسمى المبادئ التي قررتها الشريعة الإسلامية فعلى الإمام بالخصوص أن يكفل حرية التفكير وحرية الاعتقاد وحرية التเคลّ وغيرها لكن في الحدود التي يتبعى الواحد حدود حريته على حساب حقوق الآخرين وأي قيد يفرضه الإمام على رعيته في هذه الحريات يعتبر مساسا بالكرامة الإنسانية التي أوصى الله على حمايتها قال تعالى: (ولقد كرمنا بني آدم ...) (155)

(151) عمر فاروق، التاريخ الإسلامي، ص 60 نقلًا عن الصافي دون ذكر رقم الورقة.

(152) مس، ص: 60، نقلًا عن الصافي ورقة 88 .

Marcel Mercier, Etude sur le Waqf Abadite, et ses application au M, Zab imp: Jules Carbonel, Alger, 1927. (153)

(154) عمر فاروق، التاريخ الإسلامي نقلًا عن الصافي(نز الأديب ورقة 84 ب.....

(155) الاسراء الآية: 70.

الفصل الرابع أعوان الامام

أولاً: مجلس الشورى
ثانياً: الوزير
ثالثاً: القاضي
رابعاً: الولاة
خامساً: الحسبة والشرطة
سادساً: الجيش

لا يختلف جهاز الحكم في الدولة الاباضية كثيراً عن الأجهزة الأخرى في الدول الإسلامية من حيث الشكل، حيث نجد - تقريباً - في كل دولة حاكماً هو المسؤول الأول - قد يكون إماماً أو خليفة أو ملكاً أو سلطاناً أو أميراً - وإلى جانبه أعوان "يمثلون الحكومة" يساعدون الحاكم في تسيير شؤون الدولة وهم في الغالب : الوزراء والعمال والولاة والقضاة والجباة وقادة الجيوش

وصاحب بيت المال وصاحب الشرطة والمحتسب وغيرهم^١، وقد تختلف التسميات والألقاب بين حكومة وأخرى الا ان المناصب المذكورة تبقى هي عمدة السلطة وصاحبة الحق في تدبير شؤون الرعية هذا من حيث الشكل.

اما نوع النظام فلا يخلو من تقاوٍ واختلاف بين دولة وأخرى ففي الحين الذي يقوم فيه النظام الملكي على الوراثة وولاية العهد حيث يشترط في الامام الأبوة^٢ لتوالية السلطة، نجد شرط الكفاءة في النظام الديموقراطي هو أول شرط ينظر إليه في تعين الامام. من هنا نلاحظ أن مؤسسات السلطة في الدولة الاباضية وان اتفقت مع مثيلاتها في الدول الأخرى الا أنها أقيمت أساساً لتجسيد مبدأ الديموقراطية وتطبيق هذا المبدأ من خلال ممارسة السلطة في الحياة اليومية فلنأخذ- مثلاً- الوزير يراه ابن أبي الربيع(ق ٣ هـ/٩٠) "شريكاً في الملك"^٣ مع الملك دون غيره حتى ان الملك "لا يشاور أحداً دونه ولا يقدم أحداً عليه"^٤ وبهذا يصبح الحكم حكراً على فرد واحد في شخص الملك والوزير لأنه في حكم الملك، وهكذا اختار ابن أبي الربيع الشكل (الموناري) من أشكال الحكومات"^٥ أما الوزير في نظر ش.اطفیش لا يعد كونه رجلاً كسائر الرعية أُوتى خبرة في تدبير شؤون الحكم فالالتزام جانب الامام لمساعدته في مهامه فالوزير مستشار وليس مالكاً.

نعود إلى نظام الحكم في الدولة الاباضية الذي يتكون طاقم السلطة فيه من مجلس أعلى للشورى والوزير والولاة والقضاة والشرطة والجيش وفي حالات خاصة يتقلص جهاز الحكم ليحصر في الامام ومجلس الشورى فحسب وذلك ان كانت الدولة فتية حديثة النشأة قليلة العدد كما يمكن لجهاز السلطة ان يتسع ويكبر ليشمل العديد من المناصب حسب اقتضاء الحاجة فيزداد عدد الوزراء والولاة والقضاة وقادة الجيوش ويستعين هؤلاء بعمال وجباة وسعاة يعملون تحتهم وهذا في حال اتساع رقعة الدولة وازدهارها وارتفاع عدد سكانها. وفيما يلي عرض لأهم المناصب الحكومية التي يستعين بها الامام في أداء مهامه.

أولاً: مجلس الشورى

من خلال مجلس الشورى يتجسد مبدأ ديموقراطية السلطة في نظام الحكم في الدولة الاباضية. والمجلس هو أعلى هيئة سياسية في البلاد، "وهو مثل الشعب"^٦ لدى الحكومة. أما أعضاؤه "فجماعة من خيرة العلماء المجتهدين من أهل الخير والصلاح ومن يمتازون بالتضلع في العلم والتبريز في الدراية بشؤون الدين وأصوله العقائدية والفرعية"^٧. وللمجلس صلاحيات واسعة لا يحق للشعب أن يتدخل فيها ومن أهم صلاحياته ما يلي^٨ (أ- التشريع الاجتهادي - في حدوده- وبهذا يكون المجلس هو المرجع الأول للإمام في المسائل الاجتهادية.

(١) يضيف ابن أبي الربيع: كتاب عارف، حاجب عاقل، حاكم عادل، حكيم مغرب، جليس صالح، صاحب الطعام والشراب، انظر كتابه سلوك الممالك في تدبير الممالك.

(٢) وهو ان يكون من أهل بيت الملك انظر ابن أبي الربيع المسالك..تح ناجي التريكي ص 176.

(٣) م.بن، ص 193

(٤) م.بن، ص 193.

(٥) محمد جلال شرف، نشأة الفكر السياسي وتطوره في الإسلام، ص 149.

(٦) انظر Dangel Gerrard, I ,Imamat Ibadite de Tahert, p.p 107

(٧) رشيد بوروبيه الجزائر في التاريخ ج 3، ص 105

Dangel Gerrard, I ,Imamat Ibadite de Tahert, p.p 107 (8)

بـ- اختيار الامام وتصييده، ثم مراقبته في تصرفاته وأعماله في تسييس الرعية وذلك في الاطار الديني.

جـ- الاهتمام بالمسائل السياسية وال العلاقات الدولية⁽⁹⁾ ومساعدة الامام في معالجة المشاكل.
دـ- إصدار القرارات الهامة كإعلان الحرب أو الهدنة في السياسة الحربية واعلان التقشف وتحديد الميزانية في السياسة الاقتصادية وفي الغالب تصدر هذه القرارات عن الامام بعد استشارة المجلس.

هـ- الاتصال المباشر بالشعب قصد التعرف على أحواله ومشاكله ومطالبه⁽¹⁰⁾ ونظرًا لذلك يحسن أن يتكون المجلس "من ممثلي الشعب بمختلف طبقاته وقبائله"⁽¹¹⁾.

وـ- دراسة تقارير الولاية والقضاة والعمال، ورؤساء الشرطة وإصدار الأحكام المناسبة والفصل في النزاعات⁽¹²⁾.

زـ- والمجلس هو الهيئة الوحيدة التي لها حق النظر "في قضية عزل الامام من دون تردد ان هو حاد عن طريق الحق"⁽¹³⁾.

ان وجود هذه الهيئة العليا في الدولة كقاعدة يرتكز عليها الحكم، ويعتمد عليها الامام في أداء مهامه السياسية وفي رعاية شؤون الامة يعني استبعاد كل أشكال الاستبداد بالرأي الواحد والتصريف وفق رغبات فرد واحد كما هو الشأن في الأنظمة الملكية، والدولة الاباضية حين تقييم على مبدأ الشورى انما ترمي بذلك تطبيق المبادئ الاسلامية والعمل بما جاء في القرآن الكريم مثل قوله تعالى:

"شاورهم في الأمر"⁽¹⁴⁾

ثم ان الامام لا تكتمل مؤهلاته الا اذا كان مشاوراً أهل المشورة في أمره كيف لا والمشورة مبدأ ميز الله به المؤمنين عن غيرهم "وأمرهم شوري بينهم"⁽¹⁵⁾ وهو ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام⁽¹⁶⁾.

وثمة ملاحظة تلعب دوراً مهماً في الميدان السياسي وهي أن أعضاء مجلس الشورى لا ينبغي لهم ان ينقسموا الى جماعات ولا يشكلوا كتلاً حزبية داخل المجلس "لأن الاسلام يأبى تحزب أهل المشورة"⁽¹⁷⁾ وأفضل طريقة لإبداء الرأي هو ان يتبنى كل واحد وجهة نظره ويدلي برأيه بصفته الفردية، على ان يكون محمياً بحصانة سياسية لانتقامه الى هيئة رسمية. هذا رأي الاباضية في ممارسة السلطة التنفيذية ولعل هذا ما يدعى اليوم بمنع تعدد الأحزاب مع إبقاء حرية التعبير عن الرأي ضمن إطار شرعية وإذا نظرنا الى طبيعة الحكم الذي قامت عليه الدول الاسلامية وجدنا الاباضية "وحدهم الذين طبقوها مبدأ الشورى في الحكم بعد الخليفتين"⁽¹⁸⁾.

ثانياً: الوزير

9) م.س، ص107.

10) رسالة علماء جربة الى ش. ابراهيم أبو اليقطان أوردها في ملحق العزابة.

Dangel Gerrard, I, Imamat Ibadite de Tahert, p.p 107 (11)

12) م.س، ص107.

13) رشيد بوروبيه الجزائري في التاريخ ج3، ص105.

14) آل عمران الآية159.

15) الشورى الآية284.

16) انظر فضل المشورة: إسماعيل الجيطالي قنطر الخيرات ج3، ص179.

17) أبو الأعلى المودودي نظرية الاسلام السياسية ص56.

18) عوض محمد خليفات الأصول التاريχية للفرقة الاباضية ص54.

الوزير في الدولة الاباضية هو المستشار للإمام ومساعده وناصحه ونائبه وهو الإنسان المقرب للإمام يلزمه فيتدارس معه المسائل السياسية وكل ما يتعلق بتبيير شؤون الرعية، يرى أن مهمة الوزير هي "القيام بمصالح ملك السلطان وهي أربعة: عمارة بلاده وتقويم أجناده، وتثمير مواده، وحياة رعيته"⁽¹⁹⁾ أما ابن أبي الربيع فيقول: "لا بد من وزير.. معين على حوادث الدهور يكشف صواب التدبير(...)" وهو شريك في الملك المشير فيه بحفظ أركانه...."⁽²⁰⁾.

ويبدو أنه لا خلاف بين الاباضية والعباسيين في ضرورة اتحاد الوزير لما له من دور كبير في الحكم لكن الفرق يظهر جليا في أن الوزير العباسي يأخذ منصب رئيس الحكومة بمعنى أنه يملك صلاحيات غير محدودة للتصرف في شؤون المملكة وقد لا يكون وجود الملك الا شكليا. بينما الوزير لدى الاباضية مختلف عن ذلك، فصلاحياته محدودة في الاستشارة وإيادة الرأي والنصائح والتحذير إما ان يصدر القرار وينفذ باسم الملك فلا اعتقاد انه يجوز له ذلك. ثم ان الوزير الاباضي مراقب من طرف مجلس الشورى وهو معرض في أي وقت لتغييره اذا احدث ما يجب ذلك. بينما الوزير العباسي لا مراقب له، بل يتمتع بتنقيص من الملك يتصرف بموجبه كما يشاء في شؤون الدولة.

والوزير الاباضي كما يرى ش. اطفيش هو يمين الإمام ودليله اذا صلح الوزير صلح الإمام وإذا فسد الوزير أفسد الإمام. ولذلك يتشدد في اختيار من يصلح للوزارة، ويستشهد القطب بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزير صدق أن نسي ذكره وان ذكر أعنده، وإذا أراد به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسي لم يذكره وان ذكره يعنيه"⁽²¹⁾ وينبغي للإمام ان يحسن اختيار وزيره فإذا اختاره أحبه وقربه وجعله موضع ثقته قال الإمام عبد الوهاب في وصف علاقته بوزيره السمح⁽²²⁾: "قد علمت ان السمح وزيري وأحب الناس إلي وأنصحهم ولن أريد مفارقه"⁽²³⁾ ولنا مثال حي للوزير المثالي في الدولة الرستمية وهو أبو اليقضان محمد بن أفلح⁽²⁴⁾ الذي كلفه أخوه أبو بكر بن أفلح بمهام الوزارة بعد رجوعه من المشرق فكان "يقوم بشؤون الدولة الكبرى كالنظر في رسائل العمال والولاة... وفض المشاكل التي يرفعها إلى الإمام ومراقبة مال الدولة وصرفه في وجوهه وقراءة البريد السياسي الذي يأتيه من الملوك والأمراء... والإجابة عنه"⁽²⁵⁾. وكان يتخذ أعلى مسجد في المدينة مجلسا له ل مباشرة أعماله " فمن تكلم إليه من الناس بين العمال والقضاة وأصحاب الشرطة نظر في ذلك نظرا شافيا وأجرى الحق على من رضي وسخط عظم قدره أو صغر ولم تأخذ في الله لومة لائم"⁽²⁶⁾. وفي آخر النهار يتصل بالإمام ليخبره عن أحوال الرعية وأحداث اليوم فإذا كان الصباح أخبره بأنباء الليل.

هكذا كانت سيرة الوزير الاباضي وهي ما ينبغي أن تكون عليه، وقد لا يقدر الوزير الواحد على هذه الأعباء فللهامان ان يتخذ أكثر من وزير واحد⁽²⁷⁾ ان احتاج إليهم.

(19) الماوردي: أدب الوزير القاهرة 1929 م ص 49.

(20) د. ناجي التركى، الفلسفة السياسية عند ابن أبي الربيع مع تحقيق كتابه سلوك المالك في تبيير المالك دار الأندرس بيروت 1983، ص: 193.

(21) محمد اطفيش جامع الشمل في حديث خاتم الرسل ص: 297 قال رواه أبو داود والبيهقي

(22) سبقت ترجمة له.

(23) أبو زكريا كتاب الأئمة وأخبارهم تتح اسماعيل العربي ط 2، ص 118.

(24) تولى الوزارة في عهد أخيه أبي بكر الذي تنازل عن الإمامة لأبي اليقضان بعد أن حكم سنتين خلفاً لأبيه أفلح توفي أبي اليقضان سنة 281 م بعد 27 سنة من الحكم راجع سيرته في تاريخ ابن الصغير ص: 64-74 - 89 طبقات الدرجيني جـ 2، ص 83 ص: 84 سير الشمالي ص: 221-222 الأزهار الرياضية جـ 2، ص 237.

(25) محمد علي دبور تاريخ المغرب الكبير جـ 3، ص 568.

(26) ابن الصغير تاريخ الأئمة الرستميين تتح د محمد ناصر وأبازار إبراهيم ص 64 Dangel Gerrard, I, Imamat Ibadite de Tahert, p.p 114 (27)

ثالثاً: القاضي

من المفروض أن يتولى الإمام مهمة القضاء بنفسه، لكن حيث أنه لا يستطيع ذلك نظراً لاتساع الحوزة وارتفاع الكثافة السكانية وكثرة ما يحدث بين الناس من خصوم ومنازعات فإنه يتبع عليه تولية غيره لمنصب القضاء وهو من أكبر المراكز الإدارية في الدولة⁽²⁸⁾ فإذا لم يكف واحد عين أكثر من قاض حسبما تقتضيه المصلحة العامة فيجعل على رأسهم قاضياً عاماً تسند إليه مهمة قاضي القضاة وهي الإشراف العام على النشاط القضائي وتولية القضاة في الأماكن بعيدة بتوكيل من الإمام وفي الغالب يساعد جماعة من العلماء يشكلون مجلساً قضائياً أعلى يتولى البحث في القضايا بعد الاستئناف ويعمل هذا المجلس تحت إشراف الإمام وللإمام أن يعول القاضي متى شاء يقول ش. اطفيش " ولو بدون سبب، فإذا عزله انعزل ولكن لا يجوز أن يعزله لهوى نفسه أو عبثاً"⁽²⁹⁾

ويشترط ش. اطفيش في القاضي أن يكون: " عادلاً، عالماً، فطناً، عدلاً، وتنضم العدالة: الحرية والاسلام والبلوغ والعقل وعدم الفسق ولا ينبغي أن يكون أعمى ولا ضعيفاً لا يقوم بأمور المسلمين"⁽³⁰⁾ أما الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم فيحدد شروط القاضي أو المفتى في خمس خصال لا بد منها فإذا نقصت واحدة كانت وصمة في الإمام فلا ينبغي له أن يقضي والخصال الخمسة هي⁽³¹⁾:

- 1- أن يكون عالماً بما مضى من الكتاب والسنة فإنه لا يستقيم أن يكون صاحب رأي ليس له علم بالسنة والآثار والأحاديث.
- 2- كاف عن أربع يعني:
 - أ) ألا يرتشي.

ب) حليم عن الخصم يعني يتحلم عن الخصمين وان تصاحباً وتشاجراً بين يديه.

ج) مستخفاً باللائمة يعني الا تأخذه في الحق لومة لائم.

د) مشاوراً لذوي الرأي والعقل والغنم⁽³²⁾.

والواقع ان شروط اختيار القضاة والولاية والجباة هي نفس شروط اختيار الإمام " فلا ينبغي ان يستعمل على القضاة الا الوثوق به في مثل صفة الإمام في صلاحه وورعه وفقه وفهمه وعقله وعلمه بالكتاب والسنّة والآثار ووجه الفقه الذي يؤخذ منه القياس والرأي"⁽³³⁾.

أما مهام القاضي وصلاحياته فتتلخص فيما يلي:

- 1- الفصل في النزاعات والحكم بين الناس بالكتاب والسنة واقامة حدود الله بتفويض من الإمام ورد المظالم الى أهلها.
- 2- النظر في الدماء والجروح وما يختلف من أموال المسلمين.
- 3- النظر في أموال اليتامي والمجانين وتعيين الأوصياء لهم.
- 4- النظر في الأحباس وتقسيم التركات وتنفيذ الوصايا.
- 5- عقد نكاح النساء اللائي لاولي لهن.
- 6- النهي عن المنكر بالقول وبال فعل والنظر في مصالح العامة.

(28) مهدى طالب هاشم الحركة الاباضية في المشرق العربي ط 1، بغداد 1981 ص 249 انظر كذلك:

Dangel Gerrard, I, Imamat Ibadite de Tahert, p.p 116

(29) محمد اطفيش شرح النيل ج 13، ص 13، وهنا يعرض أبو محمد ش. بال حاج على عزل القاضي بدون سبب ويرى ان الصواب في منع العزل إلا بموجب شرعي لازم (مقابلة شخصية القرارة صيف 1984).

(30) محمد اطفيش شرح النيل ج 13 ص 18.

(31) نلحظه من رسالة الإمام عبد الوهاب إلى أهل طرابلس ضمن كتاب شرائع الدين لابن سالم (مخ) نسخة ش. ناصر المرموري ص: 18 و 19.

(32) تشبه هذه الشروط ما اشترطه الخليفة عمر بن عبد العزيز في القاضي ابن عبد رببه العقد الفريد ط 3، دار الكتاب العربي بيروت ، ج 1 ص: 84.

(33) رسالة الاسلام عبد الوهاب ضمن كتاب شرائع الدين لابن سالم (مخ) ص: 28.

ويبدو ان الشعب في الدولة الاباضية كان له حق اختيار القاضي مثلاً يحق له انتخاب الامام، فالمصادر التاريخية تشير الى ان الخاصة من الناس كانوا يقتربون على الامام تنصيب القاضي الذي يختارونه من بينهم. ولعل من أشهر القضاة في الدولة الرستمية محمد بن عبدالله⁽³⁴⁾ وقبله محكم الهواري الذي اختاره قومه للقضاء فألحوا عليه ليقبل المنصب فقالوا له: "انك ان خالفتنا أجبناك وان أطعتنا شكرناك..."⁽³⁵⁾ ولما رضي نزولاً عند رغبته ثم توليته رسمياً من طرف الامام أفح بن عبد الوهاب لمنصب القضاء.

والقاضي يباشر أعماله في مكان خاص يدعى دار القضاء⁽³⁶⁾ مجهز بكل ما يحتاج إليه ويعين له خادماً وكاتباً كما يخصص له الامام مرتبة سنوية من بيت المال لقوته.

رابعاً: الولاية

الولاة هم نواب الامام في النواحي التي يشرفون عليها وحيث أنهم كذلك فينبغي أن يكونوا في مستوى الامام من حيث التأهل والكفاءة سواء من الناحية الجسمية أو الخلقة أو الفكرية ولذلك يؤكد الاباضية على ان " القول في أحكام الوالي كالقول في أحكام الامام . وأن القول في جابي الزكاة كالقول في الامام"⁽³⁷⁾ ولا ينبغي للإمام ان يحابي قرابتة على غيرهم وحرام عليه تعين أبناء أسرته في مناصب الدولة ويفعل عليهم أحداً محابة فعليه لعنة الله"⁽³⁸⁾ ويقول في حديث آخر " من استعمل رجالاً من عصابة (جماعة) وفيهم من هو أرضى الله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين"⁽³⁹⁾ وإذا حدث ان ولی الامام عامل ظالماً فإنه يستتاب مع إصلاح ما أفسد وإلا يحارب ويعزل.

وعلى الامام مراقبة ولاته ووجباته ومحاسبتهم في أعمالهم بل حتى في ممتلكاتهم تطبيقاً لمبدأ: " من أين لك هذا؟" فلا يحق للوالي قبول العطايا الا ان كانت من الامام جزاء له على حسن سرتة. " أما العطايا الدارة- المرتب المعلوم- فهي لصاحبها عمل أو لم يعمل ولعقبه من بعده وان لم يكن له عقب فلم يوصي به من بعده"⁽⁴⁰⁾ فإن عف الوالي عن العطايا فليس لأمير المؤمنين منه شيء⁽⁴¹⁾ وقد يؤمر الوالي بإنجاز مشروع فيكتتب مالاً لها، وجب عليه حينئذ تنفيذ المشروع وإلا أعاد المال الى بيت المال.

وفي حالات أخرى يقول الورجلاني على سبيل المثال: " وان اكتتب في غزو وتخلف عنها بعدما أخذ عطاوه فإن لأمير المؤمنين معاقبته"⁽⁴²⁾ ويمضي الورجلاني في بيان حكم الأموال الحاصلة للولاة خاصة بعد انتهاء حكم السلطان من غير الاباضية فإن اقطع هذا للولاة شيئاً من أراضي الفيء فان لهم ان يأخذوه وينتفعوا به ولو حباهم بذلك دون نظائرهم أو دون أهل الصلاح فذلك لهم قطيعة- هبة- لا كما فعل عثمان بمروان بن الحكم وبما حباهم في أمر الخمس"⁽⁴³⁾ أما الفيء⁽⁴⁴⁾ فيجوز لجميع المسلمين الأكل منه بأفواههم ولا يتذمرون منه خيبة ما دام وقفوا لم يدفعوه لأحد.

(34) هو أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن أبي الشيخ ولـي القضاء في عهد الامام أفح بن عبد الوهاب قال فيه ابن الصغير: "فلم يزل قاضيهـ يحسن السيرة فيهم ويأمر بأمر أبي القضاـن وينهي إلى نبيه لا تأخذـه في الله لومة لأنـ" وله موافق مشرفة في القضاء انظر ابن الصغير أخبار الأئمة الرستـيين ص 78.

(35) مـسـ، صـ 50.

(36) مـسـ، صـ 51.

(37) عمر فاروق التاريخ الاسلامي ص 50 نقلـاً عن الصافـي كنزـ الأدبـ.. صـ 93 بـ

(38) رواهـ الحاـكمـ عـزـ الدينـ بـلـيقـ منهاـجـ الصـالـحـينـ صـ 432.

(39) رواهـ الحـاـكمـ ، مـسـ، صـ 432.

(40) الـوارـجـلـانـيـ الدـلـيـلـ وـالـبرـهـانـ جـ 3ـ صـ 57.

(41) مـسـ، جـ 3ـ صـ 57.

(42) مـسـ، جـ 3ـ صـ 57.

(43) الـوارـجـلـانـيـ الدـلـيـلـ وـالـبرـهـانـ جـ 3ـ صـ 55، يـسـتـشـىـ حـالـةـ عـثـمـانـ لـأـنـ الـخـمـسـ مـنـ حـقـ الـمـسـلـمـينـ.

(44) الفـيءـ هـوـ مـاـ يـغـنـمـ مـنـ الـأـمـوـالـ وـيـعـنـيـ هـمـ الـمـنـتـجـاتـ الـزـرـاعـيـةـ مـنـ أـرـاضـيـ الـغـانـمـ.

والذي تستفيده من هذه النظم الدقيقة وغيرها ان الاباضية يستشعرون روح المسؤولية القيادية ويتحرون العدل والقسط سواء في الحكم بين الناس أو في توزيع الثروات المشاعة بينهم. فالمسؤولية في كل ذلك موزعة بين أعضاء الحكومة ابتداء من الامام ومستشاريه وكل راع مسؤول عن رعيته- كما قال صلى الله عليه وسلم.

خامساً: الحسبة والشرطة

تقتضي طبيعة المعاملات التجارية والنشاط الاقتصادي وكذا الحركة اليومية للسكان وجود تنظيم يتولى الإشراف على هذا النشاط الإنساني في المدينة وهو ما يعرف بنظام الحسبة منذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب⁽⁴⁵⁾ اعتمدته الدولة الاباضية وطورته وجهته لصالح أعماله وقوامه شباب متحمس، ورجال أكفاء، ينخرطون فيه عن طواعية⁽⁴⁶⁾ يقومون بأعمالهم بالتناوب ليلاً ونهاراً خدمة لدولتهم.

* مَاذا يشترط في رجال الشرطة؟

ينبغي على الأئمة وولاتهم أن يختاروا الشرطتهم إلا "الرجال العقلاء الأمانة المتفقين المخلصين ذوي الحزم واللطفة، لا يعنفون فيذلون الشعب، ولا يضيقون فيتمدد عليهم، (...)" يطبقون قانون الدولة على الناس لا يحاربون أحداً ولا يستثنون إنساناً...⁽⁴⁷⁾.

ويستحسن أن يكون الشرطة من الوافدين على المدينة الذين جاؤوا من نواحي أخرى من الدولة حتى لا تكون لهم عشير يحابونها ولا أقرباء كثيرون ينحازون لهم، وهذا ما يشير إليه ابن الصغير في تاريخه حيث يقول: "وكانت نفوسه⁽⁴⁸⁾ تلي عقد تقديم القضاة وبيوت الأموال وانكار المنكر في الأسواق والاحتساب على الفساق"⁽⁴⁹⁾ وفي موضع آخر يقول: "وجل من كان عندنا في البلد من نفوسه يتسمون بهذا الاسم"⁽⁵⁰⁾ إذن فرجال الحسبة والشرطة في عاصمة الدولة الرسمية تيهرت كانوا أجانب وأغلبهم من جبل نفوسه.

* مهام الشرطة والحسبة:

يتسع مجال نشاط الشرطة باتساع البلدة وكثرة مواطنها وبحسب ما تقتضيها الضرورة ويمكن تشبيه الحسبة ومهامها بالحماية المدنية في عصرنا وأعمال الشرطة- الحالية- والدرك الوطني من حيث نوع المهام التي تقوم بها وطبيعة الخدمات الاجتماعية التي تقدمها للمواطنين كمحاربة الآفات الاجتماعية وحفظ الأمن الداخلي فضلاً عن مهام اللجان الصحية ومراقبة الأسعار ومنظمي الحركة التجارية في الأسواق.....

وفيما يلي بيان المهام الأساسية للشرطة:

- 1- المحافظة على الدين والأخلاق، تنفيذاً لتعليمات السلطة فتجوب أنحاء البلدة بحثاً عن العصاة والمتربدين، وتمسك على تارك الصلاة، وأكل رمضان وشارب الخمر، فتقودهم إلى الإمام لينفذ حكم الله فيهم⁽⁵¹⁾.
- 2- مراقبة الأسواق، فتهاوى عن الغش والاحتكار وزيادة الأسعار فإن تحققت من تاجر يخدع أو باع يغش قمته وأنزلت عليه ما يستحقه من عقوبات⁽⁵²⁾.

(45) حول نظام الحسبة انظر: مقدمة ابن خلدون ، الماوردي: الأحكام السلطانية محمد علي دبور تاريخ المغرب الكبير ج 3 ص 362 موسى لقبال: الحسبة المذهبية، ص 16.

(46) يرى أ. محمد دبور أن الشرطة الرسمية لا يتقاضون أجراً بل هم متقطعون ولذلك سمى النظام بالحسبة لاحتساب الأجر عند الله أنظر تاريخ المغرب ج 3، ص 361.

(47) محمد علي دبور تاريخ المغرب الكبير، ج 3، ص 363.

(48) هي نفوسه الجبل بالمغرب الأندي (ليبيا) لأنفوسه المغرب الأوسط غرب تيهرت م.س.

(49) ابن الصغير تاريخ الرستميين، تتح د.محمد ناصر و أ.إبراهيم بجاز ص: 54.

(50) محمد علي دبور تاريخ المغرب الكبير، ج 3، ص 363.

(51) محمد علي دبور تاريخ المغرب الكبير، ج 3، ص 363.

3- الاعتناء بالنظافة العامة وتحريض المواطنين عليها فتأمر أهل الحي بازالة القذى⁽⁵³⁾

وإماتة الأذى وتعودهم على تنظيف دورهم وكناية شوارعهم وعدم الانكالية والأنانية.

4- إعانة المواطنين في قضاء مأربهم ومساعدة الضعفاء في شؤونهم وتهدي الضال، وتغيث الملهوف، وتقدود الأعمى وترشد الغريب.

5- مراقبة المقاييس والأوزان عند التجار ومراقبة البضائع المعروضة للبيع للتأكد من سلامتها ومراقبة العملة المتداولة للتأكد من صحتها وعدم تزييفها⁽⁵⁴⁾.

6- يهتم المحتسب "في بيع الإماء والأمهات بالاستبراء والمواضعة للمحافظة على رؤوس الأموال وبعثا للثقة في النفوس"⁽⁵⁵⁾.

7- مراقبة الصناعة "لضمان سيرها ولتحقيق العدل والتقاهم بين أرباب الصناعة وصبيانهم ولمنع العش في المصنوعات أو إدخال ما ليس منها ولمنع إنتاج المصنوعات المحرمة"⁽⁵⁶⁾ كتحضير السموم.

8- رعاية الحيوان وحمايته والرفق به، فإن رأى الشرطة "دابة حمل عليها فوق طاقتها أنزلوا حملها وأمرروا صاحبها بالتخفي عنها"⁽⁵⁷⁾ وان رأوا قطا بائسا مهملأ أمرروا صاحبه بالعناء به، وإذا كان مجھول الدار نقل إلى حيث يطعم"⁽⁵⁸⁾ وكذا يفعل بالكلب المھمل.

9- حماية المواطنين من الآفات والجوائح والكوارث وكل ما يضرهم ومنها مراقبة الأنبياء فإن رأت الشرطة "بنيانا يتداعى أخلته من سكانه وأمرت أصحابه بهدمه"⁽⁵⁹⁾ وان رأت حريقاً أخمدته.

10- السهر على توفير الراحة للمواطنين ومنع كل ما يقلق راحتهم "فإذا أنشأ أحد في وسط المدينة صناعة تضر الحي والجيران بأوساخها أو نتتها أو عجيجها منعوه وعيروا له مكاناً لصناعته خارج المدينة مع أهل حرفةه"⁽⁶⁰⁾.

تلك هي الحسبة⁽⁶¹⁾ والشرطة التي اعتمد عليها الأئمة الاباضية في تسخير شؤون الدولة ومراقبة الرعية وقد نشط هذا التنظيم بشكل أوسع في عهد الامام أبي اليقظان⁽⁶²⁾ وهو تنظيم اسلامي تطور عبر مراحل التاريخ الاسلامي ولا يختلف كثيراً بين دولة وأخرى.

سادساً: الجيش

من أغرب ما نجد في الفكر السياسي الاباضي أما الامام لا يحتاج الى جيش نظامي دائم، وعلى أهبة الاستعداد وقد يبدو لأول وهلة هذا المبدأ مثالي الى حد بعيد، لكن اذا علمنا ان الحكم الاباضي يقوم على الديمقراطية وحرية النقد وكفالة الحقوق الإنسانية فإننا لا نستبعد وجود علاقة حميمة جداً تربط بين الحاكم والمحكوم هذه العلاقة الطيبة تفرض آلياً على المواطن مساعدة إمامه ونصرته وتأييده وإخلاص الطاعة له. وأكثر من ذلك الاستمناهة في الذود عنه

(52) م.س، ص362 نقلًا عن ابن الصغير يقول أ.إبراهيم بحاز: "لا يشير ابن الصغير إلى نوعية العقاب فهو جسماني أو مالي" انظر إبراهيم بحاز الدولة الرستمية ص248.

(53) ابن الصغير تاريخ الأئمة الرستميين ص17.

(54) موسى لقبل الحسبة المذهبية... ط1، ش.ون.ت. الجزائر 1971م، ص70

70 م.س، ص70

(55) موسى لقبل الحسبة المذهبية ص: 71 نقلًا عن أحمد بن سعيد التسيير في أحكام التسuir

(56) ابن الصغير تاريخ الأئمة الرستميين ص17.

(57) محمد علي دبور تاريخ المغرب الكبير، ج3، ص363.

363 م.س، ص363

363 م.س، ص363

(60) للمزيد من التفاصيل عن الحسبة انظر

Cheikh Berkri, Annales de I, Institute d, etudes Orientales , Alger 1957, tome 15, p.p.: 71-72

(62) أبو اليقطان بن محمد بن أفلح بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن الرستمي(281هـ) انظر ترجمته ابن الصغير تاريخ الأئمة ص: 77 الدرجبي طبقات... ج1، ص83

وحمايته من كل مكره وأمام هذه الحالة لا يكون الامام ملزماً باتخاذ الجندي وتنظيم الجيش⁽⁶³⁾

لأنه ليس في حاجة إلى حماية عسكرية ما دام آمناً.

من أجل ذلك كله لم يهتم الاباضية بتنظيم الجيوش ولم يروا ضرورة في حماية الإمام والمدينة بالقلع والحسون والأسوار.

هذا من ناحية أخرى يرى فقهاء الاباضية أن وجود الجيش المسلح في الدولة تحت قيادة الإمام "خطراً على المجتمع لأنه يؤدي إلى فرض سلطة ديكتاتورية جائرة يمارسها الإمام معتمداً على الجيش"⁽⁶⁴⁾ وبهذا يتحول نظام الحكم من دولة ديمقراطية عادلة إلى دولة ديكتاتورية مستبدة. ومن أجل هذا أصر الاباضية على "ضرورة حل الجيش وتفرقه بعد كل معركة"⁽⁶⁵⁾.

إذن فمبدأ الاستغناء عن الجيش النظامي في الدولة الاباضية ينبع من أصل نظري ليأخذ بعده سياسياً وحيث أنه كذلك فإن التجربة العملية أثبتت حقيقتي مختلافتين تمام الاختلاف وهما:

1- نجاح المبدأ في تحقيق الهدف المرجو منه والمتعلق بتطبيق ديمقراطية السلطة، وإقامة العدل بين الناس وهذا ما نجده في تاريخ الدولة الرستمية وغيرها من الدول الاباضية.

2- عدم صلاحية هذا المبدأ من حيث افتقار الدولة إلى قوة عسكرية منظمة تظيمها حسناً مستعدة للدفاع عن أمن الدولة في أي لحظة، وهذا ما كانت عليه الدولة الرستمية. ونتج عن سقوطها في يد العبيدين (الفاطميين) بسبب العجز عن الدفاع عن نفسها لعدم وجود جيش نظامي دائم.

لكن هذا المبدأ لا يعني أن الدولة الاباضية مفتقرة تمامًا إلى جيش يحميها من الأعداء سواء من داخل الدولة أو خارجها فالمصادر الاباضية تشير إلى أن الجيش في الدولة الاباضية ليس حكومياً بمعنى أن الدولة لم تجهز قوة عسكرية موحدة وإنما الجيش فيها يتكون من مجموعة جيوش كل واحد ينتمي إلى قبيلته " وكانت كل قبيلة تسلح نفسها وتستعد للحرب لتجيب داعي الإمام إذا استفرها ودعاه لحروبها المشروعة"⁽⁶⁶⁾ وإذا انتهت الحرب ووضعت أوزارها تفرق الجنود ورجع كل جيش إلى قبيلته وهذا تتولى كل قبيلة تسليح نفسها بتدريب جنودها على أساليب الحرب وتعلم فرسانها فنون القتال استعداداً ل يوم الكريهة.

ونظرًا للعدم صلاحية هذا المبدأ في ضمان استمرار التواجد الاباضي تنازل هؤلاء عن المبدأ " وهذا ما يلاحظ بوضوح في مرحلة الدفاع والشراء"⁽⁶⁷⁾ وهذا ما جعل شـ.اطفـيـش يرى ضرورة إنشاء جيش نظامي يتولى الإمام بنفسه مراقبته والإشراف عليه لكن يحسن له أن يعين عليه رئيساً يتولى قيادة الجيش ونظراً لأهمية هذا المنصب فإنه ينبغي للإمام أن يختار من بين رجاله الأكفاء واحداً يفوقهم تأهلاً وخبرة، ويصف الشيخ أطفيـش قائدـ الجيشـ فيـقولـ: "أنـ يكونـ ذـاـ بـسـالـةـ وـنـجـدـةـ وـجـرـأـةـ وـشـجـاعـةـ ثـابـتـ الجنـانـ،ـ صـلـبـ القـلـبـ،ـ رـابـطـ الجـائـشـ،ـ صـادـقـ البـاسـ قدـ توـسـطـ الـحـرـوبـ وـمـارـسـ الـرـجـالـ وـمـارـسـوـهـ وـنـازـلـ الـأـقـرـانـ وـقـارـعـ الـأـبـطـالـ عـارـفـ بـمـوـاضـعـ الـفـرـصـ خـبـيرـ بـمـوـاقـعـ الـقـلـبـ"⁽⁶⁸⁾ والميسنة والميسرة من الظروف وما الذي شحنه من الأبطال والحماية من ذلك بصير بصفوف العدو ومواقع الغارة منه، ومواقع الشدة منه"⁽⁶⁹⁾.

Dangel Gerrard, I ,Imamat Ibadite de Tahert, p.p 116(63)

(64) عمر فاروق التاريخ الاسلامي....ص:53.

.53.

65) م.بن، ص3.

(66) محمد علي دبوز تاريخ المغرب الكبير ج3، ص366.

Dangel Gerrard, I ,Imamat Ibadite de Tahert, p.p 116 (67)

(68) يقصد بالقلب الموضع الواقعة بين الميمنة والميسرة.

(69) محمد اطفيـشـ شـرحـ النـيلـ،ـ جـ14ـ صـ285ـ.

فإذا كان القائد على هذه الصفات والخصال كان الساعد الأيمن للإمام ونال الصداره في قلبه فيصبح رأيه نافذا لحذقه وخبرته ويكون للجميع خير قدوة بسيرته المحمودة وخلال المشكورة. أما مهام القائد فتتركز أساسا على استتاب الأمان واستقرار أحوال البلاد والدفاع عن حمى الوطن، ولذلك يجب عليه تدبير الأمور بحزم وبكل جدية ويتصرف بحكمة ودهاء حتى ولو اقتضى الأمر إلى استعمال الحيلة والترويج وهذا يصور شـ. اطفيـش حالات من المراوغة وأساليـبـ الحـيلـةـ وخدـعـ الـحـربـ يـجـوزـ لـلـقـائـدـ الـالـتجـاءـ إـلـيـهـ فـيـ أـوـقـاتـ الـحـربـ،ـ منـ هـذـهـ الـحـيلـ ماـ يـلـيـ:ـ "ـ بـيـثـ جـوـاسـيـسـهـ فـيـ مـعـسـكـرـ عـدـوـهـ،ـ وـيـسـتـعـلـمـ أـخـبـارـهـ وـيـسـتـمـيلـ رـؤـسـاءـهـ وـقـادـتـهـمـ وـذـوـيـ الشـجـاعـةـ مـنـهـمـ،ـ وـيـدـسـ إـلـيـهـمـ وـيـعـدـهـمـ وـعـداـ جـمـيـلاـ وـيـوجـهـ إـلـيـهـمـ ضـرـبـةـ الـخـدـعـةـ(...ـ)ـ وـيـنـشـئـ عـلـىـ الـسـنـتـهـمـ كـتـبـاـ مـدـلـسـةـ إـلـيـهـمـ وـيـبـثـهـاـ فـيـ عـسـكـرـهـمـ وـيـكـتـبـ فـيـ السـهـامـ أـخـبـارـاـ مـزـوـرـةـ وـيـرـمـيـ بـهـاـ فـيـ جـيـوـشـهـمـ وـيـضـرـبـ بـيـنـهـمـ فـيـماـ فـيـهـ الشـرـ مـنـ ذـلـكـ"ـ(70ـ)ـ وـمـاـ الـحـربـ الـأـخـدـعـةـ.

الخاتمة

وبعد، هل استطاع الاباضية تحقيق المجتمع العادل وفق المبادئ المنشودة والتنظير السياسي القائم على تأكيد الحرية في القول والفعل والديمقراطية في نظام الحكم؟
أما عن اختيار الامام- وهو الميدان الذي يكشف بحق درجة ممارسة الديمقراطية- فمن الملاحظ ان الامامة في الدولة الرستمية- مثلاـ-(1ـ) لم تخرج عن الأسرة الفارسية، إذ بقيت بين أفرادها على ان الانتقال لم يكن بالمعنى الضيق للوراثة، بأن يأخذ الابن الامامة عن أبيه، ومع ذلك فالوراثة بقيت في آل رستمـ(2ـ) مما "ـغـلـبـ مـبـدـاـ الـوـرـاثـةـ عـلـىـ مـبـدـاـ الـاـخـتـيـارـ وـالـشـورـىـ بـصـورـةـ طـبـيعـةـ إـلـىـ حدـ كـبـيرـ بـالـرـغـمـ مـنـ تـحـمـسـ الـاـبـاضـيـنـ لـمـبـئـهـمـ وـانـكـارـهـمـ عـلـىـ غـيـرـهـمـ الـأـخـذـ بمبدأ الوراثة في ولاية أمور المسلمينـ"ـ(3ـ).

وهذا مما جعل الباحثين ومؤرخي الدولة الرستمية يعتبرون نظام الحكم فيها أقرب إلى الملكية منه إلى الجمهوريةـ(4ـ) بل ويسمون الدولة الرستمية بـ"ـمـلـكـةـ تـاهـرـتـ"ـ(5ـ). فالتجربة الاباضية- كما يرى حسين مؤنسـ(معاصرـ)- لم توفق إلى تحقيق المثل الأعلى للحكم الذي كانت تتصورهـ، غير انه يؤكـدـ فـيـ الـوقـتـ نـفـسـهـ انـ الـحـكمـ الـاـبـاضـيـ فـيـ إـقـلـيمـ تـاهـرـتـ

(70) محمد اطفيـشـ شـرـحـ النـيلـ، جـ14ـ صـ285ـ.

(1) اختـرـناـ الدـوـلـةـ الرـسـتـمـيـةـ كـمـثـالـ وـاقـعـيـ بـحـقـ نـمـوذـجـاـ لـلـتـجـربـةـ الـاـبـاضـيـةـ فـيـ نـظـامـ الـحـكـمـ وـإـقـامـةـ دـوـلـةـ مـسـنـقـلـةـ ذاتـ سـيـادـةـ.

(2) رـشـيدـ بـورـوـبـيـةـ الـجـزاـئـرـ فـيـ التـارـيخـ جـ3ـ صـ76ـ.

(3) حسين مؤنسـ، مـعـالمـ تـارـيخـ الـمـغـرـبـ وـالـأـنـطـلـسـ صـ104ـ.

(4) جـوـتـ عـبدـ الـكـرـيـمـ يـوـفـ،ـ العـلـاقـاتـ الـخـارـجـةـ لـلـدـوـلـةـ الرـسـتـمـيـةـ صـ52ـ.

(5) انظر رـشـيدـ بـورـوـبـيـةـ الـجـزاـئـرـ فـيـ التـارـيخـ جـ3ـ، صـ76ـ وـكـذـلـكـ الـفـرـدـ بـيلـ،ـ الـفـرـقـ الـإـسـلـامـيـةـ فـيـ الشـمـالـ الـأـفـرـيـقـيـ،ـ صـ49ـ أـيـضاـ إـسـمـاعـيلـ الـعـرـبـيـ فـيـ تـعـلـيـقـهـ فـيـ كـتـابـ السـيـرـ لـأـبـيـ زـكـرـيـاءـ ثـنـاءـ تـحـقـيقـهـ لـهـ صـ19ـ،ـ إـبـراهـيمـ بـحـازـ،ـ الدـوـلـةـ الرـسـتـمـيـةـ صـ117ـ،ـ وـأـيـضاـ.

Cheikh Berkri: Le Kharjisme Berber.

كان حكما عادلا، وان أحوال الناس في مجتمعهم كانت أسعد بكثير من أحوالهم في ضل غيرهم من حكام المغرب المعاصرين لهم⁽⁶⁾ وهذا نتيجة الأخذ بمبدأ الحرية العامة الذي ما كان يتمتع به المواطن خارج الدولة الاباضية هذه الحرية وان كانت مقيدة نسبيا يمكن تلخيص بعض مظاهرها فيما يلى⁽⁷⁾:

1- تواجد مختلف القوميات من ببر وعرب وفرس والديانات السماوية بمختلف مذاهبها نتيجة لانفتاح على العالم الخارجي وهذا لا يتحقق الا بانتهاج سياسة حرية التعايش مع الآخرين.

2- عقد حلقات البحث والمناقشة بين مختلف الفئات خاصة بين الاباضية والواصلية والمعترضة وسائل الفرق بالمغرب⁽⁸⁾.

3- تكرييم الاباضية لائمة السنين وغيرهم من كانوا يدعون للمناظرة والمناقشة⁽⁹⁾ في جو تسوده الحرية الفكرية⁽¹⁰⁾.

4- ازدهار الحياة الفكرية جنبا الى جنب مع الحياة الاقتصادية⁽¹¹⁾ مع التحكم في الحركة التجارية ومراقبة الأسواق مما يدل على ان الحرية الاقتصادية موجهة لضمان نجاح الخطة الاقتصادية للامة.

ويمكن القول بناء على ما تقدم ان الحكم في الدولة الاباضية يقوم على ثلاثة مبادئ أساسية هي:

أولا- مبدأ الحرية والمساواة لتحقيق العدالة الاجتماعية وفق التعاليم الشرعية للدولة الاسلامية.

ثانيا- مبدأ الديموقراطية المقيدة ويتولاها الحاكم بمعية العمال ومجلس الشورى والعلماء والمسلمين عامة، فالحاكمية شعبية مقيدة تحت سلطة الله القاهر، لأن الحاكم الحقيقي هو الله والذين من دونه انما هم رعايا في سلطانه العظيم، ومن هنا كانت الديموقراطية مقيدة، بينما المطلقة يكون الحكم فيها للشعب الذي يشرع ويقتن حسبما تراه عقول الناس وهذا ليس من الاسلام في شيء.

ثالثا- مبدأ القوة كوسيلة لتحقيق الغايات الأساسية للدولة والوقاية- هذه- قد تشتد فتستخدم الوسائل المادية للزجر والردع وقد تكتفي بالجانب المعنوي للقوة كاستخدام النفوذ الاجتماعي والرأي العام ويتجلی دور القوة أكثر في الميادين التالية:

1- المنع من العدوان، أما خارجي بالدافع عن الدولة ومكتسباتها، وأما داخلي بإطفاء الفتنة وإصلاح ذات البين وتوفير الأمن بين المواطنين.

2- إزالة الشر من جذوره، ومحاربة الآفات الاجتماعية وتغيير المنكر بالوسائل المناسبة عملا بمبدأ "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"

فعلى الحاكم إذن تسييس الرعية وحمل المواطنين على الطاعة بالحزم والعزم ورباطة الجأش مع الحنكة السياسية واستخدام وسائل التربية والاستعانة بالرأي العام والنفوذ الاجتماعي حسبما تقتضيه الظروف والأحوال فإن استقامت له الأمور بذلك وإلا فالقوة أفيض والزجر والردع أنساب لتذليل المستعصيات وحل المشاكل وهذا ما دأب عليه الأئمة الرستميون.

6) حسين مؤنس ، معلم تاريخ المغرب والأندلس ص105

7) جودت عبد الكري姆 العلاقات الخارجية للدولة الرستمية ص55.

8) البرادي الجوادر المنتقا فيما أخل به صاحب الطبقات (مخ) غير مرقم.

9) ابن الصغير أخبار الأئمة الرستميين، ص:102.

10) الفرد بيل الفرق الاسلامية، ط2، دار الغرب الاسلامي، بيروت 1981، ص149.

11) حول الحياة الفكرية والاقتصادية انظر ابراهيم بحاز الدولة الرستمية

ولنأخذ سيرة الامام عبد الوهاب(168-208 هـ/823-784 م) على سبيل المثال فنجدها تتسم بالقوة والصرامة والحرص على التحكم في الأوضاع وفرض السلطة الظاهرة اذا اقتضى الأمر، لكن ليس بالمفهوم الديكتاتوري كما يرى أ.جودت عبد الكرييم(معاصر) فهو يبالغ في حق الامام عبد الوهاب حين يصف سياسته بالميكافيلية¹²) لأنه مهما اعتمد الامام عبد الوهاب على القوة والصرامة فإنه لا يبلغ سياسة الميكافيلية التي تقوم على احتكار السلطة ولو على حساب الدين والأخلاق الإنسانية والقيم العليا، فهذا لم يحدثه الامام عبد الوهاب ولا غيره من الأئمة الرستميين بل كانوا ملتزمين دوماً بالمنهج الإسلامي ومحافظين على التعاليم الدينية، مع أننا لا ننكر سياسة القوة التي ربما اعتمد عليها امام رستمي في حالة الضرورة وذلك ما يشير إليه مؤرخ الدولة الرستمية ابن الصغير(ق 3هـ) فقد سلك الامام أفلح بن عبد الوهاب(208-258هـ) نهج والده في إدارة شؤون الدولة فأعتمد على سياسة القوة للتحكم في زمام السلطة خاصة لما ازدهرت الدولة في أيامه وبلغت شأوا عظيماً من الرقي الحضاري حتى خاف من اجتماع القبائل عليه لإزالة ملكه، فعمد إلى ضرب القبائل بعضها ببعض (فارش بين لواته وزناته، وما بين لواته ومطماطه وما بين الجندي والعمجم حتى تناقرت النفوس ووقعت الحروب وصارت كل قبيلة ملاطفة للإمام أفلح...).¹³.

ومهما يكن من أمر الامام عبد الوهاب أو أفلح أو غيرهما مت الأئمة الاباضية فإن العبرة بالمواقف المشرفة في ممارسة الحكم التي تتم عن علو الهمة والكفاءة العالية والحنكة السياسية في تدبير شؤون الدولة سواء أكان باللين والطف أم بالقوة والصرامة في حدود الشرع ولكن ليس بالحيلة والعنف وفق السياسة الميكافيلية- كما يرى أ.جودت عبد الكرييم- ثم ان العبرة الجديرة بالتنويه ان القوة ان استخدمت لصالح الدولة فإنها لم تكن في معزل عن الديمقراطية لأن القوة في غياب الحرية والديمقراطية معناها دكتاتورية الحكم، وهذا لم يحدث في دولة اباضية في مشرق الأمة الإسلامية أو مغربها.

هذه نظرة حول طبيعة الحكم لدى الاباضية من الناحية العملية أما من الناحية الفكرية فإن الملاحظة الأولى تثبت بوضوح ان الاباضية لم يكونوا منظرين في الناحية الفكرية فإن الملاحظة الأولى تثبت بوضوح ان الاباضية لم يكونوا منظرين في السياسة بقدر ما كانوا واقعيين عمليين ولذلك يندر ان نجد مؤلفاً خاصاً لموضوع الحكم لدى المفكرين الاباضيين مثلاً نجد مؤلفات كثيرة في السياسة لفارابي، والماوردي، وابن أبي الربيع، والمهدى ابن تومرت وغيرهم. ولذلك جاءت معظم الآراء السياسية عند الاباضية موزعة بين الموضوعات الفقهية والأصولية والأخلاقية، وتتضح لنا هذه النظرية من خلال شخصية الشيخ اطفيش الذي ركزنا هذه الدراسة على آرائه السياسية فهو لم يترك لنا كتاباً خاصاً في السياسة وإنما تعرض لهذا الموضوع أثناء معالجته للمسائل الفقهية والأصولية والكلامية، والموضوعات ذات الطابع الإنساني والاجتماعي بصفة عامة. ولعل السبب في ذلك ان القطب لم يكن فيلسوفاً أو مفكراً سياسياً بل كان فقيهاً وعالماً في العقيدة وأصول الدين، وهذا لم يمنعه من الاهتمام بالمسائل السياسية فقد دلت آثاره على إطلاعه الواسع في مجال الفكر السياسي ووعيه بنظم الحكم السائد في عصره وما قبله.

(12) يقول أ.جودت عبد الكرييم "يبدو ان حرص عبد الوهاب على امامته قد نزع عنه ثوب الرعد والمتالبة، فكان ميكافيلي النزعة لا يترى في ضرب الرؤوس ببعضها والاعتماد على سياسة (فرق تسد) وعلى استقطاب القبائل بالهبات والإكرام..." العلاقات الخارجية للدولة الرستمية المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائري 1984 ص 64.

(13) ابن الصغير أخبار الأئمة الرستميين، ص 55، يعلق د.محمد ناصر و أ.ابراهيم بحاز على قول ابن الصغير بأنه (أمر خطير وهو اتهام الإمام أفلح بسياسة فرق تسد) وووضح من كلماته الأخيرة انه يستبعد مثل هذه السياسة عن الإمام أفلح ولا يرد ان يتحمل المسئولية لذلك يقول "...فيما قالوا، والله أعلم فيمن رأى ذلك" وانظر وداد القاضي ابن الصغير مؤرخ الدولة الرستمية مجلة الأصالة عدد 45 ص 44 ورد هذا التعليق في هامش أخبار الأئمة الرستميين، لابن الصغير تحقيق وتعليق د.محمد ناصر و أ.ابراهيم بحاز، ص 55.

والسبب الآخر ربما يعود الى ان القطب- كغيره من علماء الاباضية- ينظر الى السياسة كعلم مستقل بذاته قاصرا على موضوع الحكم بل السياسة عنده جزء من حياة الانسان الزاخر بأنواع عديدة من الأنشطة المتكاملة حيث لا يمكن الفصل بين وجوه النشاط الروحي والأخلاقي والاجتماعي والسياسي والعلمي والاقتصادي... ومن هنا ندرك حتمية الربط بين الدين والدنيا وهذا الربط لا يتحقق ابداً بواسطة الدولة أو على الأقل تنظيم يعهد للخاصة ليتولى القيادة ورعايتها شؤون العامة.

ومن هنا نستطيع فهم وجهة القطب السياسية حيث لم يذهب مذهب الفارابي الفلسفى الذى استقى من الأفلاطونية البعد المثالي في نظام الحكم القائم على مبادئ نظرية عقلية يتغذى تجسيدها في الواقع عملي. وإنما كان مفهوم السياسة عند الشيخ اتفيش مرتبطا بواقع الإنسان المفتقر إلى موجه يحدد له معالم الطريق نحو السعادة في الدارين وحيث أن الله قد تكفل هذا التوجيه بواسطة شريعة سماوية فلا يبقى للإنسان إلا التزام بها وتطبيقاتها ولكن ذلك لا يتم إلا على يد السلطة في شخص الإمام وأعوانه.

نتائج البحث

ان الحديث عن الاباضية ذو شجون، وموضوع البحث بكر ومشوق فلا أدعى أنني المت
بالموضوع وأعطيت له حقه من البحث فحسبـي أن أكون قد فتحت باب في الفلسفة السياسية
الاسلامية جديرا بالاهتمام والدراسة، أملا من غيري أن يواصل السير في هذا الموضوع.
وفي سبيل الخلوص الى نتائج البحث، يمكن تحديد المعلم الأساسية للفكر السياسي عند
الاباضية في النقاط العشر التالية:

أولاً: ان أهم ما يتميز به الفكر الاباضي في المجال السياسي نظرية مسالك الدين التي تعبـر
بعد نظر وأصالـة في التفكـير ، وبفضلـها يستطـيع الاباضـية ان يحدـدوا موافقـهم ويضعـوا الحلـول
المناسبـة لكلـ الظروف التي تعـرض سـبيل حـياتـهم كما تضـمن لهم المحـافظـة علىـ كـيانـهم
و مؤـسسـاتـهم و اـسـمـارـ تـواـجـدـهـمـ فـكـريـاـ وجـسـديـاـ.

ثانياً: النـظرـيةـ السـيـاسـيـةـ الـابـاضـيـةـ تـقـومـ عـلـىـ فـلـسـفـةـ سـلـوكـيـةـ وـاقـعـيـةـ فـيـ جـانـبـهاـ العـمـلـيـ،ـ وـتـشـمـلـ
الـعـلـاقـاتـ السـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ ضـمـنـ نـظـامـ الدـوـلـةـ الـذـيـ يـهـدـفـ إـلـىـ غـايـاتـ أـخـلـاقـيـةـ إـنسـانـيـةـ قـبـلـ
انـ تـهـدـفـ إـلـىـ غـايـاتـ مـادـيـةـ دـنـيـوـيـةـ مـجـرـدـةـ مـنـ الرـوـحـ.

ثالثـاً: الدـوـلـةـ الـابـاضـيـةـ دـوـلـةـ عـقـائـدـيـةـ،ـ بـمـعـنىـ تـسـتـقـيـ تـشـرـيـعـاتـهاـ وـتـعـالـيمـهاـ مـنـ أـصـوـلـ الـعـقـيـدـةـ
الـرـاسـخـةـ،ـ وـتـعـتـمـدـ فـيـ وـضـعـ قـوـانـينـهاـ عـلـىـ أـصـوـلـ التـشـرـيـعـ السـمـاـويـ.ـ فـلـيـسـتـ اـذـاـ دـوـلـةـ دـيـنـيـةـ
بـالـمـعـنـىـ الـأـورـوبـيـ الـحـدـيـثـ حـيـثـ يـحـكـرـ فـيـهاـ رـجـالـ الدـيـنـ السـلـطـةـ فـيـنـتـصـبـونـ مـنـ الرـؤـسـاءـ مـنـ
يـشـاعـونـ وـيـحـكـمـونـ بـيـنـ النـاسـ بـمـاـ تـهـوـىـ أـنـفـسـهـمـ.

رابـعاً: تـقـومـ النـظرـيةـ السـيـاسـيـةـ الـابـاضـيـةـ عـلـىـ مـبـداـ الـدـيمـوـقـراـطـيـةـ كـمـنـجـ عـامـ لـلـاتـجـاهـ السـيـاسـيـ،ـ
حيـثـ يـتـحرـرـ الـإـنـسـانـ مـنـ الـخـضـوـعـ الـمـطـلـقـ لـلـوـطـنـ أوـ الـقـومـيـةـ أوـ لـفـةـ مـعـيـنـةـ مـتـمـتـلـةـ فـيـ السـلـطـةـ
الـحـاكـمـةـ وـالـقـوـةـ الـغـالـبـةـ أوـ لـفـرـدـ فـيـ شـخـصـ الـمـلـكـ أوـ الـسـلـطـانـ فـلـاـ حـاكـمـيـةـ إـلـاـ لـلـهـ.

خامـساً: الـإـمامـةـ الـابـاضـيـةـ روـحـيـةـ دـيـنـيـةـ وـزـمـنـيـةـ دـنـيـوـيـةـ ،ـ الـحـاكـمـ فـيـهاـ يـتـمـتـعـ بـصـلـاحـيـاتـ
الـإـمامـةـ السـيـاسـيـةـ فـيـ الـحـكـمـ وـرـعـيـةـ الـأـمـةـ فـيـ مـصـالـحـهـ الـدـنـيـوـيـةـ وـيـسـعـىـ إـلـىـ إـرـضـاءـ رـغـبـاتـ
الـمـوـاطـنـ فـيـ حـدـودـ مـاـ يـجـبـهـ الشـرـعـ.ـ كـمـاـ يـتـمـتـعـ فـيـ الـوقـتـ نـفـسـهـ بـصـلـاحـيـاتـ الـإـمامـةـ الـدـيـنـيـةـ فـيـ
تـنـفـيـذـ الـأـحـکـامـ وـتـطـبـيقـ الـتـعـالـیـمـ الـإـسـلـامـیـةـ خـلـافـاـ لـلـدـوـلـةـ الـعـلـمـانـیـةـ الـتـيـ تـقـصـلـ بـيـنـ الـدـینـ وـمـاـ يـتـصلـ
بـهـ مـنـ شـعـائـرـ وـبـيـنـ الـدـنـيـاـ وـمـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ مـنـ مـصـالـحـ.

سـادـساً: تـهـدـفـ الدـوـلـةـ الـابـاضـيـةـ فـيـ سـيـاسـتـهـاـ الدـاخـلـيـةـ وـقـوـانـينـهاـ وـنـظـمـهـاـ وـمـؤـسـسـاتـهـاـ إـلـىـ
الـإـصلاحـ الـدـيـنـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ عـمـلاـ بـمـبـداـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ ،ـ وـتـجـسـيدـاـ لـمـبـادـيـ
الـعـقـيـدـةـ.ـ كـمـاـ تـهـدـفـ مـنـ سـيـاسـتـهـاـ الـخـارـجـيـةـ إـلـىـ حـمـاـيـةـ الـعـقـيـدـةـ مـنـ كـلـ اـعـتـداءـ ،ـ وـنـقـلـ دـعـوـتـهـاـ.ـ مـاـ
أـمـكـنـ إـلـىـ مـاـ حـولـهـاـ مـنـ الـأـمـمـ بـالـتـيـ هـيـ أـحـسـنـ مـعـ الـاحـترـامـ الـمـتـبـادـلـ لـلـأـفـكـارـ وـالـتـعـالـیـمـ الـمـذـهـبـیـةـ.

سـابـعاً: الدـوـلـةـ الـابـاضـيـةـ دـوـلـةـ إـنـسـانـيـةـ حـضـارـيـةـ.ـ إـنـسـانـيـةـ لـتـقـدـيمـهـاـ الـهـدـفـ الـأـخـلـاقـيـ وـالـإـنسـانـيـ
عـلـىـ الـهـدـفـ السـيـاسـيـ وـالـمـادـيـ،ـ وـهـيـ حـضـارـيـةـ لـاـهـتـمـمـهـاـ بـمـاـ يـخـولـ لـهـاـ الـنـقـدـ وـالـازـدـهـارـ
وـالـانـتعـاشـ الـاـقـتـصـاديـ بـتـشـجـعـ النـشـاطـ الـعـلـمـيـ وـالـقـافـيـ بـعـدـ الـاـهـتـمـامـ بـحـفـظـ الـأـمـنـ.

ثـامـناً: الدـوـلـةـ الـابـاضـيـةـ قـائـمـةـ عـلـىـ أـسـسـ ثـابـتـةـ بـثـبـوتـ الـعـقـيـدـةـ كـمـاـ أـنـهـاـ تـنـسـمـ فـيـ الـوقـتـ ذـاتـهـ
بـإـمـكـانـيـةـ التـطـورـ فـيـ أـشـكـالـهـاـ التـنـظـيمـيـةـ الـخـاصـعـةـ لـلـاجـتـهـادـ وـاستـعـمالـ الـعـقـلـ استـعـداـلـاـ لـلـتـكـيفـ معـ
الـظـرـوفـ وـالـتـبـدـلـ بـتـبـدـلـ الـأـطـوـارـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـمـخـلـفـةـ عـبـرـ الـعـصـورـ فـيـ حـدـودـ الـشـرـعـ.

تـاسـعاً: الـفـكـرـ السـيـاسـيـ عـنـ الـابـاضـيـةـ وـحـيدـ الـمـنـبـعـ،ـ لـمـ يـتـسـقـ أـصـوـلـهـ مـنـ الـاتـجـاهـاتـ الـفـكـرـيـةـ
الـمـخـلـفـةـ عـدـاـ الـاتـجـاهـ الـإـسـلـامـيـ مـتـمـثـلـاـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـاجـتـهـادـ الـعـلـمـاءـ وـعـلـيـةـ فـإـنـ الـابـاضـيـةـ لـمـ
يـتـأـثـرـوـاـ بـغـيـرـهـمـ عـمـومـاـ،ـ حـتـىـ وـلـوـ جـازـ لـنـاـ القـوـلـ أـنـهـمـ تـأـثـرـوـاـ بـالـغـيـرـ فـإـنـ ذـلـكـ مـنـ قـبـيلـ الـاحـتمـالـ لـأـ
أـكـثـرـ لـعـدـ توـفـرـ الـأـدـلـةـ الـكـافـيـةـ فـيـ ذـلـكـ ثـمـ اـنـ مـجـالـ التـأـثـرـ اـنـ كـانــ فـهـوـ ضـئـيلـ جـداـ لـاـ يـعـدـوـ اـنـ
يـنـحـصـرـ فـيـ مـسـائـ الـكـلـامـيـةـ،ـ وـقدـ أـشـارـ دـ.ـ عـمـارـ طـالـبـيـ(ـمـعـاـصـرـ)ـ إـلـىـ ذـلـكـ بـقـوـلـهـ:ـ (ـاـنـ الـمـؤـلـفــ أـبـوـ

عمار عبد الكافي الاباضي- الذي درس بتونس في عهد الموحدين الذين تبنوا مذهب الأشاعرة (...) لا يبعد أن يكون قد تأثر بمناهجهم وطريقة بحثهم، رغم انه خالفهم في أشياء لكن ذلك لا يجعله في منأى عن التأثر بهم في الأشياء المشتركة على الأقل"¹⁴⁾ وهذا في الكلام أما ما يتعلق بالسياسة وغيرها من العلوم فيبدو ان الاباضية- والمتقدمين منهم بالخصوص- لم تكن لديهم رغبة في دراستها، خاصة الفكر اليوناني بمختلف فنونه الفلسفية، لاعتقادهم ان ما عندهم من علوم إسلامية نقلية وعقلية تغنينهم من الاستزادة من الفكر اليوناني وفلسفات الشرق والغرب فانطلاقا من هذا التصور يمكن القول ان الفكر الاباضي وحيد المنبع، اسلامي النزعة، لم يتأثر بالاتجاهات الفكرية عند اليونان وهذا بالرغم من وجود أوجه عديدة للاقلاق بين الاباضية والمعترلة ذات النزعة العقلية المتأثرة الى حد بعيد بالفكر اليوناني.

عاشرًا: يمكن الخلوص الى القول بعد الذي تقدم من البحث أن المساعدة الاباضية في المجال السياسي لم يبلغ مبلغ كل من الفارابي وابن سينا والماوردي وغيرهم من فلاسفة الاسلام في الفكر السياسي من جانبه النظري ومع ذلك فإن الاباضية قد نجحت الى حد بعيد بأن سلمت من الواقع في الهوة الفاصلة بين التنظير السياسي والتطبيق الميداني. يشير د.عبد الله شريط(معاصر) الى هذه الهوة التي لم ينج فلاسفة العرب من الواقع فيها باستثناء العلامة ابن خلدون الذي يعتبره(...) الوحيد الذي نجا من الواقع في الهوة السحيقة التي تفصل الدولة النظرية عن الدولة الواقعية ويضيف دشريط قائلا: "هذه الهوة التي وقع فيها أخوان الصفاء والفارابي والعزالبي والماوردي وكل أولئك قال عنهم ابن خلدون أنهم تحذروا عنها من جهة النظر والتقدير والافتراض، وكونوا بهذا الأسلوب ازدواجية فادحة الأخطار في تاريخ المجتمع العربي، راح يتصور ان من طبيعة الأشياء ان تكون الدولة النظرية شيئاً والواقعية شيئاً آخر" وليس من شك ان ظاهرة الهوة تتوجب عن الإسهاب في التنظير المجرد والتكديس الفكري دون ان ينعكس ذلك في واقع معاش يجسد التصور الذهني للمبادئ والتعاليم السياسية.

وإذا انطلقنا من هذا المنظور نجد الأمر على غير ذلك بالنسبة للتجربة الاباضية في الميدان السياسي حيث تتعدم الهوة نظرا لما تتميز به المبادئ من الواقعية وخلوها من البعد المثالى مما جعل تطبيقها أمر ممكنا وتجسيدها عمليا أمر يسير.

وفي ختام هذه الدراسة المتواضعة لا يسعنا الا ان نجدد الدعوة للعناية أكثر بالفكر الاباضي ودراسته دراسة علمية موضوعية ، ونحن على يقين ان أي دراسة منصفة لهذه الفرقـة الاسلامية ستنتهي الى حقيقة ان الحركة الاباضية منذ نشأتها اجتهدت داخل الإطار الشرعي من أجل تطوير المجتمع الاسلامي ودفعه نحو الأفضل ولا أدل على ذلك من تعاليمهـا التي لا تحيد عن المنهج الاسلامي ولا تتعدى حدوده سواء في المجال العقائدي أو السياسي أو الاجتماعي ونحن لا ندعـي للـاباضية العصمة وبلغـ الكمال، لكنـا نتسـأـل لماذا غـابت عن المؤرخـين وكتـابـ المـقالـاتـ ومن اعتمد عليهمـ من الدـارـسـينـ المـعاـصرـينـ هـذـهـ الحـقـيقـةـ الواـضـحةـ؟

(14) عمار طالبي، آراء الخوارج الكلامية ش.ب.ن.ت، الجزائر، ص:225.

ملحق

مصطلحات إباضية

الأبعاد: أو الهجران، الألفاظ تترافق على معنى واحد وذلك متى أجرم واحد من أهل المذهب جرما، أو ظهرت عليه خزيه أو أتى بنقية في قول أو عمل أو تصيير فإنه يهاجره كل أهل الصلاح فلا يكلم ولا يؤمّن ولا يؤكل ولا يجالس ولا يحضر جماعة فإن تاب واستغفر قبل منه ورجع إلى الجماعة ورفعت عنه البراءة ويكون بقاوه في وحشة الهجران بقدر عظم الجرم أو صغره، وتوبة المجرم أو إصراره فمنهم من يتوب ويرجع في الحال، ومنهم من يبقى أياماً أو أعواماً أو عمره ان عظم الجرم وداوم المجرم على الإصرار وترك الاستغفار.

الإسلام: الإسلام هو الدين، سمي إسلاماً لأنقياد الملتمز به إلى الله تعالى والإذعان له، والتذلل بين يديه واتباع أوامره واجتناب نواهيه، وسمى ديناً لأنه يدان الله به أي يتقرب به إلى الله.

أصحابنا: هو الاصطلاح الذي يطلقه الإباضية على أنفسهم في الغالب وقد يطلقون "أهل الدعوة" وأيضاً "أهل الاستقامة".

إمام الدين: أئمة الدين نوع خاص من الأنمة وهم المجتهدون ممن لم يتول الإمارة كجابر بن زيد وأبو عبيدة والربيع ابن حبيب وغيرهم في القديم، وعبد العزيز الثميمي والشيخ محمد اطفيش حديثاً.

أهل الدعوة: انظر (**أصحابنا**)

الإيمان: هو التصديق بالقلب والإقرار باللسان يزداد الإيمان بقوة النظر الاعتباري والفكري والأعمال الصالحة وينقص بالغفلة عن ذلك والأعمال المحرمة، والإيمان نفسه علم لا شك ولا ظن.

البيضة: سميت جماعة الإمام بيضة تسمية باسمة لأنها بيضة البلد، أي وحده الذي يجتمع إليه ويقبل قوله، أو تقديرًا للمضاف.

التسليم: هو الانقياد لأمر الله تعالى، والخضوع له وترك الاعتراض عليه وهو الثبوت عند نزول البلاء.

التقويض: هو ترك اختيار ما فيه الخطر إلى اختيار الخالق العلم بمصالح الخلق وقيل هو ترك الطمع.

التقية: هي الفعل المكره عليه، أما أن يكون قوله أو فعلًا للاقاء به عن النفس، وتتنوع باعتبار ذاتها إلى ما يقبل الإكراه عليه وإلى ما لا يقبل الإكراه عليه كما تتنوع باعتبار حكم الشارع فيها إلى ثلاثة: الإباحة والحرمة ثم الإباحة فيما يباح عند الضرورة

الתלמיד: اسم للواحد المبتدئ عند الدخول في (الحلقة) سواء كان طال فنون أو مقتصرا على الصلاحية فقط وأصل هذا اللفظ فارسي.

التوحيد: إفراد الله عن الخلق وأفعالهم وصفاتهم، ولو شابه معهم في أقل قليل لدخل عليه العجز منه ولاحتاج إلى ما احتاجوا.

التوكل: هو الثقة بما عند الله والإيمان بما في أيدي الناس.

الجمع: أو المجتمع أو الميعاد، ألفاظ متراوفة على معنى واحد وهو أن يجمع الشيخ تلاميذه على وعظ يفيدهم أو لتنذير أمرهم أو لاصلاح فساد أو تلافى فوات أو أمر بمعرفة أو نهي عن المنكر، مع الاختيار أن يكون ذلك يوم الاثنين والخميس ويكون في أي وقت دعت إليه الحال ليلاً أو نهاراً وفي أي يوم كان.

الجملة: المقصود بالجملة شهادة إن لا إله إلا الله وإن محمدا رسول الله وإن ما جاء به حق من عند ربه، يسمى الإباضية هذه الكلمات بالجملة لتعبيرها عن كلمات الإيمان المتضمنة لكل جزئيات وعليها يقوم الإيمان اعتقادياً أو علمياً ولذلك ينقسم تقسيماً إلى جانبيين متكاملين: الأول متعلق بالعقيدة ك بالإيمان بوحدانية الله وصفاته ورسله وكتبه واليوم الآخر والثاني متعلق بالتطبيق العملي الذي هو الالتزام بكل ما أمر الله به واجتناب كل ما نهى عنه.

الختمة: اجتماع (أعضاء الحلقة) لذكر الله والدعاء عند طلوع الشمس وعند غروبها بشيخ أو بغير شيخ، وكأنهم يختتمون به عمل الليل وعمل النهار كما تقام الختمة على أثر الانتهاء من تلاوة القرآن الكريم كلها.

الخوف: توقع حلول مكروه أو فوات شيء عزيز ويصطلح به على الإشفاق من عذاب الله تعالى.

الدفاع: إحدى مراحل مسالك الدين، يختار الاباضية إماما لهم للدفاع عن الأمة اذا داهمها العدو وتنتهي مهمة الامام الحرب، انظر المزيد في الباب الثاني.

الدين: انظر "الاسلام"

الرجاء: لغة الأمل وعرفا توقع حصول محبوب في المستقبل واصطلاحا :الطماع في ثواب الله مع وجود الطاعة.

الرضاء: هو قبول أمر الله ونهيه وكل ما يأتي منه تعالى من خيرا أو شر من غير اعتراض على حكمه وتقديره.

الشراء: إحدى مراحل مسالك الدين يختار الاباضية اذا كانوا أقلية مضطهدة قائدا لهم يخرجون للجهاد في سبيل الله الى ان ينتصروا أو يموتونا جميعا، سموا بالشراة لأنهم اشتروا الجنة بأنفسهم راجع الباب الثاني.

الشرك : يثبت الشرك بجحود الخالق أو بوصف الخالق بصفات المخلوق أو بوصف المخلوق بالصفات المختصة بالخالق، كما يثبت بإنكار كتاب من كتب الله أو ببعض كتابه.

الشفاعة: طلب الخير من الغير للغير، وهي هنا طلب النبي صلى الله عليه وسلم من الله تعالى التعجيل بدخول الجنة، وهي أيضا طلب المؤمن من الله زيادة درجة أخيه المؤمن في الجنة، والشفاعة لا يستحقها إلا المؤمن الموفي بدينه، ومن اعتقد ثبوتها للعصاة الموحدين كفر كفر نفاق ومن أنكرها أشرك.

صفات الله الذاتية: بمعنى ان صفات الله هي عين ذاته، وليس شيئا مستقلا عنه، فذاته تعالى كافية في الاتصال بالكمال المطلق وليس في حاجة الى ما تكمل به، وبهذا يكون الله عالما بذاته، مريدا بذاته، وهكذا جميع صفاته الذاتية أي ذاته كافية في الاتصال بالعلم والإرادة والقدرة والسمع والبصر...

صفات الله الجائزه: وتسمى صفات الفعل وهي التي يمكن نفيها عن الله تعالى في الأزل دون الحاضر والمستقبل كالخلق والإرزاق، صفات الفعل هي التي لم يتصرف بها الله في الأزل بل فيها لا يزال، وهي التي تجامع ضدها في الوجود اذا اختلف المحل فنجد الله يرزق المال لفلان ولا يرزقه لآخر او يهب العلم زيدا ولا يهبه لعمر ، فالصفات الجائزه يوصف الله بها ان فعلها ولا يوصف بها ان لم يفعلها.

صفات الله الواجبة: وتسمى صفات الذات وهي التي لا يتصور نفيها عن الله مطلقاً سواء في الأزل أو في الحاضر أو في الأبد ومن خصائص الصفات الواجبة أنها لا تجامع ضدها في الوجود ولو اختلف المحل، فيستحيل وصف الله بالعلم والجهل.

صفات الله المستحبة: هي أضداد الصفات الواجبة، كالحدث والعدم والفناء والموت والعجز والجهل والإكراه والصمم، ومشابهة الأجسام مطلقاً وهذه صفات خاصة بالمخلوق الناقص ومستحبة على الله الذي لا يتصرف إلا بالكمال المطلق.

الظهور: أولى مراحل مسالك الدين وفيها يكون الاباضية في قوة ومنعة مكتفين عدداً وعدة فيقيمون دولة مستقلة كحالة النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة والخلفاء الراشدين من بعده.

القدر: إجراء الحكم السابق تفصيلاً بتعيين الأسباب وتخصيص الأعيان بأوقات وأزمان بحسب قابليتها واستعدادها وتعليق كل حال من أحوالها بزمان معين وبسبب مخصوص.

القديم: من سبق وجوده وجود الحدث فكل من لم يكن ثم كان فهو المحدث وكل من كان ولا تكون فهو قديم.

القضاء: هو الحكم الكلي الإجمالي على أعيان الموجودات بأحوالها من الأزل إلى الأبد وهذا يقتضي الإيمان بأن الله خالق لأفعال العبد الاختيارية والاضطرارية والعبد اكتسب أفعاله الاختيارية اختياراً منه لا جبر بقدرة خارجية.

قومنا: يريد بها الاباضية أصحاب المذاهب الأربع وقد يطلق على جميع المخالفين من المذهب.

الكبيرة: ما ورد في الآخرة سواء أ وعد عليه في الدنيا أم لا، إذ ليس كل كبيرة ينكل عليها أو يعاقب عليها في الدنيا ولو في زمان الامام ودخلت الكبائر كلها في قوله تعالى: (ويحرم عليهم الخباث) وهي كالشرك والسحر وأكل مال بباطل وقتل النفس وأعانته عليه ولو بكلمة وشرب المفتر والمسكر كالخمر...

الكتمان: المرحلة الأخيرة من مراحل مسالك الدين يهتم الاباضية فيها بالإصلاح الداخلي للمجتمع والمحافظة على الدين ويبتعدون عن المجال السياسي، ولا يقيمون دولة لهم.

الكفر: ترك شيء من الواجبات أو فعل شيء من المحرمات والكفر مقيد بالكبائر ويكون أما بالإشراك أو بعمل سائر الكبائر وليس العزم على الكفر كفراً حتى يفعله.

كفر الجحود: وهو ما نشأ على نفي وجود الله أو نفياً لصفاته أو نفياً لوحدانيته أو انكار شيء من كمالاته أو شيئاً من أفعاله، ويسمى الكافر بالجحود مشركاً.

كفر النعمة: سمي كذلك لعدم شكر النعمة، وهو ما نشأ عن تأويل الخطأ كاستحلال ما حرمه الله بتأويل الخطأ من فاعله أو قائله أو ما فعل انتهاكا كالقتل والزنى والربا وبسمى الكافر بالنعمة منافق.

كلام الله: المراد بكلام الله نفي الخرس عنه لا بمعنى التكلم المعروف بين الناس لأنه لو كان كذلك لاحتاج إلى أداة يتكلم بها كالحنجرة واللسان والشفتين.

المجتمع: انظر "الجمع"

المحارب: كل من أخاف السبيل وأعلن الفساد في الأرض من خصالة الموجبة للقتل والنفاق و إشهار السلاح، قال تعالى: [إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوها أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم]

الميعاد: انظر "الجمع"

النفاق: الخروج من غير المدخل واحفاء غير ما ظهر وشرعا مخالفه الفعل للقول أو السر للعلانية أو المنافق من أظهر التوحيد وأخفى الشرك والنفاق داخل في الكفر.

الهجران: انظر "الأبعاد".

الورع: له ثلاثة طبقات:

الأولى: ورع العدول وهو ترك المحارم جميعاً و فعل الفرائض.

الثانية: ورع الصالحين وهو ترك المحارم جميعاً وترك ما لا حرج فيه مخافة الوقوع فيما فيه الحرج و فعل الفرائض كلها مع الاجتهاد في فعل النوافل.

الثالثة: ورع الصديقين وهو الزيادة على ورع الصالحين بترك ما لا حرج فيه لا لخوف الوقوع فيما فيه الحرج مع الحرص على فعل البر بقدر الطاقة.

الوقف: الكف عن القدوم في أحد بولية أو براءة لعدم معرفة حالة بصلاح أو فساد وأنواع **الوقف خمسة:** وقف السلام، وقف الرأي، وقف السؤال، وقف الإشكال، ووقف الشك.

اليقين: هو العلم الراسخ الذي لا يشوبه شك ولا اضطراب كأنه مشاهدة أو مكاشفة، واليقين يدعو إلى قصر الأمل وقصره يدعو إلى الزهد المورث للحكمة الموروثة للنظر في العواقب وعلامته النظر إلى الله في كل شيء والرجوع إليه في كل أمر.

استدراك

البراءة: لغة البعد عن الشيء والتخلص منه وشرعها البغض والشتم واللعن للكافر على كفره،
أنظر "الابعاد"

الإحراز: جمع حرز وهو حفظ الشيء وصيانته وحرز الدين المحافظة عليه.

الإفراز: جمع فرز وهو عزل الشيء وتمييزه عن غيره والفرز هنا هو التمييز بين المؤمن
والمنافق والمشرك فكل حكمة عند الله.

المجاري: بمعنى مصادر التشريع، وهي الكتاب والسنة والإجماع أنظر ص23 من هذا البحث

الفهارس

- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الأعلام.
- فهرس الأماكن.
- فهرس الفرق والمذاهب.
- فهرس الجداول التوضيحية.
- فهرس الموضوعات.

فهرس المصادر المحفوظة

* إبراهيم البرادي (أبو القاسم) ق 8-14:

1- الجواهر المنتقة في تنقيم ما أخل به صاحب الطبقات. نسخة خزانة الشيخ بالحاج القرارة، ولایة غردية، تحت رقم 73 ، كتب في الصفحة الأخيرة : (نسخة باعيسى بن داود بن صالح الوارجلاني مسكنًا والنفوس نسباً.. فرغ من نسخة يوم الأحد 3 محرم عام 1196 من هجرة الرسول) ، ملاحظة: يبدو أن هذا الكتاب طبع طبعاً حجرياً لم أقف عليه.

* إبراهيم بن الحاج عيسى أبو اليقظان(القرارة: 1888-1973م):

2- العزابة، 46 ص، نسخة وحيدة في حوزة أ. عبد الحميد حمدي أبو اليقظان - نجل المؤلف، تحت رقم 52.

3. نظام العشيرة في وادي ميزاب، 22ص. يبدو أن المؤلف شرع في تحرير هذه الرسالة – كما يسميها أصحابها – بالمدينة المنورة في تاريخ 28 ذو الحجة 1384هـ- 29 أبريل 1965م، وانتهى منها بعد عودته من الحجاز بتاريخ 29 محرم 1385هـ- 30 مايو 1965م، حسبما جاء في مقدمة وخاتمة الرسالة.

4. دفع شبه الباطل عن الإباضية الوهبية المحققة مقالة كتبها المؤلف ردًا على مقال نشرته جريدة المصوّر الصادرة في القاهرة، يوم 15. 4. 1966م، نسخة أ. محمد الشيخ بالحاج القرارة .

* إبراهيم بن قيس الحضرمي(أبو اسحاق) ق ٥هـ.

5 . مختصر الخصال، نسخة مكتبة "ايروان" العطف، ولایة غردية، رقم 120 ، ونسخة خزانة الشيخ بالحاج رقم 56 .

* تتغورين بن عيسى الملوشائي(ق 5هـ).

6 . رسالة في أصول الدين، نسخة خزانة الشيخ بالحاج، رقم 60 . نسخها : عمر بن الحاج عمار الغرداوي، سنة 1182هـ.

7 . كتاب الجهالات، نسخة خزانة الشيخ بالحاج 15 ورقة، رقم 71، كتب في الورقة الأخيرة : (انتهى من نسخة بعد ظهر الأربعاء ربى العاشر سنة 1193 هـ...الحاج صالح بن محمد الوارجلاني..)

* عبد العزيز الثميني اليسجني (1130-1223هـ/1718-1808م):

8. معلم الدين في الفلسفة وأصول الدين نسخة مكتبة القطب ببني ي SCN ، ولاية غردية، (ص 354) كتب في الورقة الأخيرة (قد فرغت من إكماله عند الزوال من يوم الأحد لأربع بقين من ربيع الثاني سنة 1184هـ... وكان الفراغ من نسخه يوم الخميس لخمس ليال مضت من شهر الله ذي الحجة الحرام عام 1320هـ).

* عبد الكافي بن أبي يعقوب التناوتي الوارجلاني، أبو عمار (ق 5 هـ/12م):
9. رسالة في نظام العزابة وتسمى (9 أوراق) دتا. نسخة مكتبة القطب ببني ي SCN ولاية غردية.

* جميل بن خميس السعدي العماني نهاية ق 19هـ.
10. قاموس الشريعة في 90 مجلداً، ألفه بين 1860-1880م كتاب الامامة، نسخة مكتبة القطب ببني ي SCN ولاية غردية.

* علي بن محمد البيسو العماني (أبو الحسن) ق 5 هـ :
11. سيرة أبي الحسن في الامامة، ضمن سير أهل عمان، أربع أجزاء، نسخة مصورة في حوزة الشيخ ناصر المرموري، القرارة، ولاية غردية، واصل المخطوط من خزانة الامام غالب السعودية.

* بواب بن سالم بن عمر اللواتي (نهاية ق 3 هـ):
12. شرائع الدين، نسخة الشيخ ناصر المرموري القرارة، ولاية غردية، وأصل المخطوط في حوزة الشيخ سالم بن يعقوب الجربى.

* محمد بن عمر القصبي المغربي الوهبي (أبو عبدالله الملقب بأبي ستة):
13. حاشية الوضع، خزانة الشيخ بالحاج، القرارة، رقم 37.

* محمد بن يوسف اطفيش المصبعي (قطب الأئمة) 1818-1914م،
14. شرح عقيدة تبغورين، نسخة مكتبة القطب.
15. رسالة في الرد على الشيخ محمد كامل بن مصطفى بم حمود الطرابلسى، صاحب كتاب الفتاوي، الكاملية، (مخ) ضمن مجموعة من الرسائل والردود عند الشيخ سالم ابن يعقوب جزيرة جربة، الجمهورية التونسية.

* يوسف بن إبراهيم الوارجلاني (أبو يعقوب) ت. 570 هـ/1174 م :
16. العدل والإنصاف، (ص 208) نسخة خزانة الشيخ بالحاج، رقم 22، يبدو أن النسخة مخرومة في النهاية لعدم وجود إشارة تدل على انتهاء الكتاب.

* أحمد بن محمد بن بكر (أبو العباس) :
17. تبين أفعال العباد نسخة خزانة الشيخ بالحاج، القرارة، 77 ورقة، جاء في نهاية الكتاب (.....انتهى في آخر يوم الجمعة الأخير من جمادى الأولى، عام 1293هـ).

فهرس المصادر والمراجع المطبوعة

- * إبراهيم بن الحاج محمد اطفيش الجزائري(أبو اسحاق):
18. الدعاية الى سبيل المؤمنين، مط السلفية القاهرة 1923م.
- * إبراهيم بكير بحاز (معاصر):
19. الدولة الرستمية، دراسة في الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية، ط 1، مط لافوميك، الجزائر 1985م.
- * ابن عذاري المراكشي (أواخر ق 7هـ/13م):
20. البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تج ومر، ج، س، كولان وليفي بروفسن، ج 1، ط 3، دار الثقافة، بيروت 1983م.
- * أبو الأعلى المودودي
21. نظرية الإسلام وهديه، تر، جليل حسن الإصلاحي دار الفكر دتا.
22. نظرية الإسلام السياسية، ط 3، دمشق 1388هـ.
- * أبو عمار عبد الكافي الاباضي (ق 5 هـ)
23. الموجز، تج د. عمار طالبي، ش. ب. ن. ت. الجزائر 1398-1978م.
- * أبو غانم الخرساني الاباضي:
24. المدونة الكبرى، رتبها وحققتها وشرحها قطب الأئمة الشيخ اطفيش، تصوير فوتوغرافي عن أصل مخطوط، دار اليقظة العربية في سوريا ولبنان، دتا.
- * أحمد أمين
25. فجر الإسلام، ط 11، دار الكتاب العربي، بيروت، 1979م.
26. ضحي الإسلام، ط 10، دار الكتاب العربي، بيروت، ج 3، دتا.
- * أحمد بن سعيد الدرجيني (أبو العباس) ت 670 هـ.
27. طبقات المشائخ بالمغرب. تج أ. إبراهيم طلای، ج وء، مط البعث، قسنطينة، دتا.
- * أحمد بن عبد الوهاب النووي (شهاب الدين) 677-733هـ

28. نهاية الأرب في فنون الأدب، السفر السادس نسخة مصورة عن ط، دار الكتب المصرية القاهرة، دتا.

* أحمد بن سعيد الشماخي (ت 928-1521م)
29. كتاب السير، ط حجرية، قسنطينة، الجزائر 1301هـ.

* إسماعيل بن موسى الجيطالى (أبو ظاهر) ت 750هـ/1350م
30. قواعد الاسلام، تح ومر الشيخ عبد الرحمن بن عمر بكلى، طـ، مط العربية، غردية، الجزائر، اפרيل 1976م
31. قناطر الخيرات، القسم الأول يحتوى على قنطرتي العلم والإيمان تح وتع ، د.عمر خليفة النامي، ط 1، مكتبة وهبة القاهرة، جوان 1965م.

* أفرد بل (مستشرق)
32. الفرق الاسلامية في الشمال الإفريقي، من الفتح العربي الى اليوم، تر عن الفرنسية عبد الرحمن بدوي، ط 2، دار الغرب الاسلامي 1981م.

* ابن الصغير (ق 3هـ)
33. أخبار الأئمة الرستميين، تح وتع د.محمد ناصر و أ.إبراهيم بحاز المطبوعات الجميلة الجزائر، 1986م.

* بكير بن سعيد أعيشت (معاصر)
34. دراسات إسلامية في الأصول الاباضية، مط ، البعث قسنطينة 1982م.

* جودت عبد الكريم (معاصر)
35. العلاقات الخارجية للدولة الرستمية، م و ك الجزائر 1984م.

* جولد تسيلر(الماني)
36. العقيدة والشريعة في الاسلام ، تر وتع محمد يوسف موسى وأخرون، دار الرائد العربي، بيروت، مصورة عن ط دار الكتاب المصري 1946م.

* الحافظ بن كثير أبو الفداء الدمشقي ت 774هـ.
37. البداية والنهاية، جـ ط ، مكتبة المعارف بيروت 1981م.

* حسين مؤنس (معاصر)
38. معالم تاريخ المغرب والأندلس، ط ، دار مط المستقبل، القاهرة 1981م.

* الشيخ الحاج صالح بن عمر اليسجني (ت 1347هـ) و ش.إبراهيم بن بكير حفار (ت 1954م):
39. مجموعة متون دينية، نص عبد الرحمن بن عمر مط دار الفكر الجزائر 1954م.

* الربع بن حبيب بن عمر الأزدي البصري ت 150هـ :
40. الجامع الصحيح، مسند الامام الربع بن حبيب، على ترتيب الشيخ أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني، تا: دار الفتح بيروت، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان مط العمومية، دمشق، سوريا. 1 رمضان 1388هـ.

* رشيد بوروبية، موسى لقبال، عبد الحميد حاجيات عطاء الله دهينه، محمد بلقداد:
41. الجزائر في التاريخ، العهد الإسلامي، من الفتح إلى بداية العهد العثماني، وزارة الثقافة والسياحة، المؤسسة الوطنية للكتابة، ج3، الجزائر 1984م.

* سالم بن حمود بن شامس السبابي العماني (أبو هلال) ق 14هـ :
42. طلقات المعهد الرياضي في حلقات المذهب الإباضي، مط سجل العرب، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط 1400هـ.

43. إزالة الوعثناء عن اتباع أبي الشعثاء، شرح د. سيد إسماعيل كاشف، مطبع سجل العرب، القاهرة 1979

* سعيد التماريتي الوهبي الحربي، أوائل ق 14هـ :
44. المسالك المحمود في معرفة الردود، ط حجري تونس 1321هـ.

* سليمان بن عبدالله الباروني النفوسي ق 14هـ :
45. الأزهار الرياضية في أئمة وملوك الإباضية مط الأزهار البارونية القاهرة، دتا.

* سليمان بن محمد بن أحمد بن عبدالله الكندي (1298-1337هـ) مسقط عمان:
46. بداية الإمداد على غاية المراد في نظم الاعتقاد المطابع العالمية روي، سلطنة عمان 1986م.

* صالح بن أحمد الصوافي(معاصر) :
47. الامام جابر بن زيد العماني وآثاره في الدعوة سلطنة عمان، وزارة التراث القومي والثقافة مسقط، 1983م.

* صالح باجية (تونس معاصر) :
48. الإباضية بالجريدة في العصور الإسلامية الأولى، إشراف د. علي شابي، ط دار بوسالمة لـ طبـ.ـ تـ، تـونـسـ 1976ـمـ.

* عبد الرحمن بن عمر بكلي(البكري) ت 13/1/1986م :
49. فتاوى البكري، ج2، مط العربية، غردية، الجزائر، 1983م.

* عبد الرحمن بن خلدون الحضرمي ق 14هـ / 18 م :
50. كتاب العبر...مجلد المعروف بالمقدمة دار الكتاب اللبناني، بيروت 1981م.

* عبد العزيز الثميني اليسجني (ضياء الدين) توفي 1223هـ / 1808 م
51. كتاب النيل وشفاء العليل، تح وتح وتصح: عبد الرحمن بن عمر بكلـي.

52. التكميل لما أخل به كتاب النيل، تص ونشر حفيد المؤلف محمد بن صالح الثميني
مطبعة العرب، تونس، 1944م.

53. النور، شرح قصيدة "النونية" للشيخ أبي نصر فتح بن نوح الملوشاني (ق 7هـ) قام
بتجديد طبعة أبيأفلج بأبيوب بن أحمد تصوير فوتغرافي عن أصل مط طبع حجري مط
العربية، غردية، جوان، 1981م.

* عبدالله بن حميد سلوم السالمي (نور الدين) توفي 1332هـ / 1914 م :
54. تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، ج 1، ط 2، مط الشباب القاهرة، 1350هـ، ج ٤، ط
، مط السلفية، القاهرة، 1374هـ.

55. مشارق أنوار العقول، تص أحمد بن حمد الخليلي، ط ، مسقط 1981م.

* عبدالله شريط (معاصر) :
56. الفكر الأخلاقي عند ابن خلدون، ش.و.ن.ت. ، ط، الجزائر 1981م.

* عبد الحليم محمود (شيخ الأزهر سابقا) :
57. التكثير الفلسفـي في الإسلام، ج 1، ط 3، دار النصر للطباعة، القاهرة 1968م.

* عبد الحي الكتـاني (معاصر) :
58. نظام الحكومة النبوية، ج 1، تا: حسن جعـنا، دـتا.

* عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي (أبو منصور) توفي 429 هـ :
59. الفرق بين الفرق وبيان الفرقـة الناجـية منهم، تح لجنة إحياء التراث العربي ط، دار
الآفاق الجديدة، بيروت، 1982م.

60. كتاب الملل والنحل حققه وقدم له وعلق عليه د.البير نصر نادر ط 2، دار المشرق،
بيروت 1970م.

* عبد الملك الجويـني (إمام الحرمين) :
61. الإرشـاد إلى قواطـع الأـدلـة في أـصول الاعـقاد، تح دـ.محمد بن يـوسـف بن مـوسـى وـعلـيـ
عبد المنـعم، مـكتـبة الـخـانـجي، القـاهـرة 1950م.

* عز الدين بليق (معاصر) :

62. منهاج الصالحين من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين، دار الفتح، ط 1 ، بيروت 1978 م.

* علي إسماعيل الأشعري (أبو الحسن) ت.330هـ الأرجح 324:

63. مقالات الإسلامية..، ج 1، 2 تح محي الدين عبد الحميد دار الحادثة، ط 2، بيروت 1405هـ / 1985م

* علي بن أحمد سعيد الأندلسي (ابن حزم) توفي 456هـ / 1065م :

64. الفصل في المل والنحل والأهواء، ط 2، القاهرة 1320هـ.

* علي بن محمد الماوردي الشافعي (أبو الحسن) 364-450هـ :

65. الأحكام السلطانية، القاهرة 1386هـ.

* علي مصطفى الغوابي (معاصر) :

66. تاريخ الفرق الإسلامية ونشأة علم الكلام عند المسلمين.

* علي يحيى معمر (ليبيا) 1915-1979م

67. الاباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث، ط 1، مكتبة وهبة، القاهرة، ماي 1976م.

68. الاباضية في موكب التاريخ، ج 1، ط 1، دار الكتاب العربي القاهرة 1964م.

* عمار طالبي (معاصر) :

69. آراء الخوارج الكلامية، ج 1، ش.و.ن.ت، الجزائر، الجزائر، 1398هـ / 1978م.

* عمر بن رمضان التلطي:

70. نخبة المتنين من أصول تبعورين، مط العربية، الجزائر، دبـا.

* عوض محمد خليفـات(معاصر) الجامعة الأردنية عمـان

71. النظم الاجتماعية والتربية عند الاباضية ط 1، جامعة عمـان 1982م.

72. التنظيمات السياسية والإدارية عند الاباضية في مرحلة الكتمان، وزارة العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية، مسقط، دبـا.

73. الأصول التاريخية لفرقة الاباضية، ط 2، وزارة التراث القومي والثقافة، مط الشرقية مسقط، سلطنة عمان، دبـا.

* فاروق عمر(معاصر)

74. التاريخ الاسلامي وفکر القرن العشرين دراسات نقدية في تفسير التاريخ، ط2، دار اقرأ، بيروت، لبنان 1406هـ/1985م.

* فؤاد محمد شبل(معاصر) :
75. الفكر السياسي، دراسات مقارنة للمذاهب السياسية...الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1970م.

* فرات الجعيري (تونس- معاصر) :
76. نظام العزابة عند الاباضية الوهبية في جربة، مط العصرية تونس 1975م.

* محمد أبو زهرة(معاصر) :
77. تاريخ المذاهب الاسلامية، ج1، دار الفكر العربي، القاهرة 1976م.

* محمد أحمد خلف الله (معاصر) :
78. القرآن والدولة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط2 بيروت 1981م.

* محمد بن بابه الشيخ بالحاج (ابن الشيخ- معاصر) :
79. القرآن...والسنة...عند الاباضية، مط العربية، غردية، 1984م.

* محمد جلال شرف (معاصر) :
80. نشأة الفكر السياسي وتطوره في الاسلام، دار النهضة، بيروت 1982هـ.

* محمد بن زيد المبرد (أبو العباس) 898هـ/1898م :
81. الكامل في اللغة والأدب، مط التجارية الكبرى، القاهرة، 1355هـ.

* محمد بن يوسف اطفيش (قطب الأئمة)بني يسكن 1818م- 1914 م :
82. إن لم تعرف الاباضية يا جزائري، رسالة في الرد على العقبي الطاعن في الدين، معها حواشي الشيخ عبدالله بن حميد سلوم السالمي، أمر بطبع الكتاب فيصل بن تركي، سلطنة عمان، فرغ من تأليفه 3 جمادى الأولى عام 1328هـ.

83. شرح عقيدة التوحيد، طبع حجري، بخط الحاج محمد بن الحاج صالح.

84. شرح كتاب النيل، وشفاء العليل، ج13 و14، ط2، دار الفتح، بيروت 1972م.

85. الذهب الخالص المنوه بالعلم القالص تح وتع: أبي اسحاق إبراهيم اطفيش، ط2، مط البعث، قسنطينة، 1400هـ/1980م.

86. شامل الأصل والفرع، ج1 و2، الترم بطبعه وتصحیحه أبو اسحاق إبراهيم اطفيش، مط السلفية بمصر، القاهرة 1348هـ.

87. تفقيه الغامر بترتيب لقط موسى بن عامر، طبع حجري، كتب في آخر الكتاب، تم طبعه ليوم 12 من شوال عام 1319هـ، على يد ملتزم طبعه: داود بن إبراهيم بن داود اليسجني.

88. كتاب المعلقات(مخ) طبع حجري، كتب في الورقة الأخيرة قد تم طبع هذا الكتاب المستطاب بإعانة الملك الوهاب على ذمة ملتزمة.. محمد بن يوسف الباروني...بقلم حسن العنابي الشاذلي، د. تا نسخة المكتبة الوطنية، الجزائر.

90. كتاب جامع الشمل في حديث خاتم الرسل طبع حجري بخط اليد (ص436) جاء في نهاية الكتاب: قد تم طبع هذا الكتاب بإعانة الملك الوهاب في غرة ذي الحجة 1304هـ، البارونية.

91. وفاء الضمانة بأداء الأمانة، مط الأزهار البارونية القاهرة 1326هـ.

92. إزالة الاعتراض عن محيي آل اباض، وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان، مط الشرقية، مسقط 1982.

* محمد الطيب النجار(معاصر) :
93. محاضرات في تاريخ العالم الإسلامي، دار الاتحاد العربي للطباعة والنشر، القاهرة 1401هـ/1981م.

* محمد بن عبد الكريم الشهريستاني (أبو الفتح) 479-548هـ :
94. الملل والنحل، تحرير محمد سيد كيلاني جـ 1 و 2 ، ط 2 ، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت، لبنان، 1975م.

* محمد بن جرير الطبراني(أبو جعفر) ت 310هـ / 922م:
95. تاريخ الأمم والملوک، جـ 4، مط ، الحسينية القاهرة، 1336هـ.

* محمد علي دبوز 1981 :
96. تاريخ المغرب الكبير، جـ 3، ط 1، دار إحياء الكتب العربية القاهرة 1963م

* محمد المبارك(معاصر) :
97. نظام الإسلام، الحكم والدولة، ط 3، دار الفكر، بيروت 1980م

* محمود إسماعيل(معاصر) :

98. الحركات السرية في الاسلام، (رؤى عصرية) ط1، دار القلم، بيروت، لبنان، 1983م

* مهدي طالب هاشم(معاصر)

99. الحركة الاباضية في المشرق العربي حتى نهاية القرن الثالث الهجري، ط1، دار الاتحاد للطباعة، بغداد، 1981م.

* موسى لقبال(معاصر) :

100. الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي نتائجها وتطورها، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1971م.

* يحيى بن أبي بكر(أبو زكريا) :

101. كتاب سير الأئمة وأخبارهم، تحرير ووضع الهوامش د. إسماعيل العربي، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982م.

* يحيى بن أبي الخير الجناوني(أبو زكريا) أوائل القرن 5 الهجري:

102. كتاب الوضع، مختصر في الأصول والفقه نشر وطبع، أبو اسحاق إبراهيم اطفيش، ط1، مط الفجالة الجديدة، القاهرة، مصر، 1992م.

* يوسف بن إبراهيم الوارجلاني (أبو يعقوب) توفي 570 هـ / 1174 م :

103. الدليل لأهل العقول بالرهان والصدق... ثلاثة أجزاء، طبع حجري بخط اليد، مط البارونية، القاهرة، 1306هـ

المعاجم

* معجم ألفاظ القرآن الكريم:

مجمع اللغة العربية، ط3، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، 1907م

* معجم البلدان:
للشيخ شهاب الدين أبي عبدالله ياقوت الحموي، دار بيروت للطباعة والنشر بيروت،
1984م

* المعجم الفلسفى :
تأليف د. جميل صليبا، دار الكتاب اللبناني بيروت، 1979م

* الصاح، تاج اللغة وصحاح العربية:
تأليف إسماعيل بن حماد الجوهرى، تح أحمد بن عبد الغفور عطار، ط3 دار العلم للملايين
بيروت، 1984م.

الدوريات

* الأصالة وزارة الشؤون الدينية، عدد 41، مط البعث قسنطينة 1977م
* جرین، مجلة ثقافية يصدرها الطلبة العمانيون في الجامعة الأردنية.

المحاضرات

* عبد الرزاق قسوم (دكتور) معاصر:
الآراء الكلامية عند المعتزلة، محاضرة ألقاها بدائرة الفلسفة، معهد العلوم الاجتماعية
جامعة الجزائر، بتاريخ 16.11.1981م.

* محمد بن بابه الشيخ الحاج، أستاذ التاريخ الإسلامي والشريعة بمعهد الحياة الثانوية القرار،
ولاية غرداية ::
الاجتهاد في المذهب الاباضي، محاضرة ألقاها بمناسبة انعقاد ملتقى الفكر الإسلامي،
قسنطينة، يوليو 1983م.

* محمد بن صالح الثميني :
مفهوم الشورى والديمقراطية في التاريخ العربي لدى الرستميين، والجماعات المحلية
بوادي ميزاب "بالجنوب الجزائري" محاضرة أقيمت بمناسبة المؤتمر الثاني للبرلمان العربي
الجزائر من 8 إلى 12 مارس 1981م.

المقابلات

- * الشيخ صالح بزمال (محافظ مكتبة القطب)بني ي SCN، في صيف 1984م.
- * الدكتور عمار طالبي(مدير جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية "سابقا قسنطينة) في الجزائر ماي 1984م، وقسنطينة افريل 1985م.
- * الشيخ محمد بن بابة الشيخ بالحاج (أستاذ الشريعة والتاريخ الاسلامي، معهد الحياة) القرارة في صيف 1984م.
- * الدكتور محمد عبد الباقى (أستاذ بمعهد الفلسفة جامعة الجزائر ، سابقا) افريل 1986م.
- * الدكتور محمد ناصر (أستاذ الأدب الجزائري بمعهد اللغة والأدب العربي، جامعة الجزائر) في القرارة صيف 1984م.
- * الأستاذ بيار كيرلي P. Cuperly مدير المركز الأسقفي للدراسات والأبحاث)، الجزائر في 12 . 1 . 1986.

المراجع الأجنبية

- * Bel (Alfred)
 - La religion musulmane en Berberir, edit.
- * Cuperly (Pierre).
 - Introduction a letude de l, Ibadisme et de sa theologie, edit.
O.P.U. Alger 1984.
- * Daddi- Addoun (Aicha)
 - Sociologie et histoire des Algeriens ibadites imp. El-Arabia,
Ghardaia 1977.
- * Dangel (Gerard)
 - L'imamat Ibadite de Tahert (716. 909), Contribution a L,his- toire
de l. Afrique du Nord durant le moyen age, these pre-paree pour
le doctorat du 3em. Cycle, Strasbourg, Université des Sciences
Humaines, 1977.
- * Gardet (Louis)

- Les hommes de l'Islam, approche des mentalites, edit. Complexe, Bruxelles, 1984.
- * Lewicki (Tadeuz)
 - Encyclopedia de l'Islam, nouvelle edition G.P. maisonneuve & Larose, Paris. 1971, tome3, article: AL-IBADIYYA? Pp. 669-862.
- * Marcais (Georges)
 - La berberie Musulmane et l'Orient au Moyen age, edit. Montaigne, Alger, 1946.
- * Mercier (Marcel)
 - La civilisation urbaine au Maroc, ZAB, edition Subiron, Alger, 1932.
 - Etude sur le waqf Ibadite et ses applications au Maroc, ZAB, edit.
- * Merghoub (Belhadj)
 - Le développement politique en Algérie, étude de la population de la région du Maroc, ZAB, Edie, Armand Colin, Paris 1972

الدوريات الأجنبية

- * Brkri (Chikh)
 - Le Kharjisme Berbere, Quelques Aspects du Royaume Rustumide, Annales de l'Institut des Etudes Orientales (A.I.E.O.), University d'Alger, Tome 15, Alger 1975.
- * Dhina (Amar)
 - Ibn Rostoum, Fondateur du Royaume Ibadite de Tahert, El-Moudjahed, 27-28/07/1984.
- * Moutylinski (A. de C.)
 - L'Aquida des Abadites, Recueil de Mémoires et de textes publiés en l'honneur de 14^e Congrès Internationale des Orientalistes, imp. Alger, 1905.

فهرس الآيات القرآنية

الرقم التسلسلي الآية	بداية الصفحة	السورة	رقم الآية
-------------------------	-----------------	--------	-----------

44	يونس	54	(1) إن الله لا يظلم الناس شيئاً
96	الصفات	56	(2) والله خلقكم وما تعملون
63	الإسراء	57	(3) ولا تقف ما ليس لك به علم
107	الكهف	62	(4) إن الذين آمنوا وعملوا
16	البينة	62	الصالحات
9	آل عمران	62	(5) إن الذين كفروا من أهل الكتاب
73	الأحزاب	63	(6) إن الله لا يخلف الميعاد
2	التغابن	64	(7) ليذنب الله المنافقين والمنافقات
			(8) هو الذي خلقكم فمنكم كافر
10	البلد	64	ومنكم مؤمن
5	البينة	66	(9) إما شاكراً وإما كفوراً
19	آل عمران	66	(10) وما أمروا إلا ليعبدوا الله
108	هود	69	(11) إن الدين عند الله الإسلام
7	الشورى	96	(12) فأما الذين شقوا في النار
23	الجن	70	(13) فريق في الجنة وفريق في
			السعير
1	القدر	71	(14) ومن يعص الله ورسوله فإن له
25	الحديد	71	نار جهنم
9	الحجر	71	(15) إنا أنزلناه في ليلة القدر
3	الزخرف	71	(16) وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد
12	الإسراء	71	(17) إنا نحن نزلنا الذكر وإنما له
113	طه	71	لحفظون
6	لقمان	71	(18) إنا جعلناه قرآن عربياً
59	النجم	71	(19) وجعلنا الليل والنهار آيتين
9	الحجر	71	(20) أو يحدث لهم ذكر
17	الحجر	71	(21) ومن الناس من يشرى لهم
23	الزمر	71	الحديث
141	الأنعام	71	(22) ألمن هذا الحديث تعجبون
7	آل عمران	71	(23) وإنما له لحافظون
3	فصلت	71	(24) وحفظناها من كل شيطان
12	الإسراء	71	رجيم
1	الجن	71	(25) كتاباً متشابهاً
181	آل عمران	71	(26) والنخل والزرع مختلفاً أكله
13	الجن	71	(27) فيتبعون ما تشابه منه
18	الزمر	71	(28) كتاب فصلت آياته
			(29) وكل شيء فصلناه تقسيلاً
13	الجن	71	(30) إنا سمعنا قرآن عجا
5	البقرة	71	(31) لقد سمع الله قول الذين قالوا
	البقرة	75	(32) وانا لما سمعنا الهوى آمنا به

100	النساء	92	(33) الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنها
121	الأنعام	94	(34) وأنا لما الهدى آمنا به
100	النساء	95	(35) أولئك على هدى من ربهم
55	الشورى	128	(36) تلك أمة قد خلت
153	آل عمران	128	(37) ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله
74	الفرقان	129	(38) وان أطعتمـ وهم إنكـ
124	البقرة	130	لمسركون
104	آل عمران	139	(39) ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله
58	النساء	139	(40) وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات
66	الأنفال	144	(41) وآتينا موسى سلطاناً مبينا
63	طه	149	(42) واجعلنا للمتقين إماما
8	المنافقون	151	(43) إني جاعل لك للناس إماما
104	آل عمران	151	(44) ولتكن منكم أمة
207	البقرة	160	(45) إن الله يأمركم أن تودوا الأمانات
111	التوبـة	160	(46) الآن خفـ الله عنكم
94	الحجر	160	(47) الذي جعل لكم الأرض مهادـا
13	الحجـرات	182	(48) والله العـزة ولرسوله
41	القصصـ	195	(49) ولتكن منكم أمة
59	النسـاء	203	(50) ومن الناس من يشرـي نفسه
33	المائـدة	205	(51) إن الله اشترـى من المؤمنـين أنفسـهم
70	الإسرـاء	211	(52) فاصـدـع بما تؤـمر
159	البـقرة	217	(53) إن أكرـمـكم عند الله أتقـاكم
28	الـشورـى	218	(54) وجـعلـنا منـهم أـمـة
157	الأـعـرافـ	247	(55) يا أـيـها الـذـين آـمـنـوا أـطـيـعـوا الله
33	المـائـدة	248	(56) إـنـما جـزـاءـ الـذـين يـحـارـبـونـ الله
			(57) ولـقدـ كـرـمـناـ بـنـيـ آـدـمـ
			(58) وـشاـورـهـمـ فـيـ الـأـمـرـ
			(59) وـأـمـرـهـمـ شـورـىـ بـيـنـهـمـ
			(60) وـيـحـرـمـ عـلـيـهـمـ الـخـبـائـثـ
			(61) إـنـما جـزـاءـ الـذـين يـحـارـبـونـ الله

فهرس الأحاديث النبوية

الراوي	بداية الحديث	الصفحة
عن أبي هريرة	الأمور كلها خيرها وشرها من الله تعالى	40
	إذا أراد الله إنفاذ قضائه	40
	قف عما لم تعلم	41
	لا يسرق السارق	45
	يستحلون الأموال والدماء بالمعصية	65
رواه البخاري ومسلم	الإمام الذي على الناس راع	85
رواه مسلم	من نزع يده عن طاعة إمامه	85
رواه البخاري ومسلم	الإمام الذي على الناس راع	90
رواه جابر عن ابن عباس	أطيعوهم ما لم يمنعكم الصلوات الخمس	90
رواه جابر عن ابن عباس	تخروا الإمام لكم	90
	الأئمة من قريش	115
	سيكون بعدي خلفاء	120
رواه أحمد والبيهقي	إذا رأيت أمتي تهاب الظالم	120
رواه أبو داود والترمذى	إن الناس إذا رأوا الظالم	120
رواه مسلم عن أبي سعيد	من رأى منكم منكرا فليغيره	120
رواه جابر عن ابن عباس	على المرء المسلم السمع والطاعة	121
متყق عليه	ان أمر عليكم عبد حبشي	123
متყق عليه	من كره من أمره شيئاً	123
رواه مسلم عن أبي رقية	من خلع يدا من طاعة	124
رواه مسلم	الدين النصيحة	124
رواه أبو داود والترمذى	الله وكتابه ولرسوله	124
	أفضل الجهاد كلمة عدل	124
	من ولاه الله شيئاً	128
رواه أبو داود والترمذى	إذا أراد الله بالأمير خيراً	131
رواه الحاكم	من ولى من أمر المسلمين شيئاً	134
رواه الحاكم	من استعمل رجالاً من عصابة	134
- كما قال صلى الله عليه وسلم -	الكل راع وكل راع مسؤول عن رعيته	135

فهرس الجداول التوضيحية

الصفحة	موضوع الجدول
41	شروط وجوب الولاية
41	الجهات التي تتم بها الولاية والبراءة
42	من تجب فيه الولاية
42	من تجب فيه البراءة
46	قواعد الاسلام وأركانه ومسالكه وأسهمه ومجاريه وحدوده وإفرازه
46	وإحرازه
47	أركان الكفر وقواعد
49	أفعال وصفات الحدوث الواردة في القرآن المتعلقة بالقرآن والأشياء
51	حكم الاباضية على من أحدث في الدين
65	خطط انقسام جماعة المحكمة وظهور الاباضية والخوارج
97	حكم الدار ومعسكر السلطان
100	مرحلة الدفاع: النتائج المحتملة
110	خلاصة مسالك الدين

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
8	مقدمة
14	مدخل
	الباب الأول: المذهب الاباضي
20	الفصل الأول: نشأة المذهب الاباضي
21	أولاً: ظروف النشأة
25	ثانياً: أصل التسمية
27	ثالثاً: الاباضية في المشرق
30	رابعاً: الاباضية في المغرب
	الفصل الثاني: الأصول العقائدية للمذهب الاباضي
35	أولاً: الأصول التسعة
36	1- التوحيد
36	2- العدل
38	3- القضاء والقدر
39	4- الولاية والبراءة
39	5- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
43	6- الوعد والوعيد
43	7- المنزلة بين المنزلتين
44	8- لا منزلة بين المنزلتين
44	9- الأسماء والأحكام
45	(مفهوم الإيمان والاسلام والدين)
46	ثانياً: بعض المسائل الخلافية
47	1- نفي الرؤية
47	2- مسألة الخلود
48	3- خلق القرآن
50	4- حكم الاباضية على مخالفاتهم ومن أحدث في الدين
52	5- رأي الاباضية في الصحابة
	الفصل الثالث: الاباضية والفرق الاسلامية
53	أولاً الاباضية والأشعرية
	ثانياً: الاباضية والمعترضة
	ثالثاً: الاباضية والشيعة
	رابعاً: الاباضية والخوارج
	خامساً: دعوة الاباضية الى التقارب ونبذ الخلاف

	<p>الفصل الرابع: الشيخ محمد بن يوسف اطفيش</p> <p>أولاً: حياته</p> <p>أ- نشأته وتعليمه</p> <p>ب- شخصيته</p> <p>ج- تلاميذه</p> <p>د- موقفه من الاستعمار الفرنسي</p> <p>ثانياً: تأليفه</p> <p>ثالثاً: فكره</p> <p>أ- المنحنى الكلامي</p> <p>ب- فلسفة العلوم</p> <p>ج- المنحنى الأخلاقي والجمالي</p>
	<p>الباب الثاني: الفكر السياسي عن الاباضية</p> <p>الفصل الأول: مفهوم الامامة ومشروعاتها وشروطها</p> <p>أولاً: مفهوم الامامة(تحديد المصطلح)</p> <p>ثانياً: مشروعية الامامة وشروطها</p> <p>أ- آراء الفرق الاسلامية</p> <p>ب- رأي الاباضية</p> <p>ج- الأدلة النقلية</p> <p>د- الأدلة العقلية</p> <p>ثالثاً: ثبوت الامامة</p> <p>رابعاً: وحدة الامامة وتنوعها</p> <p>خامساً: شروط الامامة</p>

	<p>الفصل الثاني: أنواع الامامة (مسالك الدين)</p> <p>أولاً: الظهور</p> <ul style="list-style-type: none"> أ- علاقة الاباضية بالأمم في مرحلة الظهور ب- الحكم في الأموال والكنائس والبيع ج- علاقه الاباضية بأهل الخلاف في الظهور د- حكم الدار ومعسكر السلطان <p>ثانياً: الدفاع</p> <ul style="list-style-type: none"> أ- موجات الدفاع ب- نتائج الدفاع <p>ثالثاً: الشراء</p> <ul style="list-style-type: none"> أ- شروط مرحلة الشراء ب- أهداف الشراء <p>رابعاً: الكتمان</p> <ul style="list-style-type: none"> أ- التنظيم الاجتماعي في مرحلة الكتمان ب- علاقه الاباضية بمخالفاتهم في الكتمان ج- نظام العزابة د- نظام العشيرة <p>الفصل الثالث: إمامية الظهور</p> <p>أولاً: شروط الإمام</p> <p>ثانياً: تنصيب الإمام</p> <ul style="list-style-type: none"> أ- الترشيح ب- البيعة ج- الصفقة د- حالات استثنائية عند البيعة <p>ثالثاً: موجبات عزل الإمام</p> <p>رابعاً: هل يجوز الخروج على السلطان الجائر</p> <p>خامساً: موقف الامامة من الإمام العادل</p> <p>سادساً: مسؤوليات الإمام وواجباته</p> <ul style="list-style-type: none"> أ- المسؤوليات الأمنية ب- المسؤوليات الإدارية ج- المسؤوليات الدينية د- المسؤوليات الاقتصادية هـ- المسؤوليات الاجتماعية
--	--

	<p>الفصل الرابع أولاً: مجلس الشورى ثانياً: الوزير</p>
	<p>ثالثاً: القاضي رابعاً: الولاية خامساً: الحسبة والشرطة سادساً: الجيش</p>
	<p>الخاتمة ملحق</p>
	<p>الفهرس فهرس المصادر والمراجع فهرس الآيات القرآنية فهرس الأحاديث النبوية فهرس الأعلام فهرس البلدان والأماكن فهرس الفرق والمذاهب والأديان والقبائل فهرس الجداول التوضيحية فهرس الموضوعات</p>